



زينة

المرأة المسلمة

وعمليات التجميل

أحكامها - تطبيقاتها

عبير الحلو

إشراف: د. زياد إبراهيم مقداد



زينة المرأة في الشريعة الإسلامية

وعمليات التجميل

اسم الكتاب: زينة المرأة في الشريعة الإسلامية
اسم المؤلف: عبير أيوب الحلو
رقم الإيداع بدار الكتب المصرية : ٢٣٦٧٥ / ٢٠٠٦
الترقيم الدولي: 2 - 243 - 376 - 977

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
٢٠٠٧

تطلب كافة منشوراتنا:

حلب: دار الكتاب العربي - الجميلية أمام مسرح نقابة الفنانين - ت: ٢٢٥٦٨٧٠
دمشق: رياض العلي - خلف البيريد - ت: ٢٢٣٦٧٢٨
مكتبة النوري - أمام البيريد - ت: ٢٢١٠٣١٤
مكتبة عالم المعرفة - جسر فيكتوريا - ت: ٢٢٢٨٢٢٢

مكتبة الفثال - دمشق فرع أول - ت: ٢٤٥٦٧٨٦ - فرع ثان: ٢٢٢٢٢٣٧٣

الأراء الموجودة بالكتاب
لا تعبر بالضرورة عن رأي الدار

تحذير

جميع الحقوق محفوظة دار الكتاب العربي للنشر وغير مسموح بإعادة
نشر أو إنتاج الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه على أجهزة استرجاع أو
استرداد إلكترونية أو ميكانيكية أو نقله بأي وسيلة أخرى أو تصويره أو
تسجيله على أي نحو بدون موافقة كتابية مسبقة من الناشر أو المؤلف.



URL: <http://www.darakitab.net>

دار الكتاب العربي
دمشق - القاهرة

سوريا - دمشق - الحجاز - شارع مسلم البارودي
هاتف ٢٢٣٥٤٠١ - ص.ب: ١٣٣٤٤ - فاكس: ٢٢٤٧٢٩٧
مصر - القاهرة - ٥٢ شارع عبد الخالق ثروت - شقة ١١ تلفاكس: ٣٩١٦١٢٢

Email: darkitab2003@yahoo.com

٢١٠١٤
~~٢١٩٦~~
٢٤٢

زينة المرأة في الشريعة الإسلامية وعمليات التجميل

عبير أيوب الحلو

إشراف

الدكتور/ زياد إبراهيم مقداد

الناشر

دار الكتاب العربي

دمشق - القاهرة

أصل هذا الكتاب
رسالة علمية محكمة
قدمت لنيل درجة الماجستير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ

هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾

الأعراف ، جزء من الآية : ٣٢

مقدمة الكتاب

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، كما يحب ربنا ويرضى ،
حمداً يوافي نعمه ، ويكافئ مزيد عطائه ، والصلاة والسلام على النبي
المصطفى، والرسول المجتبي ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ، وبعد ...

فإن الإسلام كرم الإنسان وفضله على كثير من المخلوقات ، حيث قال سبحانه
وتعالى ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى
كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ (الإسراء: ٧٠).

وتكريم الإسلام للإنسان لم يقتصر على الرجال فقط بل كرم النساء أيضاً
وأعظم تكريمهن ، ومنحهن كافة حقوقهن في كافة المجالات الإنسانية
والاجتماعية والمالية بما يتوافق مع قدراتهن الجسدية والنفسية ، ومن هذه
الحقوق التي منحها الإسلام للمرأة حقها في الزينة والتزين ذلك أن الزينة في
حياة المرأة فطرية إلهية ، ولذلك فقد راعتها الشريعة وربطت بها كثيراً من
التكاليف الشرعية .

والإسلام وإن كان قد شرع الزينة والتزين بشكل عام وللمرأة على وجه
الخصوص، إلا أنه جعل لهذه الزينة ضوابط وأحكاماً ، بحيث لا يخرج الإنسان
عن الحد المعقول ، أو يترتب على فعلها ما يعود بالضرر والمفسدة على الأمة .

لذلك أردت أن أبين في هذا الكتاب بعض الضوابط والأحكام التي تتعلق بزينة
المرأة ولباسها منذ عصر النبوة حتى العصر الحالي حيث وجدتُ الناس بصفة
عامة والنساء بصفة خاصة في حاجة ماسة إلى من يُعينهم على معرفة حكم

الشرع في كثير من المسائل التي تتعلق بزينة النساء .

وقد اشتمل هذا الكتاب على تمهيد، وثلاثة فصول ،

التمهيد : ويتحدث عن الزينة على مر العصور

الفصل الأول : عن التعريف بالزينة وأدلة مشروعيتها .

الفصل الثاني : أحكام زينة الوجه والشعر .

الفصل الثالث : أحكام زينة الجسم .

وأخيراً أحمد الله تبارك وتعالى على ما منَّ به عليّ من التيسير والتسهيل
وأسأله جلّ وعلا أن يتجاوز عن زللي وخطئي وأن يجعل هذا العلم خالصاً لوجهه
الكريم .

سبحان ربك رب العزة عما يصفون . وسلام على المرسلين . والحمد لله رب
العالمين .

عبير أيوب الحلو

تقديم بقلم الدكتور

زياد إبراهيم مقداد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين وبعد .

فإن المرأة نصف المجتمع أو يزيد ثم إنها هي التي ترعى نشئته وتربي أبنائه ، ومن هنا كان اهتمام الإسلام بالمرأة كبيراً فهي عماد المجتمع وركيزته الأساسية بصالحها يصلح ويفسدها يفسد .

ومن المعلوم أن من أهم أهداف الشريعة الإسلامية إصلاح المجتمع وتقويمه من خلال وضع تشريعات وأحكام تضبط علاقات الأفراد ببعضهم وبربهم الرجال والنساء على حد سواء ، ولكن ثمة أحكام خاصة بالنساء لا بد من معرفتها وتبيينها من ذلك الأحكام المتعلقة بزينة المرأة .

وهذا الكتاب يفصل الأمر حول هذا الموضوع الهام الذي كثرت فيه التساؤلات وتعددت عنه الإجابات ، وسيجد القارئ فيه بغيته بإذن الله حيث يبين حقيقة الزينة المشروعة والمنوعة سواء تلك المتعلقة بالوجه أو الشعر أو سائر أعضاء الجسم ، كما يزيد من أهمية هذا الكتاب أنه يبين رأي الشريعة في صور

الزينة المعاصرة وعمليات التجميل المختلفة التي انتشرت اليوم في مختلف بلاد العالم .

فلمعرفة كل هذه القضايا وأحكام الشريعة فيها كان هذا الكتاب .

د. زياد إبراهيم مقداد

الفصل التمهيدي

الزينة على مر العصور

ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول: زينة المرأة في الجاهلية

المبحث الثاني: زينة المرأة في عصر الرسالة

المبحث الثالث: زينة المرأة بعد عهد الرسالة

المبحث الرابع: زينة المرأة في العصر الحديث



توطئة:

الزينة والتزين وحب الجمال أمور فطرية في النفس البشرية ، عرفها الإنسان وميزها منذ وجوده على هذه الأرض ، وظل محبوباً عليها على تعاقب الأجيال واختلاف الأزمان ، ولعل في وقوع الجريمة الأولى في تاريخ البشرية ما يدل على معرفة الإنسان المبكرة لهذه المعاني ؛ حيث ورد في بعض التفاسير أن قابيل أراد أن يستأثر بأخته المولودة معه في بطن واحد فيتزوجها لأنها كانت جميلة - مع حرمتها عليه في شريعتهم - رافضاً التزوج بأخت هابيل -التي تحل له - لأنها كانت دميمة ، فأعقب ذلك خلافاً انتهى بقتل قابيل هابيلاً^(١) .

ثم إن المتتبع لتاريخ الأمم والشعوب يتأكد له ما شكلته الزينة والجمال من مساحة هامة في تاريخها وأدبها ، كما يتأكد له مدى الاهتمام الذي يبديه الإنسان بالزينة والجمال ، وعلى الأخص المرأة ، التي تعتبر الزينة والجمال بالنسبة لها شغلها الشاغل ومن أولويات متطلباتها في الحياة ، يدل على ذلك الآيات القرآنية الكثيرة التي أشارت إلى قضية الزينة بشكل عام وزينة المرأة بشكل خاص في الجاهلية ، وتوجيه الإنسانية إلى ضوابطها ، قال تعالى : ﴿أَوْ مِنْ يُنشأ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾^(٢) وقوله تعالى : ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ﴾^(٣)

وهذا عرض موجز نتحدث فيه عن الزينة -وعلى الأخص زينة المرأة -على مر العصور ، وذلك قبل أن نبدأ في بيان أحكامها في الشريعة الإسلامية .

(١) أورد المفسرون روايات متعددة وتفاصيل كثيرة حول هذه القصة ، ولزيد من الاستيضاح

انظر ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ٥٠٦/١ ، القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ١٢٤/٦ .

(٢) سورة الزخرف ، الآية : ١٨ .

(٣) سورة آل عمران ، جزء من الآية : ١٤ .

المبحث الأول زينة المرأة في الجاهلية

إن الزينة أمرٌ فطري ؛ حيث بدأت نشأتها منذ بدء خلق الله لبني البشر ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾^(٤) ، فقد حكى لنا القرآن قصة هذه الزينة ، ومحورها أن آدم أبا البشر عليه السلام ، وسوس له الشيطان وأغواه ؛ حتى نسي أمر مولاه ، فزين له أن يأكل من الشجرة فوق في المحظور وسقط في الخبيثة هو وزوجه ، وذهبت بذلك الزينة الفطرية التي تسبب عنها انكشاف سوءاتهما ؛ ثم أنزلا إلى الأرض ، فأنزل الله لهما لباساً يستران به ما بدا من عوراتهما .

وبهذا الصدد يذكرنا سبحانه وتعالى بهذا الحدث امتناناً ، وتحذيراً - فيقول : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾^(٥) فاللباس هنا قد نزل بوظيفتين : ليواري السوءة ، وليكون زينة يتجمل به^(٦) والريش لباس الزينة استعير من ريش الطير لأنه لباسه وزينته^(٧) .

ثم لم تقتصر قصة الزينة على ما يقوم به الواجب من ستر العورة ؛ بل شملت لباس التجميل وأدوات الزينة التي ليست هي حديثه العهد ، بل يرجع استخدامها إلى أكثر من عشرة آلاف سنة ، فقد كان فراعنة مصر وملوكهم ونساؤهم

(٤) سورة التين ، الآية : ٤ .

(٥) سورة الأعراف ، الآية : ٢٦ .

(٦) الصابوني : صفوة التفاسير ، ١/٤٤٠ ، منصور : زينة النساء في الإسلام ، ص ٩ .

(٧) الزمخشري : الكشاف ١/٥٤٤ .

يستخدمون النباتات والاعطور الطبيعية للحفاظ على نعومة بشرتهم . فقد عثر علماء الآثار في قبور فراعنة مصر القديمة ، وملوك ما بين النهرين على الكثير من مواد الزينة والتجميل ، ولا سيما العطور ، والدهون ، ومساحيق خام الفحم والرصاص ، التي كانوا يكتحلون بها .

ويذكر التاريخ أن الملكة (نفرتيتي) التي حكمت مصر مع زوجها الفرعون (أمينو فنيس) الرابع ، كانت تطلي أظافر يديها وقدميها باللون الأحمر الياقوتي ، وتصبغ شفثيها باللون الأحمر الفاتح ، وتكتحل بمسحوق خام الفحم .

وكانت كل تلك الأصباغ محرمة على النساء فيما عدا نساء الأسرة الفرعونية . كذلك كانت (كليوباترا) سابعة الملكات اللواتي حكمن مصر منذ خمسين سنة قبل الميلاد ، وأكثرهن جمالاً تدهن خديها بمسحوق ورد ذي رائحة عنبرية ، تجلبه خصيصاً من بلاد أفريقيا الشرقية وتظل جفنيها العلويين باللون الأزرق السماوي، والسفليين باللون الأخضر الزاهي^(٨) .

وقد ورد في بعض التفاسير قصة (قارون) حين خرج في زينته ، على بغلة شهباء^(٩) عليها الأرجوانة^(١٠) و سرج من ذهب ، ومعه أربعة آلاف على زيه ، وقيل عليهم وعلى خيولهم الديباج الأحمر^(١١) ، يمشي عن يمينه ثلاث مائة غلام ، وعن يساره ثلاث مائة جارية بيض عليهن الحلي والديباج الأحمر ؛ كما خرج في سبعين ألفاً من المعصفرات^(١٢) . وكان ذلك أول يوم في الأرض رؤي فيه المعصفرات^(١٣) .

(٨) سعاد علي : الموسوعة الفريدة ، ص ٢٩٥ (عن مجلة المجلة ، سبتمبر ١٩٨٦م) .

(٩) الشهباء : التي خالط بياض شعرها سواد (مدكور ، المعجم الوسيط ١/٥٢٢) .

(١٠) الأرجوان : شجر من الفصيلة القرنية له زهر شديد الحمرة حسن المنظر ، والأرج :

الطيب ، (مدكور، الوسيط ١/٢٣) ، (ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث ، ١/٢٧) .

(١١) الديباج : الثياب المتخذة من الإبرسيم (أي الحرير) سداه ولحمته حرير فارسي معرب ،

(ابن الأثير ، ٢/٩٧) ، (مدكور ، الوسيط ١/٢٩٢) .

(١٢) المعصفر : الثوب المصبوغ بالعصفر ، وهو نبات يستخرج منه صبغ أحمر يصبغ به

الحرير (مدكور،، الوسيط ٢/٦٣٥) .

(١٣) الزمخشري : الكشاف ، ٢/٤٨٥ ، القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ١٣/٢٢٩ ، ابن

كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ٣/٤٠ .

قال تعالى : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ (١٤) .

وانتقلت مساحيق التجميل من مصر وما بين النهرين ، إلى بلاد حوض المتوسط ، حيث أقبل عليها الرومان ، والإغريق إقبالاً هائلاً .

وأضافوا إليها صنوفاً أخرى من خلاصات الألبان ، والنباتات ، والخضروات لتتقى البشرة من الشوائب، فقد كانت نساء الرومان يدهن بشراتهن بمساحيق خلاصة الجير والرصاص، ويصفن شعورهن بأصباغ رطبة ذهبية اللون، مع الاستعانة بفريق من الجاربات والعييد .

أما نساء الإغريق فكان جمالهن بالاعتناء بالمحافظة على أعوادهن الرياضية . وفي العصور الوسطى كانت (إليزابيث) الأولى ملكة (إنجلترا) أول ملكة أوروبية صبغت شعرها باللون الأحمر . وكحلت جفنيها باللون الأزرق ، وحاجبيها باللون الأسود القاتم .

ومما سبق يتبين لنا أن اهتمام البشرية بالزينة واستعمالات المرأة لأدوات التجميل ليس حديث العهد بل يعود إلى الأزمان البعيدة والعهود الأولى للإنسان (١٥) .

(١٤) سورة القصص ، آية : ٧٩ .

(١٥) سعاد علي . الموسوعة الفريدة ، ص ٣٩٥ .

المبحث الثاني زينة المرأة في عصر الرسالة

وتوالى القرون ... حتى جاء عصر الرسالة ... هذا العصر الذي ما زالت فيه المرأة تهتم بزینتها وتحافظ عليها وتحاول إبداءها بكل الطرق والوسائل .. حتى جاء النبي الأمي ﷺ وأخرج المرأة فيه من ظلمات الغفلة والتهيه ، وأرشدتها إلى طريق النور والهداية ؛ وأصبحت نساء المسلمين يعتنين بزینتهن ولكن وفق ضوابط معينة، ولا تبدي من زينتها إلا ما أمر به الشارع سبحانه وتعالى ، وتستتر ما أمرها بستره امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾^(١٦) ، ﴿ وَلَا يُدْرِكْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾^(١٧) ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾^(١٨) .

إن المرأة العربية قبل البعثة المحمدية ؛ استجابت لمعايير المجتمع الجاهلي الذي نظر إلى المرأة نظرة امتهان وخشية ووجل ، فراح تخبئ وراء زيها وملبسها من مفرق الرأس إلى أخمص القدم ، فأخضت رأسها بالخمير ، وبدنها بالدرع وفوق الخمار والدرع جلباب ، وزادت على ذلك كله أن غطت وجهها بالنقاب أو ما كان يسمى بالبرقع الذي لا يظهر من وجهها سوى محجر العين^(١٩) ، ثم شددت وسطها بالنطاق^(٢٠) .

هذا هو حال المرأة العربية في الجاهلية، أما هذه العربية نفسها لما أكرمها الله بالإسلام فإنها انتقلت من الظلام الفكري إلى النور بالرغم أنها ظلت ترتدي نفس

(١٦) سورة النور ، جزء من الآية : ٣١ . (١٧) سورة النور ، جزء من الآية : ٣١ .

(١٨) سورة الأحزاب ، جزء من الآية : ٥٩ .

(١٩) المحجر: هو فتحة العين وهو ما بدا من البرقع (موسى ، الصعيدي ، الإفصاح في فقه اللغة ، ٤١/١).

(٢٠) النطاق : ما يشد به الوسط وهو المنطق أيضاً ، وهو إزار تلبسه المرأة تشد به وسطها للمهنة ، المعجم، مدكور ، الوسيط ، ٩٧١/٢ .

ملابسها في العهد أو العصر الغابر لا تختلف إلا في وضعية الخمار والنقاب. إلا أنها هنا لم تقهر فطرتها، بل انسجمت مع فطرة الإنسان إلى ما هو أجمل وأرقى ألا وهو الجمال المعنوي جمال الاستجابة لنداء الله العزيز الكريم، لتسجم مع الكون ونواميسه لترسم لوحة منسجمة مع ألوان الوجود كله^(٢١).

ولقد بينت الأحاديث الشريفة زينة المسلمة :

- فعن مالك أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ " كانت تصلي في الدرع والخمار "^(٢٢)
- وعن عبيد الله بن الأسود الخولاني^(٢٣) - وكان في حجر ميمونة زوج النبي ﷺ " أن ميمونة كانت تصلي في الدرع والخمار وليس عليها إزار "^(٢٤).
- وعن هشام بن عروة^(٢٥) عن أبيه أن امرأة استفتته، فقالت : " إن المنطق يشق عليّ ، فأصلي في درع وخمار ؟ فقال نعم إذا كان الدرع سابغاً "^(٢٦).
- وكانت المرأة تلبس من الثياب الحرير والقطن والكتان ، ومن الألوان الأسود والأخضر والأبيض والأحمر والمعصفر .
- عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : " كسباني النبي ﷺ حلة

(٢١) أبو شقة : تحرير المرأة (٤/٢٨) .

(٢٢) الموطأ ، مالك ، كتاب الصلاة ، باب الرخصة في صلاة المرأة في الدرع ، ١٤١/١ . قال الألباني صحيح في كتاب تمام المنة في التعليق على فقه السنة ، ص ١٦٢ .

(٢٣) هو عبيد الله بن الأسود ، ويقال ابن الأسد الخولاني ، ربيب ميمونة ، كان قومه مروا بالمدينة للجهاد وهو صغير فتركوه فأتوا به ميمونة زوج النبي ﷺ ، روى عن زيد بن خالد الجهني ، وابن عباس رضي الله عنهما وروى عنه محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة (تهذيب التهذيب ٥/٣٦٢ ، رجال الكتب التسعة ، ٥١٠/٢ ، تاريخ البخاري ، الكبير/ ٣٧٩) .

(٢٤) الموطأ ، مالك ، كتاب النداء للصلاة ، باب الرخصة في صلاة المرأة ، ح ٣٨ ، ١٤٢/١ ، وقال سنده صحيح .

(٢٥) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو المنذر وقيل أبو عبد الله ، حدث عن عمه الزبير وأبيه وزوجته فاطمة بنت المنذر ، وأبي سلمة ، كان هشام صدوقاً تدخل أخباره في الصحيح ، قدم الكوفة ثلاث مرات ، قال ابن سعد كان ثقة وحجة ، وقال أبو حاتم إمام في الحديث ، توفي ببغداد سنة ست وأربعين ومائة وله ثمانون سنة (تهذيب التهذيب ، ٥٦/٩) .

(٢٦) مسلم ، الصحيح ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم استعمال الذهب والحرير للرجال =

- سيراء^(٢٧) فخرجت فيها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي^(٢٨) .
- وعن أنس بن مالك " أنه رأى أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ يبرد حرير سيراء^(٢٩) . وكانت تتحلى النساء بجميع أنواع الحلبي من الذهب والفضة والحديد .
- عن مجاهد قال : ورخص للنساء في الذهب والحري ثم قرأ : ﴿ أَوْ مِنْ يَنْشَأُ فِي الْحَلِيَّةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مَبِينٍ ﴾^(٣٠) .
- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " خرج النبي ﷺ يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ، ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها^(٣١) .
- وزاد ابن وهب^(٣٢) عن ابن جريج^(٣٣) " فأتى النساء فأمرهن بالصدقة ،

= وإباحته للنساء ، ٤٩/١٤ . وكسوة النبي عليه السلام لعلي ليس للباس ولكن يكون لسائر أنواع الانتفاع به .

- (٢٧) سيراء : أي فيها خطوط من حرير القز كالسور (مذكور ، المعجم الوسيط ١/٤٩٣) .
- (٢٨) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب الحرير للنساء ، ح ٥٨٤٠ ، ٤٩/٤ ، مسلم ، الصحيح .
- (٢٩) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب الحرير للنساء ، ح ٥٨٤٢ ، ٥٠/٤ .
- (٣٠) سورة الزخرف ، آية : ١٨ .
- (٣١) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب القلائد ، والسخاب للنساء ، ح ٥٨٨١ (٥٧/٤) ، والسخاب : نوع من أنواع الحلبي: وهو القلادة ليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء ، (ابن منظور ، لسان العرب ، ٢/١٩٦١) .

(٣٢) ابن وهب هو أبو البختري وهب بن وهب بن كثير بن عبد الله بن زمعة بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب القرشي، الأسدي، كان متروك الحديث مشهوراً بوضعه، انتقل من المدينة إلى بغداد في خلافة هارون الرشيد فولاه القضاء شرقي بغداد، وكان فقيهاً إخبارياً يحب المديح وثبت عليه العطاء، له من التصانيف كتاب "الروايات" وكتاب "طسم" وكتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، كتاب فضائل الأنصار، كتاب الفضائل الكبير، توفي سنة مائتين للهجرة ببغداد في خلافة المأمون (طبقات بن سعد).

(٣٣) ابن جريج ، عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولا هم الوليد وأبو خالد المكي أصله رومي وهو أول من صنّف الكتب ، حيث كان من أوعية العلم عن مالك قال كان حاطب ليل ، وقال سليمان بن النضير : ما رأيت أصدق لهجة من ابن جريج ، وقال أحمد : ما رأيت أحسن صلاة من ابن جريج . قال عمرو بن علي ، مات سنة تسع وأربعين ومائة وقال القطان

فجعلن يلقىن الفتح^(٣٤)، والخواتم في ثوب بلال^(٣٥) .

- وقال ابن عباس : " أمرهن النبي ﷺ بالصدقة فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن^(٣٦) .

- وكانت تستعمل أنواعاً من الحلبي^(٣٧) مثل: الخاتم والسوار، والخلخال^(٣٨) والدملج^(٣٩)، والقلادة^(٤٠)، والإكليل^(٤١)، والشاح^(٤٢)، والقرط، والقلب^(٤٣) . وكانت تستعمل المرأة في ذلك العصر من الأصباغ، الكحل والخضاب والطيب ومن أنواعها : الصفرة^(٤٤) والخلوق^(٤٥) والزعفران^(٤٦) والخمرة^(٤٧) وهي من خواص طيب النساء الذي يظهر لونه ويخفي ريحه^(٤٨) .

وغيره : مات سنة خمسين ، قال ابن سعد ولد سنة ثمانين عام الجفاف ، وكان ثقة كثير الحديث (ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ٤٧٦/٣) .

(٣٤) الفتح : خواتم من فضة تستعمل لأصابع الرجل (ابن منظور ، لسان العرب ، ٢٣٣٩/٤) .

(٣٥) البخاري . الصحيح ، كتاب اللباس ، باب الخاتم للنساء ، ح ٥٨٨٠ ، ٥٧/٤ .

(٣٦) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب القرط ، ح ٥٨٨٢ ، ٥٧/٤ .

(٣٧) الرازي : التفسير الكبير (٢٠٥/٢٣) .

(٣٨) الخخال: حلق توضع في معصم الرجل (مدكور، الوسيط، ٢٧٢/١) .

(٣٩) الدملج: سوار يحيط بالعقد (ابن منظور، لسان العرب، ١٤٢٥/٢) .

(٤٠) القلادة: ما يوضع في العنق (اللسان، ٣٧١٨/٤) .

(٤١) الإكليل : التاج والعصابة تزين بالجواهر تكلل الرأس أو تطوق العنق للترزين ، (اللسان ، ٣٩٢٠/٤) .

(٤٢) الشاح خيطان من لؤلؤ وجوهر، منظومان، يخالف بينهما ، معطوف أحدهما على الآخر، تشده المرأة بين عاتقها وكشحها ، والكشح ما بين الخاصرة والضلوع (اللسان ، ٨٤١/٥) .

(٤٣) القلب : السوار يكون نظماً واحداً (اللسان ، ٣٧١٥/٤) .

(٤٤) الصفرة : نوع من الطيب مخلوط بزعفران أصفر اللون (اللسان ، ٢٤٥٨/٣) .

(٤٥) الخلق : طيب مخلوط بزعفران (اللسان ، ١٨٣٣/٢ ، الإفصاح في فقه اللغة ، ٣٥٦/١) .

(٤٦) الزعفران : نبات أصفر اللون يصنع به ويطيب (اللسان ، ١٨٣٣/٢) .

(٤٧) الخمرة : أخلاط من الطيب تطلي بها المرأة وجهها ليحسن لونها (اللسان ، ١٢٦٠/٢) اللغوي ، مجمل اللغة ، ٣٠٢/١) .

(٤٨) أبو شقة . تحرير المرأة (٢٥٢/٤) .

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه : " أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله ﷺ أثر صفرة ، فسأله رسول الله ﷺ ، فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار " (٤٩) الحديث .

- وأخرج مسلم " في صحيحه " من حديث جابر الطويل ، في حجة النبي ﷺ : أن علياً قدم من اليمن ببُدن^(٥٠) النبي ﷺ ، فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل ولبس ثياباً صبيغاً وأكتحلت ، فأنكر ذلك عليها ، فقالت : إن أبي أمرني بهذا^(٥١) ... الحديث

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: " إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم " (٥٢) .

- وعن أنس قال : " نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل " (٥٣) .

وهكذا نلاحظ أن المرأة في هذا العصر كانت تلبس من الثياب الدرغ والخمار والنقاب ومن الحلبي الذهب والفضة وجميع أنواع الخرز وكانت تلبس الخاتم والسوار والقرط والخلخال والوشاح والإكليل ومن الأصباغ الطيب والزعفران والصفرة والخلوق والكحل والخضاب وبذلك كانت المرأة تتمتع بقدر من الزينة وتحافظ عليها في جميع أحوالها الخاصة والعامة . ولكن هل بقيت نظرة المرأة والتزامها بضوابط زينتها على حالها رغم تقلب الأيام وتتابع السنين ؟

(٤٩) البخاري ، الصحيح ، كتاب النكاح ، باب الصفرة للمتزوج ، ح ٥١٥٣ ، ٣/٣٦٢ .

(٥٠) البدنة : ناقة أو بقرة ، تتحر بمكة ، الوسيط ١/٦٤ ، قال تعالى (والبدن جعلناها لكم من شعائر الله) سورة الحج ، آية : ٣٦ .

(٥١) مسلم ، الصحيح ، كتاب الحج ، باب حجة النبي ﷺ ، ١٧٩/٨ .

(٥٢) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب الخضاب ، ح ٥٨٩٩ ، ٤/٦٠ .

(٥٣) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب التزعفر للرجل ، ح ٥٨٤٦ ، ٤/٥٠ .

المبحث الثالث

زينة المرأة بعد عهد الرسالة

كانت المرأة في العصور الإسلامية الأولى تهتم بنفسها وجمالها كثيراً وربما نافست في ذلك المرأة المعاصرة حتى أنها صيغت فيها قصائد قلَّ أن تُلهم مثلها المرأة المعاصرة ، فقد عرفت النساء المساحيق منذ زمن بعيد مثل مسحوق قشر الرمان الذي تستعمله في الحمامات العامة لمعالجة بشرة الوجه وتفتيح المسام ، وتعتبر الحناء من أهم المساحيق التي استخدمتها النساء قديماً ، وكانت تستعمل بشكل يومي على شكل عجينة لصبغ راحات الأيدي وبواطن الأقدام والأظافر والشعر ، وتعتبر العطور من العناصر الأساسية في مواد التجميل ، استخدمتها النساء في العصور الإسلامية بتوسع شديد مثل المسك والعنبر ، والعطور التي تستخرج من زيوت النباتات العطرية ، وتحفظ المتاحف العالمية بتحف رائعة من قنينات حفظ العطور ومعظمها من النحاس المطعم بالذهب أو الفضة أو باللاتين معاً^(٥٤) .

ويفهم من كتابات الفقهاء في العصر المملوكي أن النساء اعتدن على وصل شعورهن، كما اعتادت بعض النساء على تصفيف شعورهن على هيئة جدائل يتراوح عددها حسب ما ورد في ألف ليلة وليلة ما بين إحدى عشرة صغيرة وخمس وعشرين صغيرة ، بشرط أن يكون العدد فردياً ، هذا عدا إضافة ثلاثة خيوط حريرية سوداء إلى كل جديدة ، معلق بها قطع ذهبية صغيرة ، وتتلى أحياناً بالخرز ، وكانت تعتمد على بعض المصوغات والعقيق ، والخرز المختلف الأشكال الذي تدخل الأحجار المحلية كخامات رئيسية فيه ، وتختلف زينة الفتاة

(٥٤) موقع العرب أون لاين، خالد عزب، زينة المرأة في سالف العصر والأوان، ٢٣ أغسطس ٢٠٠٢ م. www.alarbonline.org .

عن المرأة الكبيرة ، فالفتاة تتدلى الأقراط الذهبية من أعلى الأذن ومن حلمتها معاً ، وفي هذه السن تلبس الفتاة دراعة^(٥٥) سوداء فضفاضة ، وأحياناً زرقاء مطرزة بعناية بخيوط صفراء أو ذهبية اللون ، وتلبس خلاخيل في الساقين ، وأساور الفضة في المعصمين ، وخواتم في الأصابع^(٥٦) .

وفي العصر العثماني كانوا يلبسون القباء^(٥٧) والطيلسان^(٥٨) والكلفتاه^(٥٩) حيث كانت النساء تتبع (الموضات) حيث كانت تلبس الجوخ^(٦٠) ، كما استخدم الفراء وشاع بصفة خاصة في أزياء نساء الطبقة العليا^(٦١) .

(٥٥) جُبّة مشقوقة المقدم وتكون من الصوف (موسى ، الصعيدي) (الإفصاح في فقه اللغة) ٣٦٩/١ .

(٥٦) موقع بيان الثقافة ، الأحد ، ٢٤ سبتمبر ٢٠٠٠م ، العدد ٣٧ ، www.culture.co.albayan .

(٥٧) القباء : نوع من الثياب ، يطلق الآن على ثوب من الحرير أو القطن أو نحوهما ، واسع سابغ مشقوق المقدم ، له كُمان طويلان مشقوقا الطرفين يُلبس ويضم جانب إلى جانب ، ويحزم فوقه بمنطقة وتلبس فوقه جُبّة ، (موسى ، الصعيدي) (الإفصاح في فقه اللغة) ٣٧١/١ .

(٥٨) الطيلسان : ضرب من الأكسية ، من لباس العجم والجمع طيالس (موسى ، الصعيدي) (الإفصاح في فقه اللغة) ٣٧١/١ .

(٥٩) الكُلفَتَاة : أنواع من رقيق النسيج تضاف إلى الثوب حلية وزينة ، (مدكور ، الوسيط) ٧٩٥/٢ .

(٦٠) الجوخ :الجمع أجواخ ، نسيج من الصوف القطعة منه فارسية (المنجد في اللغة ، ط٢٠) .

(٦١) موقع إسلام أون لاين ، خالد عزب ، أزياء المرأة في العصر العثماني ، ٢٤ أبريل ٢٠٠١م .

المبحث الرابع زينة المرأة في العصر الحديث

وبعد مضي حقبة من الزمن انحدرت المرأة شيئاً فشيئاً وغيرت في شكل زينتها ووسائلها ، حتى صار للزينة والجمال دورٌ ومؤسسات ليس لها من هدف إلا الاهتمام بلباس المرأة السافر وإبراز مفاتها بشكل صارخ : استجابة لدواعي الفتنة والضلال ، وتجديد الموضات وإبداع المنتجات المختلفة التي تغري المرأة بالهات وراءها والتزينين أو التزين بها، حتى وإن كان ذلك بعيداً عن أحكام الدين أو قيم الأخلاق مما يندى له الجبين ، مما لم تعرفه المجتمعات الجاهلية الأولى ؛ بل إن جاهلية القرن العشرين جمعت بين الجاهلية الأولى والجاهلية الحديثة بكل أساليبها وتطورها -وكما يقولون- وتحضرها .

لقد كان لدور الأزياء مصممون ، وأساتذة مختصون ، ولها أهدافها التي لا تخفى على عاقل متمثلة بأهداف ربحية تجارية مسعورة لا تقف عند حد ولا ترعى نظافة في الوسيلة ، وتحقيقاً لأهداف الصهيونية الخبيثة التي تهدف من وراء نشر التبرج والغواية والفتك بقيم الإسلام والنيل من أعراض المسلمين وترهيل أخلاقهم ، ومن هنا رأينا وترى المرأة المسلمة قد خلعت عن جسدها ووجهها ثوب الحياء لتسقط صريعة المؤامرة الكبرى فانجرفت نحو العمري تحت شعار الحرية والمساواة^(٦٢) .

وهكذا نلاحظ في هذا العصر أن خطر (الموضة) على المرأة يدفعها إلى الجنون، ففي كل دقيقة تظهر (موضة) جديدة ، وفي كل لحظة هناك منتجات ظهرت خصيصاً لها، وتجد المرأة نفسها منجذبة نحو هذا التيار الجارف من

(٦٢) أحمد فائز : دستور الأسرة في ظلال القرآن ، ص ٢٠٢ ، أنور الجندي : المرأة المسلمة في وجه التحديات ، ص ٥٥ ، الهاشمي : شخصية المرأة المسلمة ، ص ١١٧ .

المعروضات لدرجة تكاد تدفعها إلى الجنون ، إنها تريد أن تجرب كل شيء ، وتشترى كل شيء ، وعندما لا تستطيع تصاب بعقدة .

هذا ما يقوله علماء النفس ؛ ولكن ومع الأسف نجد أن الصحافة العربية تروج للموضات وللأزياء السافرة وتستهزئ بالمرأة المسلمة وتحرضها على العري والفساد .

يقول أنيس منصور : " سوف تكون خيوط الموضة هذا الشتاء محتشمة جداً أو سخيفة جداً ، لأن الفساتين سوف تكون طويلة وواسعة ، وسوف تبدو المرأة وكأنها شماعة تحمل هذه الفساتين وكأن بينها وبين هذه الفساتين خصاماً ، فلا الساقان ظاهرتان ، ولا النهدان ، ولا الذراعان ، ولا العنق ، كأنها أنواع مختلفة من الخيام"^(٦٣) .

" ثم تقول أمينة السعيد في -مجلة حواء - (١٨ نوفمبر ١٩٧٢) (إن هذه الثياب الموججة"^(٦٤) قشرة سطحية لا تكفي وحدها لفتح أبواب الجنة ، أو اكتساب رضا الله ، فتيات يخرجن إلى الشارع والجامعات بملابس قبيحة المنظر، يزعمن أنها زي إسلامي لم أجد ما يعطيني مبرراً منطقياً معقولاً لالتجاء فتيات على قدر مذکور من التعليم إلى لف أجسادهن من الرأس إلى القدمين بزي هو والكفن سواء"^(٦٥) .

وعلى هذا فالزي اسمه الخيمة عند أنيس منصور .. والكفن عند أمينة السعيد . وكذلك نلاحظ أن المرأة استعملت من الدهون والمساحيق والصباغ والعطور مما لا تعد ولا تحصى ، وأصبحت تعمل لها الإعلانات الفاضحة بحيث نراها تحتل مكاناً بارزاً في الشوارع وعلى شاشات التلفاز .

(٦٣) أنور الجندي : الصحافة والأقلام المسمومة ، ص ٤٢ .

(٦٤) الموججة : المسترخية المترهلة (مدكور ، الوسيط ٨٩٢/٢) .

(٦٥) أنور الجندي . الصحافة والأقلام المسمومة ، ص ٤٣ .

ولقد بلغ اهتمام المرأة بزینتها في العصر الحديث إلى درجة أنها عمدت إلى العمليات الجراحية من أجل زيادة جمالها وزینتها وإخفاء مظاهر قبحها ودمايتها .

إن هذا التهاوي والانزلاق المهين للإعلام العربي وبعض المثقفين بسموم الثقافة المهجنة، والذين باتوا غرباء منبئتين عن جذور أمتهم وتراثهم وتاريخهم، هم أول من فتح أبواب الهزيمة والانحدار الذي نشهده اليوم ؛ حيث انحرفوا بالمرأة وأخذوها إلى حتفها، فيوم أن تخلت المرأة عن زيها وحشمتها أعلنت إعلاناً صارخاً عن تنكرها لتاريخها وثقافتها ومجتمعها، تنكرت لكل ما هو فضيلة؛ فأصبحت صريعة، مشتتة الفكر، حائرة الوجدان، تركوها كالمعلقة لا تهتدي^(٦٦) .

وما أحكم المثل الذي يقول : " الرأس الفارغ يحتاج إلى زينة ، أما الرأس المملوء بالعلم فإنه لا يحتاج إلى الزينة " لأن العلم يزينه ، وهو أعظم وأجمل زينة^(٦٧) ، وقد حذرنا الله عز وجل في كتابه ، ورسوله ﷺ في سنته ، من موافقة هؤلاء الكفار في أعمالهم ، قال عز وجل ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾^(٦٨) ، وقال ﷺ (من تشبه بقوم فهو منهم)^(٦٩) .

هذا كله عن زينة المرأة في العصر الحديث .. ولكن ماذا عن زينة المرأة الفلسطينية فإن زينتها تختلف عن كل زينة ، زينة مميزة من نوع خاص ، فلقد تزينت بدماء أبنائها الشهداء وبدموع الآهات ، فهي بهذه الزينة مهضومة الحقوق لا تتزين كثيراً وإن طالباها الرجل بذلك فهي إما حزينة أو كسيرة القلب ، هذا كله لأنها مناضلة محتسبة وذلك عند الله تعالى .

(٦٦) عبد الباقي رمضون : خطر التبرج والاختلاط ، ص ١٨٠ .

(٦٧) نعمت صدقي : التبرج ، ص ٣١ .

(٦٨) سورة المائدة ، الآية : ٧٧ .

(٦٩) أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس ، ح ٣٥١٢ ، ٧٦١/٢ ، والحديث صححه الألباني ، سنن أبي داود ، ح ٤٠٣١ ، ٥٠٤/٢ ، الألباني ، إرواء الغليل ، ح ١٢٦٩ ، ٦٠/٥ .

الفصل الأول

حقيقة الزينة وأدلة مشروعيتها

ويتكون من ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الزينة.

المبحث الثاني: أدلة مشروعية الزينة وضوابطها.

المبحث الثالث: أنواع الزينة بالاعتبارات المختلفة.

المبحث الأول تعريف الزينة

الطلب الأول تعريف الزينة لغة

الزينة : (زين) الزاء والياء والنون أصلٌ صحيح يدلُّ على حسن الشيء وتحسينه^(١) .

وتزَيْنَ هو وازدان بمعنى ، وهو افتعل من الزينة ، وزانه زينا وأزانه وأزَيْتُهُ ، على الأصل .

والزين : خلاف الشين ، وجمعه أزيانٌ ، وشيء مُزَيْنٌ ، ومُزَيْنٌ ومُتَزِينٌ .

والزينة : الاسم من تزَيْنَ وما يتزَيْنُ به ، ما يضعونه من تزيين الأسواق والمنازل والشوارع والاحتفالات الدينية والمدنية^(٢) .

وأزَيْتِ الأَرْضَ بعشبتها وازدانت ، والكواكب للسماء زينة وزين . وامرأة زينة ، ونساء زينات ، وتزَيْتَتْ : أي حسنت وبهجت .

قال الأزهرى : " سمعت صبيّاً من العرب (من بني عقيل) يقول لآخر : وجهي

(١) أبو الحسن بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، كتاب الزاي، باب الزاي والنون والحرف المعتل ٤١/٣ .

(٢) ابن منظور ، لسان العرب ، باب الزاي ، ١٩٠٢/٣ ، ابن منظور ، لسان اللسان ، ٥٦٦/١ ، المنجد في اللغة ، ص ٣١٥ .

زَيْنٌ، وجهك شينٌ؛ أراد أنه صبيح الوجه، وأن الآخر قبيح، قال والتقدير وجهي ذو زين ووجهك ذو شين^(٣).

وفي التهذيب: الزينة اسم جامع لكل شيء يُتزين به. والزينة: ما يتزين به، ويوم الزينة: يوم العيد^(٤).

ورجلٌ مزين أي مُقَدِّدُ الشعر، والحجام مزِين.

ومن المجاز: انظر إلى زين الديك وهو عرفه، وقول الشاعر:

أجنتَ على بغلٍ تزفُّك تسمعُ كأنك ديكٌ مائلُ الزينِ أعورٌ؟^(٥)

وتزيين الأشياء قد يكون بإبداع الله لها مزينة وإيجادها كذلك، أو تزيين الناس للشيء وتزويقهم له قولاً أو فعلاً^(٦).

والخلاصة: أن معاني الزينة في اللغة تشمل: التحسين والتجميل والتزويق.

(٣) ابن منظور، لسان العرب، ١٩٠٢/٣، الزمخشري، أساس البلاغة، ص ٢٧٥٥، الأزهري، تهذيب اللغة، باب الزاي والنون من حرف الزاي، ٢٥٥/١٣، الرازي، ترتيب القاموس المحيط، ص ٥٠٠-٥٠١.

(٤) الأزهري: تهذيب اللغة، ٤١/١٣، الرازي، مختار الصحاح، اللغوي، مجمل اللغة، ٤٤٦/٢، ابن زكريا، معجم مقاييس اللغة، باب الزاي، ٤١/٣.

(٥) البسيط: للحكم بن عبدل، وهو الحكم بن عبدل الأسدي ثم الفاخري الكوفي شاعر مشهور، كان أعرج أحذب لا تفارقه العصا، كان يكتب على عصاه حاجته، وبيعت بها مع رسوله، فلا يحبس له رسول ولا تؤخر له حاجة، وكانت له جارية سوداء فولدت له ابناً أسود، وكان أعرم الصبيبان، وأخباره في الأغاني، وشعره كثير، وكانت وفاته في حدود المائة رحمه الله. (محمد الكتبي، فوات الوفيات، ١/٣٩٠)، الحيوان للجاحظ، ٢/٣٠٥، لسان العرب، ١٩٠٢/٣، الزمخشري، أساس البلاغة، ص ٢٨٠.

(٦) الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص ٢١٨.

المطلب الثاني

تعريف الزينة اصطلاحاً

اعتمد العلماء في تعريفهم للزينة اصطلاحاً على المعنى اللغوي ومن ذلك :

- الزينة : بمعنى التزين : وهو التجميل والتحسين بزيادة أشياء على الأصل^(٧) يلاحظ على هذا التعريف : أنه قصر الزينة على الزينة المكتسبة ، مع أن الزينة تشمل النوعين الزينة المكتسبة والزينة الخَلقية .

- والزينة اسم يقع على محاسن الخلق التي خلقها الله تعالى وعلى سائر ما يتزين به الإنسان من فضل لباس أو حلي أو غير ذلك^(٨) .

والزينة بالقول المجمع ثلاثٌ : زينة نفسية : كالعلم والاعتقادات الحسنة ومنه قوله تعالى: ﴿ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾^(٩) ، وزينة بدنية : كالقوة وطول القامة، وزينة خارجية : كالمال والجاه^(١٠) ، ومنه قوله تعالى: ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ ﴾^(١١) .

وتعرف الباحثة الزينة على أنها : محاسن الأشياء في أصل خلقتها أو المضافة إليها بفعل خارجي .

ومن خلال التعريفات السابقة نرى أن الزينة تطلق ويراد بها جميع أنواع الزينة

(٧) قلعة جي ، معجم لغة الفقهاء ، ص ٢٣٥ .

(٨) الرازي ، التفسير الكبير ، ٢٣/٢٠٥ ، اللغوي ، الكليات ، ص ٤١٨ .

(٩) سورة الحجرات ، جزء من الآية : ٧ .

(١٠) الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن ، ص ٢١٨ .

(١١) سورة القصص ، جزء من الآية : ٧٩ .

وكل ما يتزين به الإنسان وتشمل الخلقية منها والمكتسبة الظاهرة والباطنة وهذا ما يتفق مع تعريف الرازي للزينة بأنه : " اسم يقع على محاسن الخلق التي خلقها الله تعالى ، وعلى سائر ما يتزين به الإنسان من لباس أو حلي أو غير ذلك .

الطلب الثالث

الألفاظ ذات الصلة

لقد وردت عدة ألفاظ ذات علاقة من وجه أو آخر بلفظ الزينة نذكرها ونبين مدى صلتها بها:

١- **الجمال والتجميل**: ومعناها التزيين : وهو عمل كل شيء من شأنه تحسين الشيء في مظهره الخارجي بالزيادة عليه أو الإنقاص منه^(١٢) .

والجمال صفة تلحظ وتستحسنها النفوس السوية ، وهو من الحُسن ؛ وهو من الصفات ما يتعلق بالرضا واللطف ؛ نقول المرأة حسناء ، ولا نقول الرجل حسن . والجميلة هي التي تأخذ ببصرك على البعد^(١٣) .

نلاحظ أن الجمال والتجميل له علاقة بالزينة وبأتيان بمعنى واحد وهو التجميل والتحسين وزيادة شيء على الأصل .

٢- **التبجح: في اللغة الظهور**، وشرعاً إظهار المرأة زينتها ومحاسنها لغير زوجها^(١٤) .

(١٢) الأزهري : تهذيب اللغة ، ١١٠/١١ ، قلعة جي ، معجم لغة الفقهاء ، ص ١٢٢ .

(١٣) المراجع السابقة ، الأزهري ، ص ١٩٦ ، اللغوي ، الكليات ، ١٨٠/٢ ، الجرجاني ، التعريفات ، الرازي ، مختار الصحاح ، ص ١١١ .

(١٤) الإفصاح في فقه اللغة ، ٣٥٠/١ ، مذكور ، المعجم الوسيط ، ٦٧/١ .

فقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَبْرَحْنَ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾^(١٥) أي لا تظهرن زينتكن ومحاسنكن للأجانب مثل ما كان نساء الجاهلية يفعلن ، قال قتادة : كانت لهن مشية فيها تكسُّر وتغنج ، فنهى الله عن ذلك^(١٦) .

نلاحظ أن التبرج هو إظهار الزينة المحرمة .

٣-**الشارة**: الجمال الرائع و- الهيئة - واللباس الحسن. والشوار: الشارة ، والشارة : الزينة^(١٧) .

فالشارة هنا بمعنى الزينة ، فالجمال الرائع واللباس الحسن من الزينة .

٤-**الأناقة**: الشيء الرائع والعجيب ، وأنقتُ به : أعجبت به . وشيء أنيق أي عجيب^(١٨) .

فالأناقة هي الزيادة في الحسن التي تنال الإعجاب ، والزينة من آثار الأناقة .

٥-**الروعة**: هي المسحة من الجمال ، وراعني جماله وأعجبني^(١٩) .

فالروعة جزء من الزينة لأن في الجمال زينة .

٦-**الحسن**: الحسن بالضم الجمال والجمع محاسن على غير قياس^(٢٠) .

فالزينة ذات صلة بالحسن والجمال وهو يلائم ما توصف به الزينة .

٧-**التزييق**: زوق : وهو التزيين ، زوقوا المساجد زينوها بالنقوش لأن الناقد

(١٥) سورة الأحزاب ، جزء من الآية : ٣٣ .

(١٦) الصابوني ، صفوة التفاسير ، ٥٢٤/٢ .

(١٧) مذكور ، المعجم الوسيط ، ٥٢٤/٢ .

(١٨) الرازي ، مختار الصحاح ، ٢٩/١ ، الرافعي : المصباح المنير ، ٤٤/١ .

(١٩) الرازي ، مختار الصحاح ، ٢٦٤/٢ .

(٢٠) الجرجاني : التعريفات ، ص ٥٩ ، النسفي ، طليعة الطليعة ، ص ١٥٨ .

يجعله في أصابعه . ويقال للمرأة تزييني وتزيقي ، ومن المجاز كلام مزوّق ، قد زوقته تزويقاً ، ثم قيل لكل منقش ومزين مزوق^(٢١) .

فالتزويق بمعنى التزيين ويستعملها العامة في لغتهم .

٨- البريق: مأخوذة من الشيء البرّاق ، وذي البريق ، ومنه أبرقت المرأة بوجهها ، وسائر جسمها . وبرقت إذا تعرضت وتحسنت . وامرأة برّاقة : إذا تحسنت وتزينت^(٢٢) .

فالبريق هو نفس الجمال والزينة .

نلاحظ أن هذه الألفاظ جميعاً لها علاقة بوجهه أو بأخر بالزينة إما على سبيل الترادف والتماثل أو على سبيل الجزئية أو غير ذلك من العلاقات في الشكل أو المضمون .

(٢١) الزمخشري ، أساس البلاغة ، ص ٢٨٠ ، الأزهري ، تهذيب اللغة ، ٢٣٧/١٣ ، الرازي ،

ترتيب القاموس المحيط ، ص ٤٩٤ .

(٢٢) مذكور ، المعجم الوسيط ، ٧١/١ .

البحث الثاني

أدلة مشروعية الزينة وضوابطها

المطلب الأول

الأدلة من الكتاب

وردت آيات كثيرة تتحدث عن الزينة ولباسها وتؤكد مشروعيتها منها :

١- قوله تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي سَوَاءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِّنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾^(١) .

وجه الدلالة : امتن الله على عباده في أول نداء لبني آدم بأن هيا لهم سبيل الحصول على الملابس الذي يسترون به عورتهم ، وإنزال مادته (من القطن والصوف والحريز وما إليها) وتمكين الناس منها ، ويريشون به أنفسهم في مناسبات التجميل والزينة ، وبذلك توحى بأن ستر العورة ؛ وزينة التجميل من أهداف الحكمة الإلهية وتمكين الإنسان من مادة اللباس وصناعته ، ومن طلب التقوى ومراعاة حق الله تعالى^(٢) .

٢- قوله تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾^(٣) .

وجه الدلالة : في الآية خطاب لجميع بني آدم بالتزين عند الحضور إلى

(١) سورة الأعراف ، الآية : ٣٦ .

(٢) الشوكاني ، فتح القدير ، ١٩٧/٢ ، التفسير الكبير ، ٢٨٦/٤ . شلتوت ، تفسير القرآن ، ٤٧٢/٢ .

(٣) سورة الأعراف ، الآية : ٣١ .

المساجد، وستر عورة الإنسان بهذا اللباس الإنساني يحفظ عليه كرامته ومكانته وتميزه عن سائر الحيوانات ، وأن اللباس في حد ذاته هو شكل من أشكال الزينة ، مما يؤكد مبدأ مشروعية الزينة والتزين^(٤) .

٣- قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾^(٥) .

وجه الدلالة: تبين الآية الكريمة أن الزينة جميع ما يتزين به الإنسان من ملابس وغيره من الأشياء المباحة كالمعادن التي لم يرد نهي عن التزين بها والجواهر ونحوها ، وأن الملبوس جملة ما تشمله الآية من المباحات ، فلا حرج بلبسها إذا لم يكن مما حرمه الله، ولا حرج على من تزين بشيء من الأشياء التي لها مدخل في الزينة ولم يمنع منها شرعي^(٦) .

٤- قوله تعالى : ﴿ أَوْ مِنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾^(٧) .

وجه الدلالة: رغم أن الآية جاءت في سياق الإنكار على الكفار في ادعائهم أن الله اتخذ بنات له سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً ، إلا أن الآية تقرر مشروعية التزين للنساء^(٨) ، حيث أشارت إلى ما تحرص عليه النساء من لبس للحلي وهو نوع من أنواع الزينة .

٥- قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ

(٤) الشوكاني ، فتح القدير ، ٥٤٩/٤ . شلتوت ، تفسير القرآن ، ٤٧٤/٢ .

(٥) سورة الأعراف ، جزء من الآية : ٣٢ .

(٦) الشوكاني ، فتح القدير ، ٢٠٠/٢ .

(٧) سورة الزخرف ، الآية : ١٨ .

(٨) الرازي ، التفسير الكبير ، ٢٠٢/٢٧ ، الشوكاني ، فتح القدير ، ٥٤٩/٤ ، ابن القيم ، بدائع

التفسير ، ١٣٢/٤ .

جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ... ﴿٩﴾ .

وجه الدلالة: تفيد الآية أن من حق النساء أن يتزين بمختلف أنواع الزينة ولكن لا تبدي هذه الزينة إلا لمن أحل له ذلك من الأزواج والمحارم^(٩)، وفي ذلك دليل على مشروعية الزينة في الأصل بالنسبة للنساء وإن كانت بضوابط^(١١).

المطلب الثاني الأدلة من السنة

ورد في السنة عدة أحاديث تدل على مشروعية الزينة والندب إليها مطلقاً نذكر منها:

١- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ « إن الله جميل يحب الجمال »^(١٢).

وجه الدلالة: إن الله سبحانه وتعالى له صفات الحسن والجمال، ويحب الجمال، لذلك كان أولى بالمرأة أن تتمثل بهذه الصفة الكاملة من الحسن والبهاء والتجمل^(١٣).

٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: « شهدت العيد مع النبي ﷺ فصلى قبل الخطبة » فأتى النساء فأمرهن بالصدقة، فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في

(٩) سورة النور، جزء من الآية: ٣١.

(١٠) الزمخشري، الكشاف، ص ٦٠، الشنقيطي، أضواء البيان، ١٣١/٦، الرازي، التفسير الكبير، ٢٠٥/٢٣.

(١١) وسنتحدث عن هذه الضوابط في مبحث قادم- إن شاء الله.

(١٢) مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، ٣٦٦/١.

(١٣) النووي، شرح صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، ٣٦٦/١.

ثوب بلال^(١٤) وقد عنون البخاري في صحيحه بقوله (وكان على عائشة خواتيم الذهب) وذكره ابن حجر بتمامه قال هذا القول وصله ابن سعد من طريق عمرو ابن أبي مولى المطلب قال « سألت القاسم بن محمد فقال : لقد رأيت والله عائشة تلبس المعصفر وتلبس خواتيم الذهب »^(١٥) .

٣- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « خرج النبي ﷺ يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ، ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة ، فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها »^(١٦) .

٤- **وجه الدلالة** : في الأحاديث السابقة دليل على أن المرأة كانت تتزين بالخواتيم من الذهب والفضة وتتلى به في يدها وأذنها ونحرها وتلبس المعصفر من الثياب وهذا كله مما يؤكد على مشروعية الزينة المباحة للنساء^(١٧) .

٥- وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : « كساني النبي ﷺ حلة سبراء ، فخرجت فيها ، فرأيت الغضب في وجهه ، فشققها بين نسائي » .

وعن أنس بن مالك « أنه رأى على أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ برد حرير سبراء » .

وجه الدلالة : في الحديثين دلالة على أن المرأة كانت تلبس من الحلل الحرير من القز لتجمل به وهذا يدل على مشروعية الزينة^(١٨) .

(١٤) سبق تخريج الحديث وتفسير معناه .

(١٥) ابن حجر ، فتح الباري شرح الصحيح ، باب الخاتم للنساء ، ح ٥٨٨٠ ، ١٠/٣٤٢ .

(١٦) سبق شرح الحديث وتخرجه .

(١٧) انظر : ابن حجر ، شرح صحيح البخاري ، باب الخاتم للنساء ، ح ٥٨٨٠ ، وباب القرط للنساء ، ح ٥٨٨٢ ، ١٠/٣٤٣ ، ٣٤٤ .

(١٨) ابن حجر ، شرح صحيح البخاري ، باب الحرير للنساء ، ح ٥٨٤٠ ، ١٠/٣٠٩ ، ٣١٠ .

٦- وقول ابن عباس رضي الله عنهما قال : « إنني أحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تتزين المرأة لي » (١٩) .

وجه الدلالة : في قول ابن عباس دلالة على مشروعية التزين لكل من الزوجين على الآخر وهو أمر فطري أقرته الشريعة الإسلامية .

٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل » (٢٠) .

٨- وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « أنا طيبت رسول الله ﷺ ، ثم طاف في نسائه ، ثم أصبح محرماً » (٢١) .

٩- وعن أنس رضي الله عنه « أنه كان لا يرد الطيب وزعم أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب » (٢٢) .

وجه الدلالة : في الأحاديث دلالة على حسن الوضوء والاعتسال والطيب وأنه من النظافة ومظهر من مظاهر الزينة (٢٣) .

١٠- وقال ﷺ : « من كان له شعر فليكرمه » (٢٤) .

١١- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً تآثر (٢٥) الرأس ، فقال أما يجد هذا ما يسكن به شعره » (٢٦) .

(١٩) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٩٧/٥ .

(٢٠) البخاري ، الصحيح ، كتاب الوضوء ، باب فضل الوضوء ، ح ١٣٦ ، ٨٠/١ .

(٢١) البخاري ، الصحيح ، كتاب الغسل ، باب من تطيب ثم اغتسل ، ح ٢٧٠ ، ١٠٩/١ .

(٢٢) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب من لم يرد الطيب ، ح ٥٩٢٩ ، ٦٥/٤ .

(٢٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ٣٨٢/١٠ .

(٢٤) أحمد ، المسند ، كتاب الزينة ، باب الترجيل ، ٢٨/٣ (صحيح ، صحيح الألباني ، ١١٠٧/٢) .

(٢٥) تآثر الرأس : شعث الشعر بعيد العهد بالدهن والترجيل (موسى ، الصعيدي) (الإفصاح في فقه اللغة ٢٨/١) .

(٢٦) النسائي ، السنن ، كتاب الزينة ، باب تسكين الشعر ، ح ٥٢٥١ ، ٣٩٤/٣ ، وقال إسناده صحيح (النسائي ، صحيح النسائي ، ١٨٣/٨) .

وجه الدلالة : الأحاديث دالة على حسن ترجيل الشعر والعناية به وإكرامه والاعتناء به .

وعلى ذلك فالزينة مندوب إليها مطلقاً والإسلام دين الفطرة يدعو إلى الزينة والتزين في جميع أحوال الناس وعامتهم وهذا ما نصت عليه الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة .

المطلب الثالث

الضوابط العامة لزينة المرأة

رغم أن الأدلة الشرعية دلت على مشروعية التزين للمرأة ؛ إلا أنها قيدتها بضوابط، تميز بين ما يباح وما لا يباح من أشكال الزينة ، اختصاراً لصدق اتباعها لله ولرسوله ودفعاً لكل مفسدة يمكن أن تسببها . ومن هذه الضوابط التي يجب مراعاتها :

١- أن لا تقصد بزيتها تدليساً أو غشاً أو خداعاً :

فقد تضع المرأة زينة تغير معالم وجهها بحيث تبدو أصغر من عمرها الحقيقي، أو أجمل من صورتها الطبيعية - في حد اعتقادها - تغيراً ومخادعة لمن يريد خطبتها والزواج منها ، فهذا النوع من الزينة محض غش وخداع فينبغي تركه وهو يندرج تحت عموم قوله ﷺ « من غشنا فليس منا » (٢٧) .

ولكن إذا تزينت المرأة لزوجها بزينة وبدت أكثر جمالاً وشباباً فلا بأس في ذلك لأن هذه الزينة لا تغير فيها ولا غش ، ذلك أن الزوج يعرف حقيقتها سواء

(٢٧) مسلم، الصحيح ، كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ « من غشنا .. ، ٢٨٥/١ .

في العمر أو الشكل، بل قد يكون فعلها هذا مستحباً^(٢٨).

وليس معنى ذلك أن المرأة ممنوعة من التزين ، فللمرأة أن تتزين بارتداء الجميل من الثياب والتطهر بالغسل بالماء والتطيب والاكتمال والخضاب بالحناء وليس كافة الحلي بأنواعه .

٢- ألا يكون في الزينة مبالغة وإسراف:

ذلك أن ديننا دين التوسط والاعتدال في كل شيء ، والزينة إذا بلغت حد الإسراف والغلو لم تعد مشروعة ، قال تعالى ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾^(٢٩) حتى وإن كانت هذه الزينة مباحة في الأصل وذلك لما فيها -والحالة هذه- من أضرار مادية وإرهاق الولي بما لا فائدة منه ، ولما تسببه من تضييع للوقت ولفت للأنظار ، إضافة إلى ما فيه من تصنيع واعتداء على الخلق الطبيعية التي فطر الله الإنسان عليها ، وعلى ذلك ينبغي للمرأة الاعتدال في زينتها في حياتها العادية ولها عند التزين مراعاة عرف المؤمنات في كل مجتمع^(٣٠) .

٣- أن لا يكون فيها تغيير للخلقة الأصلية:

قال تعالى مخبراً عن إغواءات الشيطان للإنسان: ﴿ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ أَذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴾^(٣١) .

(٢٨) المتولي ، الحجاب بين الإفراط والتقريط ، ص ٣٦ وما بعدها .

(٢٩) سورة الأعراف ، جزء من الآية : ٣١ .

(٣٠) أبو شقة ، تحرير المرأة ، ٢٥١/٤ .

(٣١) سورة النساء ، الآية : ١١٩ .

وعن علقمة قال : « لعن الله الواشمات^(٣٢) والتمتمصات^(٣٣) ، والمتفلجات^(٣٤) للحسن المغيرات خلق الله^(٣٥) . فمن النساء من تزيل شعر حاجبيها تسوية وترقيقاً لهما ، ويتطور هذا النمص وفق تطور الزمن ورغبات أهله ، وقد يصل أحياناً إلى حد تغيير خلق الله ، فيشوه ولا يزين ، ومنهن من تصل شعرها بشعر غيرها ، أو تنشر بين أسنانها لكبر في سنها فتبردها بالمبرد لتصبح لطيفة حسنة المنظر وتوهم أنها صغيرة في السن ، وهذا الفعل كله حرام ، لقد نهى الله تعالى عنه ولعن رسول الله عليه السلام فاعله وطرده الله من رحمته ؛ لأن فيه تدليساً وتغييراً للخلقة التي خلقها الله عليها^(٣٦) .

٤- ألا تسبب مفسدة أو ضرراً بيناً أو تشويهاً لأعضاء الجسم :

فإذا تسببت الزينة في شيء من ذلك فترتب عليها فتنة أو إثارة وتهيج للشهوة المحرمة فهذه من الزينة غير المشروعة أو ترتب عليها بعض الأمراض الجلدية نظراً لاشتغال هذه الزينة على مواد كيميائية أو ضارة بالجسم فتكون أيضاً من الزينة غير المشروعة ، هذا وقد ثبت أن كثيراً من أنواع الزينة التي تستعملها المرأة المعاصرة تعود عليها بالضرر وتلحق بها ما لا تحمد عقباه .

(٣٢) الوشم : ما يكون من غرز الإبرة في البدن ثم حشوه بالكحل أو غيره حتى يزرق أثره أو يخضر ، النووي ، ح ١٠٧/١٤ ، ابن الأثير ، جامع الأصول في أحاديث الرسول ، ٧٧٨/٤ ، مدكور ، الوسيط ، ١٠٧٨/٢ .

(٣٣) النمص : نمص الشعر أي نتفه ، ابن الأثير ، جامع الأصول ، ٧٨٠/٤ ، مدكور ، الوسيط ، ٩٩٥/٢ .

(٣٤) الفلج : التفريق بين الأسنان بشيء للزينة ، ابن الأثير : ٧٨٠/٥ ، المعجم الوسيط ، ٧٣٣/٢ .

(٣٥) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب المتمصات ، ح ٥٩٢٩ ، ٦٦/٤ ، مسلم ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ، ١٠٦/١٤ .

(٣٦) النووي ، شرح صحيح مسلم ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ، ١٠٦/١٤ ، ١٠٧ ، منصور ، زينة النساء ، ص ١٨٤ .

٥- أن لا تستعمل في الزينة مادة نجسة أو تتم بطريقة محرمة:

عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ، فقيل يا رسول الله ، أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويستصبح بها ؟ فقال لعن الله اليهود حرمت الشحوم عليهم فباعوها وأكلوا أثمانها » (٣٧) .

فإذا استعملت في الزينة مادة نجسة أو شيئاً نجساً حرم ذلك ، فإن كانت المواد النجسة يحرم استعمالها في طلي السفن فكيف بطلي الوجوه ، وعلى ذلك إذا استعمل في المكياج مادة نجسة فهو محرم ، فقد ذكر أن أحمر الشفاه يدخل فيه شحم الخنزير فإذا ثبت هذا فهو محرم لأنه نجس باتفاق العلماء (٣٨) ولحديث جابر السابق ، كذلك ثبت أن مساحيق التجميل تتكون من أجنة الإنسان الحية ، فإن عدت فإنها تستعمل من الصراصير حيث تطحن وتدق ويضاف إليها البروتين وتخلط مع كريمات الوجه (٣٩) .

ومن ذلك أيضاً الوشم فهو محرم بنص حديث رسول الله ﷺ « لعن الله الواشمة والمستوشمة » لانجباس الدم في المكان وفيه إيذاء وتنجيس للموضع المشوم (٤٠) ،

(٣٧) البخاري ، الصحيح ، كتاب البيوع ، باب بيع الميتة والأصنام ، ح ٢٢٢٦ ، ٤٤/٢-٤٥ ،

مسلم ، الصحيح ، كتاب المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير ، ٦/١١ .

(٣٨) المرغيناني ، الهداية ، ٤٧/١ ، ابن رشد ، بداية المجتهد ، ١٦٠/١ ، الخطيب ، الإقناع ، ٣٤/١ ، ابن قدامة ، المغنى ، ١٠٣/١ .

(٣٩) المتولي ، الحجاب ، ص ٤٢ ، المسند ، زينة المرأة بين الطب والشرع ، ص ١٧-٢٠ ، عندما كنا في زيارة للولايات المتحدة ذكر لأحد الأصدقاء عندما سأل صاحب محل بيع الخنزير عن لحمه وشحمه قال صاحب المحل إن لحمه نبيعه للناس أما شحمه فيأخذ أصحاب المكياج لصنع أحمر الشفاه ، وهذا الدليل على استخدام دهن الخنزير في أحمر الشفاه) .

(٤٠) حاشية ابن عابدين ، رد المحتار ، ٣٧٢/٦ ، الباجي ، المنتقى ، ٢٦٧/٧ ، ابن قدامة ، المغنى ، ٩٤/١ .

وكذلك فإنه لا يجوز أن يقوم بتزيين المرأة رجل أجنبي ، فإن الزينة عندها تكون محرمة ولو كانت في أصلها مباحة ، قال تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾^(٤١) ، فإذا كان إبداء زينة المرأة أمام الأجانب محرمة فمن باب أولى أن يحرم فعلها من قبل من لا يجوز له النظر إليها .

٦- أن لا يكون فيه تشبه أحد الجنسين بالآخر:

من ضوابط الزينة أن لا يتشبه أحد الجنسين بالآخر في اللباس والزينة ، فلا يتشبه الرجال بالزينة التي تختص بالنساء ، ولا تتشبه النساء بلباس الرجال ولا بالهيئة والمشية والكلام وهذا كله لمن تعمد ذلك ، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : «لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال»^(٤٢) فالمرأة إذا لبست لبس الرجال مثل البدلة الرجالية وكان زينا هذا يشبه في هيئته زيهم في الأكمام والبنطال ، كانت بذلك شابته الرجال في لبسهم فتلحقها لعنة الله ورسوله ، ولزوجها كذلك إذا أمكنها من ذلك أو رضي به^(٤٣) .

وقد عد الذهبي في كتابه أن هذا من الكبائر ودل على ذلك بالأحاديث وقال عن المرأة المتشبهة أنها الرجل من النساء ، وهي المرأة التي تتشبه بالرجل بالزي والهيئة^(٤٤) .

وهذا ما نراه كثيراً في أيامنا هذه حيث نجد كثيراً من النساء يتشبهن بالرجال في مشيتهن وقصة شعرهن ولبس ملابس الرجال حتى لا تعرف

(٤١) سورة النور ، جزء من الآية : ٣١ .

(٤٢) البخاري، الصحيح، كتاب اللباس، باب المتشبهين بالنساء، والمتشبهات بالرجال، ح ٥٨٨٥، ٣٤٥/١٠ .

(٤٣) الألباني ، حجاب المرأة ، ص ٦٩ .

(٤٤) الكبائر ، الذهبي ، ص ١٠١ .

المرأة من الرجل (٤٥).

٧- أن لا تقصد التشبه بالكفار وأهل الشر والفجور:

إن التشبه بالكافرين في الهيئة الظاهرة ، ولا سيما الزينة المزورة مما نهى عنه الشرع ذلك أن التشبه في الظاهر يورث التشبه في الباطن .

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «من تشبه بقوم فهو منهم» (٤٦) . وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم » (٤٧) .

فالرسول عليه السلام بالغ في مخالفة أهل الكتاب في تغيير الشيب بالصباغ واستحباب الخضاب ، وعدم التشبه باليهود والنصارى بترك شيب الرأس ، وأن جنس مخالفتهم أمر مقصود للشارع (٤٨) .

وقد جاءت الأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة تدل على هذه القاعدة العظيمة التي خرج عنها اليوم -مع الأسف - كثير من المسلمين ، حتى أصبحنا نرى التقليد الأعمى في كل شيء في اللبسة والخطوة والهيئة .. تقول إحدى الزائرات لإحدى الكليات في الخليج العربي : (ذهبت إلى إحدى الكليات ، وجلست يوماً كاملاً انتقل من غرفة إلى غرفة ولقد ساءني الضجر بعد خروجي لعدة أسباب منها : أن المنظر مذهل لبنات حواء ، فلقد صارت خصال شعر غريبة تدرك معها

(٤٥) لقد حدث من أحد الجيران أن ابنته في الثامنة عشرة من عمرها كانت تلبس لباس الرجال وقد قصت شعرها قصير جداً مثل قصة الرجال فجاء جارهم الآخر وسلم على الرجل وابنته على أنه ابن جاره وقال لها كيف حالك يا عمي ، فانحرجت الفتاة وضحكت وقالت إنما أنا فتاة وليس فتى وانحرج الرجل الآخر، وهذا كان بسبب التشبه المهين.

(٤٦) أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس ، ح ٣٥١٢ ، ٧٦١/٢ ، والحديث صححه الألباني ، سنن

أبي داود ح ٤٠٣١ ، ٥٠٤/٢ ، الألباني ، إرواء الغليل ، ح ١٢٦٩ ، ١٠٩/٥ .

(٤٧) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب الخضاب ، ح ٥٨٩٩ ، ٦٠/٥ .

(٤٨) الألباني ، ص ٩٥-٩٦ ، حجاب المرأة المسلمة .

أن التقليد كان أعمى ، وأعمى جداً : لأن التقليد أحياناً يكون حسناً ، إلا ما رأيته .. فقد رأيت امرأة تمشي بنصف شعر ، جهة حليقة وأخرى مسدلة ، وهي تسمى بالبرج المائل ، وامرأة لا تدع من شعرها إلا خصلات طويلة على عينيها وقد صبغتها بلون أصفر ، ثم تقف بالشمس وتضع يداً على الجدار وتطأطئ رأسها إلى الأرض ليقال إن هناك قضية كبرى تشغلها ؟ ناهيك عن الشعر الذي يشبه الليف ، فإن أردت ليفة فاذهب إلى كلية البنات لتحصل على ليفة سوداء ، وأخرى بيضاء ، والثالثة متعددة الألوان .. وتتابع القول لقد ظلمت اليوم كله أبحث عن امرأة تحمل ضفيرتها خلفها أو حتى أنعم بانسياب شعر .. فلم أجد(٤٩) .

قال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ (٥٠) .

قوله تعالى : « ولا يكونوا » نهي مطلق عن مشابهتهم وعندما بدلوا كتاب الله قست قلوبهم فلا يقبلون موعظة ولا تلين بوعده ولا وعيد ، والقسوة من ثمرات المعاصي ، لهذا نهي المؤمنين عن التشبه بهم في شيء من الأمور الأصلية والفرعية(٥١) .

إن ضابط التشبه المحرم ، وجود الميل القلبي لأمر ما يختص بالكفار والمبادرة إلى فعله، وسببه الانهزامية ، وفقدان الشخصية الإسلامية الناتج عن ضعف العقيدة(٥٢) .

(٤٩) المسند ، زينة المرأة بين الطب والشرع، ص ٦٦ ، وإن دل هذا على شيء يدل على المغالاة في الزينة .

(٥٠) سورة الحديد ، الآية : ١٦ .

(٥١) ابن كثير ، التفسير ، ٤٥١/٣ .

(٥٢) المسند ، زينة المرأة ، ص ٨٢ .

المبحث الثالث

أنواع الزينة بالاعتبارات المختلفة

تنقسم الزينة إلى أقسام متعددة بالاعتبارات المختلفة ، فتقسم باعتبار ذاتها إلى خلقية ومكتسبة ، وتقسم باعتبار ما يتعلق بها من أحكام إلى مباحة ومحرمة، وهذا بيان لكل هذه الأقسام .

الطلب الأول

باعتبار ذاتها

وتنقسم إلى قسمين :

أولاً: الزينة الخلقية:

وهي : " التي أبدعها الخالق سبحانه وتعالى ، وصبغها بصبغته ، فكانت زينة بلا تزيين^(١) ، قال تعالى : ﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً ﴾^(٢) ، وقال أيضاً : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾^(٣) أي أن الله عز وجل خلق الإنسان في أحسن صورة وشكل ، منتصب القامة ، سوى الأعضاء وحسنها ، وهو معنى الزينة^(٤) .

وتنقسم إلى قسمين : ظاهرة وخفية .

(أ) الظاهرة:

وتشمل ما يلي :

أ- الوجه : وهو أصل الزينة وجمال الخلقة ، ومجمع المحاسن ، لما فيه من

(١) منصور ، زينة النساء ، ص ٣٨ . (٢) سورة البقرة ، جزء من آية : ١٢٨ .

(٣) سورة التين ، الآية : ٤ . (٤) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ٥٢٧/٤ .

المنافع وطرق العلوم^(٥) .

ب- القوام : فهو يدل على الطول أو القصر ، وعلى الامتلاء أو النحافة .. الخ .

ج- الصوت : عدوبته ورقته ، بنعومته أو خشونته ، بجده واعتداله^(٦) .

د - الكفين : فيه دلالة على خصوبة اليدين^(٧) .

(ب) الخفية^(٨) :

وهي ما سوى الظاهرة مما لا يجوز إبدائه إلا للزوج أو للمحارم الذين ذكرهم القرآن في قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُدِينُ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(٩) .

وأما الزوج : فالزينة التي تتعلق به بلا حدود ، فله أن ينظر إلى جميع جسدها بلا استثناء وأن يمسه في أي بقعة منه حتى الخفايا والحنايا وأن يتمتع بها^(١٠) .

قال تعالى : ﴿ نِسَاءُكُمْ حَرَّتُمْ لَكُمْ فَاتُوا حَرَّتْكُمْ أَنِّي سِتُّمُ ﴾^(١١) .

(٥) ابن العربي ، أحكام القرآن ، ١٣٦٨/٣ ، ومقصوده من قوله لما فيه من المنافع ، أي الحواس التي تتحقق بها المنافع المختلفة ، طرق العلوم عن طريقها يتم التعليم والتلقين .

(٦) عبد العزيز عمرو ، اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية ، ص ٤٤٣ .

(٧) النووي ، مغني المحتاج ، ١٢/٣ .

(٨) الخفاء ضد الظهور ، وهو الستر والتواري ، مذكور ، المعجم الوسيط ، ٢٧٠/١ ، والزينة الخفية تشمل الجسم كله مما سوى ما ذكر من الزينة الظاهرة .

(٩) سورة النور ، جزء من الآية : ٣١ .

(١٠) ابن نجيم البحر الرائق ، ٢٢٠/٨ ، النووي ، مغني المحتاج ، ١٢/٣ ، البهوتي ، كشف القناع ، ٢٦٥/١ ، ابن قدامة ، المغنى ، ١٠٠/٧ .

(١١) سورة البقرة ، جزء من الآية : ٢٢٣ .

أما المحارم وهم الذين ذكرتهم الآية فالنظر إلى زينتها تشمل الظاهرة والخفية، والخفية تشمل على ما يظهر من المرأة غالباً ، كالرقبة والرأس والساعدين والقدمين ، وليس ما يستر غالباً كالصدر والظهر والبطن^(١٢) .

ثانياً: الزينة المكتسبة:

وهي ما تحاوله المرأة من تحسين خلقتها بالتصنع: كالثياب والحلي والكحل والخضاب^(١٣) .

منه قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾^(١٤) .

والزينة المكتسبة : هي زينة إضافية لتجميل صورة الإنسان زيادة على الصورة التي خلق عليها ، وتختلف هذه الزينة من بلدٍ إلى آخر ، ومن عصر إلى آخر تبعاً للأعراف والحاجة والطلب^(١٥) .

ولهذه الزينة صور متعددة :

١ - زينة النظافة والطهارة : وهي الأساس في الزينة فعليها تبنى غيرها من صور الزينة المكتسبة ، وقد حثَّ عليها القرآن ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾^(١٦) .

ومن ذلك الاغتسال والوضوء ؛ لأنهما من الطهارة ، وهما نظافة وزينة - معنًى وحساً - فالوضوء له مكانة عظيمة عند الله ، قال ﷺ : « إن أمتي يدعون يوم

(١٢) الزيلعي ، تبين الحقائق ، ١٩/٦ ، الخرشبي ، ٤٦٤/١ ، الشيرازي ، المهذب ، ٣٥/٢ ، ابن قدامة ، المغنى . ٩٨/٧ . وسوف نفصل حدود زينة المرأة أمام المحارم ذلك في مطلب قادم إن شاء الله .

(١٣) ابن العربي ، أحكام القرآن ، ١٣٦٨/٣ .

(١٤) سورة الأعراف ، جزء من الآية : ٣١ .

(١٥) منصور ، زينة النساء ، ص ٣٩ وما بعدها .

(١٦) سورة البقرة ، جزء من الآية : ٢٢ .

القيامه غراً محجلين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل» (١٧) .

٢- الطيب بأنواعه زينة ، يهواه الرجال والنساء ، دعا إليه رسول الله ﷺ ، فعن أنس رضي الله عنه " أنه كان لا يرد الطيب ، وزعم أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب» (١٨)(١٩) .

٣- واللباس زينة في حد ذاته كما سماه القرآن قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (٢٠) وقد بين المفسرون أن الزينة هنا هي اللباس (٢١) .

٤- الخضاب في اليدين والرجلين زينة للمرأة ، وقد ميز الله المرأة به أمام زوجها ومحارمها ، وكان عليه السلام يكره أن يرى المرأة ليس بيدها أثر الحناء والخضاب (٢٢) .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم » (٢٣) .

٥- لبس سائر الحلي ، والتختم في الأصابع زينة للمرأة ، والسنة تزخر بأحاديث الحث على التصديق بحليهن ، فكن يلقيان بين يدي رسول الله ﷺ الحلي والخواتم ، ومن هذه الحلي الذهب والفضة وجميع المجوهرات (٢٤) .

(١٧) البخاري ، الصحيح ، كتاب الوضوء ، باب فضل الوضوء ، ح ١٣٦ ، ٨٠/١ .

(١٨) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب من لم يرد الطيب ، ح ٥٩٢٩ ، ٦٥/٤ .

(١٩) النووي ، المجموع ، ٢٩٤/١ ، القاضي ، اللباس والزينة من السنة المطهرة ، ص ٤٤٩ ، العك ، بناء الأسرة المسلمة ن ص ٣٥٩ .

(٢٠) سورة الأعراف ، جزء من آية : ٣١ .

(٢١) الشوكاني ، فتح القدير ، ٥٤٩/٤ ، شلتوت ، تفسير القرآن ، ٤٧٤/٢ .

(٢٢) ابن الجوزي ، أحكام النساء ، ص ٨٨ ، ابن قدامة ، المغنى ، ٩٢/١ .

(٢٣) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب الخضاب ، ح ٥٨٩٩ ، ٦٠/٤ .

(٢٤) النووي ، روضة الطالبين ، ٢٦٢/٢ ، ابن قدامة ، المغنى ، ١٥/٣ ، العك ، بناء الأسرة المسلمة ، ص ٣٦٠ ، عيسى ، أدب المرأة المسلمة ، ص ٤٥ .

٦- الكحل في العينين زينة لهما ، فالاعتناء بهما نوع عبادة يتقربن به إلى الله تعالى ، والكحل معروف منذ طليعة الزمان بأنه دواء وعلاج ، وقد جاء في السنة ما يدعو إلى ذلك^(٢٥) ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : ﴿خير أحوالكم الإثم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر﴾^(٢٦) .

٧- سائر ما تستخدمه المرأة اليوم من أصباغ ومواد تجميلية سواء كانت للوجه أو للشعر أو لليدين وسائر الجسم^(٢٧) .

هذه بعض صور الزينة المكتسبة ، ويدخل فيها كل ما يجد ويستحدث من صور ومظاهر على مر الأجيال المتعاقبة .

ولكن لا بد من الإشارة إلى أن هذه الزينة منها المباحة ومنها المحرمة وهو ما نبينه في المطلب التالي :

المطلب الثاني

الزينة باعتبار أحكامها (مباحة ومحرمة)

تختلف أحكام الزينة حلاً وحرمة باعتبار الشخص الذي ينظر إليها ، فما يحل للزوج يختلف عما يحل للمحارم ويختلف عما يحل للأجانب ، وما يحل للرجال يختلف عما يحل للنساء ، وذلك على التفصيل التالي :

(٢٥) ابن قدامة ، المغنى ، ١٠٦/١ ، وسوف نتحدث عن حكم الكحل في الفصل الثاني .

(٢٦) النسائي . السنن ، كتاب اللباس ، باب الكحل ، ١٥٠/٨ ، أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس ، باب البياض ، ح ٤٠٥٥ ، ٧٥/١١ .

(٢٧) وهذا ما سنبين أحكامه تفصيلاً في مبحث قادم .

(أ) زينة المرأة أمام زوجها:

زينة المرأة لزوجها مباحة بجميع أشكالها وأحوالها تتزين له متى شاءت وكيفما شاءت ، وللزوج النظر إلى زينتها في جميع مواضع جسدها^(٢٨) .

فمن عائشة رضي الله عنها قالت : " كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد من قدح يقال له الفرق "^(٢٩) .

قال القرطبي : " فالزوج والسيد يرى الزينة من المرأة وأكثر من الزينة ؛ إذ كل محل من بدنها حلال لذة ونظراً ، ولهذا المعنى بدأ بالبعولة ، لأن اطلاعهم يقع على أعظم من هذا "^(٣٠) .

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴾^(٣١) .

(ب) زينة المرأة أمام محارمها:

اختلف الفقهاء في حدود زينة المرأة التي يحل نظر المحارم إليها وذلك على النحو التالي:

١ - قال الحنفية : يجوز النظر إلى وجه محرمه ورأسها وصدرها وساقها وعضدها ، ولا يجوز النظر إلى الظهر والبطن ؛ لأن ما يجوز النظر إليها موضع الزينة بخلاف الظهر والبطن والفخذ فهي ليست بمواضع للزينة^(٣٢) .

(٢٨) ابن نجيم ، البحر الرائق ، ٢٢٠/٨ ، ابن الخطاب ، مواهب الجليل ، ١٨١/٢ ، مغنى

المحتاج ، ١٢/٣ ، البهوتي ، كشاف الفناع ، ٢٦٥/١ ، النووي ، ابن قدامة ، المغنى ، ١٠٠/٧ .

(٢٩) البخاري ، الصحيح ، كتاب الغسل ، باب غسل الرجل مع امرأته ، ح ، ٢٥٠ ، ١٠٦/١ ، والفرق : إناء يسع ستة عشر رطلاً ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٣٤٠١/٤ .

(٣٠) القرطبي ، تفسير القرطبي ، ٢٣١/١٢ .

(٣١) سورة المؤمنون ، الآية : ٦ .

(٣٢) الزليعي ، تبين الحقائق ، ١٩/٦ ، ابن نجيم ، البحر الرائق ، ٢٢٠/٨ .

٢- والمالكية عورة المرأة مع الرجل المحرم جميع بدننها إلا الوجه والأطراف وهي ما فوق المنحر وهو شامل لشعر الرأس والقدمين والذراعين فليس له أن يرى ثديها وصدورها وساقها^(٣٣) .

٣- أما الشافعية فحرموا نظر البالغ من محرمه الأنثى - ما بين السرة والركبة - وأباحوا بغير شهوة نظر ما عدا ما بين السرة والركبة^(٣٤) .

٤- وأجاز الحنابلة أن ينظر الرجل من ذوات محارمه إلى ما يظهر غالباً كالرقبة والرأس والكفين والقدمين ، وليس له النظر إلى ما يستر غالباً كالصدر والظهر ونحوهما^(٣٥) .

نلاحظ مما سبق أن الجميع اتفق إلى جواز النظر إلى وجهها وأطرافها واختلافهم مبني على سد الذريعة ، فمنهم من تشدد كالمالكية خوفاً من الفتنة ، ومنهم من توسع كالشافعية ، ومنهم من توسع كالحنفية والحنابلة ، والجميع يلحظون هذا المبدأ ، ويشترطون عدم التبرج^(٣٦) ، وعلى ذلك فإنني أرى ترجيح رأي الحنابلة فإن المحارم ينظرون إلى ما يظهر غالباً من المرأة وتكون معتادة على ظهوره مثل الرأس والرقبة والكفين والساقين والقدمين لا ما يستر غالباً كالصدر والبطن والظهر إن لم تدع الحاجة لذلك وإلا فيجوز لهما النظر إذا دعت الحاجة

أما زينة المرأة أمام الذين لم يبلغوا الحلم فقد اختلف العلماء في ظهور الزينة عليهم على قولين : أحدهما : أنه لا يلزم الستر عليهم ؛ لأنه لا تكليف عليهم وهو

(٣٣) الخرشي ، حاشية الخرشي مختصر سيدي خليل ، ١/٤٦٤ ، الدردير ، الشرح الصغير ، ١/٤٠٢ .

(٣٤) الشيرازي ، المهذب ، ٢/٣٥ ، النووي ، مفنى المحتاج ، ٣/١٢ .

(٣٥) ابن قدامة ، المغنى ، ٧/٩٨ .

(٣٦) الزحيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته ، ٤/٢٦٥٠ ، منصور ، زينة النساء ، ص ٩٤ .

الصحيح ؛ ولأنهم لا يعقلون معنى العورات ، فلا بأس بظهور بعض جسدها وزينتها أمامهم .

والآخر: أنه يلزمها الستر عليهم؛ لأنه قد يشتهي وقد تشتهي هي أيضاً، وذهب بعض العلماء إلى أن عدم الجواز هو أحوط لثلاث اعتبارات رؤية العورات ولكن إذا انكشف شيء من بدنها (ما بين السرة والركبة) دون قصد فلا بأس، وما عدا ذلك من جميع بدنها يراه أبناؤها دون حرج^(٣٧) .

ج) زينة المرأة المسلمة أمام النساء:

بين القرآن الكريم في سورة النور الأصناف التي يجوز إبداء الزينة أمامهم وعدّها منها النساء ، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ...﴾ الآية^(٣٨) .

ولكن العلماء اختلفوا في المراد بالنساء المذكورات في الآية ، هل تشمل عموم النساء - المسلمات والكافرات - أم تخص النساء المسلمات وذلك على أقوال :

١- **القول الأول:** وهو للحنفية والشافعية^(٣٩) : أن المراد بهن خصوص النساء المسلمات ويخرج منه نساء المشركين فلا يحل لامرأة مؤمنة أن تكشف شيئاً من بدنها بين يدي امرأة مشركة إلا أن تكون أمة لها ، وكره بعضهم أن تُقبل النصرانية المسلمة أو ترى عورتها ، وقال ابن عباس رضي الله عنه : " لا يحل للمسلمة أن تراها يهودية أو نصرانية لثلاث تصفها لزوجها "^(٤٠) ، وكتب عمر رضي الله عنه

(٣٧) ابن قدامة ، المغنى ، ١٠٠/٧ ، القرطبي ، تفسير القرطبي ، ٢٢٧/١٢ ، الرازي ، التفسير الكبير ، ٢٠٩/٢٣ ، الصاوي ، تفسير الصاوي على الجلالين ، ١١٢/٣ .

(٣٨) سورة النور ، جزء من الآية : ٣١ .

(٣٩) الطحاوي ، الحاشية ، ١٨٦/٤ ، الرملي ، نهاية المحتاج ، ١٩٤/٦ .

(٤٠) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٢٣٣/١٢ .

إلى (أبي عبيدة بن الجراح) يقول : " أنه بلغني أن نساء أهل الذمة يدخلن الحمامات مع نساء المسلمين فامنع ذلك وحلّ دونه فإنه لا يجوز أن ترى الذمية عريّة المسلمة^(٤١) ، فقام عند ذلك أبو عبيدة وابتهل وقال : (أيما امرأة تدخل الحمام من غير عذر لا تريد إلا أن تبيض وجهها فسود الله وجهها يوم تبيض الوجوه)^(٤٢) .

وقال الماوردي : لا يجوز لمسلمة أن تكشف جسدها عند كافرة^(٤٣) .

٢- القول الثاني: وهو للمالكية والحنابلة وآخرون^(٤٤): أن المراد (بنسائهن) عموم النساء بلا فرق بين المسلمة والكافرة، وعلى ذلك فعورة المرأة المسلمة أمام الكافرة كعورة الرجل أمام الرجل ما بين السرة والركبة، وقد ذهب الرازي في تفسيره كما ذكره الألوسي عن الرازي حيث قال : (وذهب الفخر الرازي : المذهب أنها كالمسلمة والمراد بنسائهن جميع النساء وقول السلف محمول على الاستحباب ثم قال : وهذا القول أرفق بالناس اليوم فإنه لا يمكن احتجاج المسلمات عن الذّمّيات)^(٤٥) .

٣- القول الثالث: وذكره الصابوني ونسبه لطائفة غير معينة : المراد بنسائهن هن النساء المختصات بهن بالصحبة والخدمة والتعارف سواء كن مسلمات أو غير (٤١) عرية المرأة : أي ما يعرى منها وينكشف ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٢٩٢٠/٣ ، وحل دونه : أي امنعه ، المنجد ، ط ٢٠٠٠ .

(٤٢) البيهقي ، السنن ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في إبداء المسلمة زينتها لنسائها دون الكافرات ، ح ١٣٥٤٢ ، ١٥٣/٧ ، وقد ذكر الحديث بمعنى آخر " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلا أهل ملتها " أخرجه الألباني في كتاب جلاباب المرأة ، ص ١١٥ ، والبيهقي ورجاله ثقافت غير نسي فإنه لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال الحافظ في التقريب مجهول .

(٤٣) النكت والعيون في التفسير ، ٩٤/٤ .

(٤٤) القرافي ، الذخيرة ، ١٠٠١/١ ، المغنى ، ابن قدامة ، ٥٦٢/٦ .

(٤٥) الرازي ، التفسير الكبير ، ٢٠٧/٢٣ ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المان ، ١٤٣/١٨ .

مسلمات وأن الفرض من الآية أن تخرج من دائرة النساء (الأجنبيات) اللاتي لا يُعرف شيء عن أخلاقهن وآدابهن وعاداتهن ، فالعبرة بالاختلاف الخلفي^(٤٦) . وهذا الرأي وجيه وسديد ورجحه الصابوني لما فيه من رفع الحرج والتمسك بالأخلاق والآداب الحسنة^(٤٧) .

(د) زينة المرأة أمام الأجانب:

اتفق (الفقهاء)^(٤٨) على أنه لا يجوز للمرأة أن تبدي أمام الأجانب شيئاً من بدننها - باستثناء الوجه والكفين - وقد اختلفوا في جواز إبدائها أمام الأجانب على قولين :

- القول الأول : ويقضي باعتبار الوجه والكفين من الزينة التي لا يحرم إبدؤها أمام الأجانب ، وأن الزينة المحرمة من المرأة أمامهم جميع بدننها باستثناء الوجه والكفين^(٤٩) .

وهذا القول ما ذهب إليه أبو حنيفة ومالك وهو أحد قولي الشافعي .

- القول الثاني : ويقضي باعتبار الوجه والكفين من الزينة التي يحرم إبدؤها أمام الأجانب، وعليه فجميع بدن المرأة عورة بما فيه الوجه والكفان وهذا القول للشافعية في قولهم الثاني وللحنابلة^(٥٠) ، وقد نص الإمام أحمد رحمه الله فقال (وكل شيء من المرأة عورة حتى الظفر)^(٥١) .

(٤٦) المودودي ، تفسير سورة النور ، ص ١٦٦ .

(٤٧) الصابوني ، روائع البيان ، ١٦٢/٢ .

(٤٨) ابن نجيم ، البحر الرائق ، ٢١٩/٨ ، الكاندهلوي ، أوجز المسالك إلى موطأ مالك ، ٦٧/٣ ، الرملي ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، ٦/٢ ، الشيرازي ، المجموع ، ١٥٧/٣ ، لابن مفلح ، المبدع ، ٣٦٢/١ ، البهوتي ، كشاف القناع ، ٢٦٥/١ .

(٤٩) الزليعي ، تبين الحقائق ، ٩٦/١ ، ابن رشد ، بداية المجتهد ، ٢١٩/١ .

(٥٠) حاشيتا قليوبي وعميرة ، ١١٧/١ ، البهوتي ، كشاف القناع ، ٣٠٩/١ .

(٥١) ابن مفلح ، المبدع ، ٣٦٢/١ ، البهوتي ، كشاف القناع ، ٢٦٥/١ .

سبب الخلاف:

سبب الخلاف في ذلك كما قال ابن رشد (احتمال قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ هل هذا المستثنى المقصود منه أعضاء محدودة ، أم إنما المقصود ما لا يملك ظهوره (٥٢) .

فمن ذهب إلى أن المقصود من ذلك ما لا يملك ظهوره عند الحركة قال : بدنها كله عورة ، ومن رأى المقصود من ذلك ما جرت به العادة بأنه لا يستر وهو الوجه والكفان ذهب إلى أنهما ليسا بعورة^(٥٢) .

هذا وقد استدل كل من الفريقين بأدلة على قوله ، هذا بيانها .

(أ) أدلة القول الأول: وهم الأحناف والمالكية:

واستدل هؤلاء على أن (الوجه والكفين) ليسا بعورة بما يلي :

أولاً: من القرآن: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ فقد استثنت الآية ما ظهر منها . أي ما دعت الحاجة إلى كشفه وإظهاره وهو الوجه والكفان ، وقد نقل هذا عن بعض الصحابة والتابعين فقد قاله ، سعيد بن جبيرة وعطاء والأوزاعي والضحاك^(٥٣) .

ثانياً: من السنة : استدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها ونصه : (أن أسماء بنت أبي بكر الصديق دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق ، فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال لها : «يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه»^(٥٤) .

(٥٢) ابن رشد ، بداية المجتهد ، ٢٢٠/١ ، ما لا يملك ظهوره : أي لا يقصد ظهوره .

(٥٣) ابن نجيم ، البحر الرائق ، ٢١٩/٨ ، الكاندهلوي ، أوجز المسالك ، ٦٧/٣ ، القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٢٢٩/١٢ ، ابن العربي ، ١٣٦٨/٣ ، الجصاص ، أحكام القرآن ، ١٧٢/٥ .

(٥٤) أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس ، باب فيما تبدي المرأة من زينتها ، ح ٤٠٨٦ ، ١٦١/١١ ، =

وجه الدلالة : يدل الحديث على أن المرأة لا تبدي زينتها إلا ما ظهر منها من وجهها وكفيها^(٥٥) .

ثالثاً: من المعقول : وقالوا مما يدل على أن الوجه والكفين ليسا بعورة أن المرأة تكشف وجهها في صلاتها وتكشفه أيضاً في الإحرام ، فلو كانا من العورة لما أبيح لها كشفه لأن ستر العورة واجب في الصلاة والإحرام ولا تصح بدونها^(٥٦) .

(ب) أدلة القول الثاني : وهم الشافعية والحنابلة : (الذين يقولون بأن الوجه والكفين عورة)

واستدل هؤلاء على أن الوجه والكفين عورة بالكتاب والسنة والمعقول :

أولاً: من الكتاب:

أ- فقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ فقد حرمت الآية إبداء الزينة ، والزينة على قسمين خلقية، ومكتسبة ، والوجه من الزينة الخلقية بل هو أصل الجمال ومصدر الفتنة والإغراء ، أما الزينة المكتسبة ، فهي ما تحاول المرأة في تحسين خلقتها كالثياب والحلي والكحل والخضاب .. والآية منعت إبداء الزينة مطلقاً ، وتأولوا قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أن المراد ما ظهر بدون قصد ولا عمد ، مثل أن يكشف الريح عن نحرها أو ساقها أو شيء من جسدها، فهن غير مؤاخذات بذلك^(٥٧) .

=وقال أبو داود هذا مرسل ، خالد بن دريك لم يدرك عن عائشة .

ولكن الحديث ذكره الألباني وقال الحديث جاء من طرق أخرى يتقوى بها ، وبذلك يصلح للعمل به ، الألباني ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٢٤ .

(٥٥) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٢٢٩/١٢ .

(٥٦) الزيلعي ، تبين الحقائق ، ٩٦/١ ، الصابوني ، روائع البيان ، ١٥٤/٢ .

(٥٧) الخطيب ، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ، ٤٤٩/١ ، البهوتي ، كشف القناع ، ٢٦٥/١ ، الشنقيطي ، أضواء البيان ، ١٣٤/٦ وما بعدها .

ب- استدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ (٥٨) .

وجه الدلالة: الآية صريحة في عدم جواز النظر والحكم فيها عام يتناول جميع النساء (٥٩) .

ثانياً: من السنة:

أ- حديث جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة فأمرني أن أصرف بصري (٦٠) .

ب- حديث الخثعمية الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما وفيه: " أن النبي ﷺ أردف الفضل بن العباس يوم النحر خلفه وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر" (٦١) .

وجه الدلالة: في الحديثين دلالة تفيد حرمة النظر إلى المرأة الأجنبية (٦٢) .

ثالثاً: الدليل العقلي:

إن المرأة لا يجوز النظر إليها خشية الفتنة ، وأن وجه المرأة هو أصل جمالها ورؤيته من أعظم أسباب الفتنة ، والفتنة فيه أعظم من فتنة القدم والشعر والساق (٦٣) .

(٥٨) سورة الأحزاب ، جزء من الآية : ٥٣ .

(٥٩) الرازي ، التفسير الكبير ، ٢٥/٢٢٥ ، الصابوني ، روائع البيان ، ١٥٦/٢ .

(٦٠) مسلم ، الصحيح ، كتاب الآداب ، باب نظر الفجأة ، ١٢٩/١٤ .

(٦١) البخاري ، الصحيح ، كتاب الاستئذان ، باب قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأمنوا ، ح ٦٢٢٨ ، ٤/١٢٢ ، ومسلم ، الصحيح ، كتاب الحج ، باب الحج عن العاجز لزمانه وهرمه ، ٩٧/٩ .

(٦٢) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ٩٨/٩ ، ١٣٩/١٤ .

(٦٣) النووي ، مغنى المحتاج ، ٣/١٢٨ ، ابن مفلح ، المبدع ، ١/٣٦٢ ، الشنقيطي ، أضواء

البيان ، ٦/١٣٦ ، الصابوني ، روائع البيان ، ١٥٦/١ .

المنافشة:

هذا وقد ناقش الشافعية والحنابلة أدلة الجمهور فقالوا :

١- أما الاستدلال بقوله تعالى : " إلا ما ظهر منها " بأن المقصود منها الوجه والكفان أن هذا في غير محله لأن ما دعت إليه الحاجة ليس المقصود به الوجه والكفان لأن في الآية قرينة تدل على عدم صحة هذا القول ، وهي أن الزينة في لغة العرب : هي ما تتزين به المرأة مما هو خارج عن أصل خلقتها ، كالحلي والحلّل، فتفسير الزينة ببعض بدن المرأة خلاف الظاهر ، فلا يحمل على أي جزء من أجزاء بدنّها إلا بدليل (٦٤) .

٢- استدلالهم بحديث عائشة استدلال فيه ضعف وذكر أبو داود أنه مرسل ، وبذلك لا يصلح الاحتجاج به .

٣- ردوا على إباحة كشف وجهها في الصلاة والإحرام أنه عفى عنه في ذلك للحاجة إليه في هذه المواقع (٦٥) .

أما الجمهور فناقشوا أدلة الشافعية والحنابلة بقولهم :

١- إن عدم حمل الزينة على بدن المرأة فيه نظر ، لأنه لا يمكن فصل محاسن الخلقة التي خلقها الله عليها عن ما تتزين به المرأة من حلي وغيره ، لأن جميعه داخل تحت اسم الزينة ومن مقتضياته ، والزينة تطلق ويراد بها الزينة الخلقية والمكتسبة، وبدن المرأة يعد من الزينة الظاهرة ، وبذلك يمكن تفسير ما ظهر منها أن الوجه والكفين يُعدان منهما لأن الحاجة والضرورة تدعو للكشف عنهما (٦٦) .

(٦٤) النووي ، المجموع ، ١٥٧/٣ ، الشنقيطي ، أضواء البيان ، ١٣٥/٦ ، العدوي ، جامع أحكام النساء ، ٤٨٩/٤ .

(٦٥) الشيرازي ، المجموع شرح المذهب ، ١٥٧/٣ .

(٦٦) الزلمي ، تبين الحقائق ، ١٧/٦ ، العيني ، البنائة في شرح الهداية ، ٦٢/٢ ، الكاندهلوي ، أوجز المسالك ، ٦٧/٣ ، الرازي ، التفسير الكبير ، ٢٠٥/٢٣ . اللغوي ، الكليات ، ص ٤١٨ .

٢- ردوا على الآية " وإذا سألتموهن متاعاً ... " أن هذه الآية خاصة بأزواج النبي ﷺ (٦٧)

٣- أما حديث جرير عن نظر الفجأة فإنه لا يدل على حرمة النظر وإنما يؤكد على أن المرأة كانت غير مستورة الوجه ، ولو كانت مستورة الوجه لما أمره النبي ﷺ بصرف بصره (٦٨) .

٤- وردوا على حديث الخثعمية أنها كانت امرأة حسناء فنظر إليها الفضل وهذا دليل على أنها كانت مكشوفة الوجه ، وأنه ﷺ لم يحول وجه الفضل حتى أدمن النظر إليها لإعجابه بها فخشي الفتنة عليه ، وفيه دليل على عدم لزوم تغطية الوجه وأن ستر وجه المرأة ليس فرضاً للإجماع على أن المرأة تبدي وجهها في الصلاة (٦٩) .

الترجيح:

بعد النظر في أدلة الفريقين والمناقشات التي دارت بينهما أرى أن الرأي الأول وهم الحنفية والمالكية أرجح وذلك للأسباب الآتية :

١ - قوة أدلة الجمهور وضعف الاعتراضات الواردة عليها .

٢- إن كشف الوجه واليدين يتفق مع المبادئ العامة للشريعة القائمة على التيسير ورفع الحرج .

٣- إن وجوب ستر الوجه لم يرد فيه نص صريح من القرآن ، فالآيات تحتمل أكثر من وجه، ولا بيان واضح من السنة .

٤- حاجات الحياة تدعو إلى كشف الوجه (٧٠) .

(٦٧) مختصر خليل ، مواهب الجليل ، ١٨٧/٢ . الصابوني ، روائع البيان ، ١٥٦/٢ . السائس ، آيات الأحكام ، ص ١٦٢ .

(٦٨) النووي ، شرح صحيح مسلم ، ١٣٩/١٤ . السائس ، آيات الأحكام ، ص ١٦٢ .

(٦٩) ابن حجر ، فتح الباري ، ١٠/١١ . السائس ، آيات الأحكام ، ص ١٦٢ .

(٧٠) أبو شقة ، تحرير المرأة ، ١٤٥/٤ .

٥- إن الشارع أباح كشف الوجه والكفين (في العبادات) مع العلم أنه يشترط لصحة هذه العبادات ستر العورة فكيف يكون الوجه والكفان عورة ويبيح الشارع كشفهما^(٧١) .

٦- إن وجوب ستر الوجه لو صح لانتشر ، وتضافرت الروايات على حكايته ، ولأصبح مما يعلم من الدين بالضرورة ، وكشف الوجه يُعين على تخفيف حدة الفتنة ، حين يألف الرجل خروج النساء كذلك فلا يلفتن أنظارهم^(٧٢) .

٧- إذا كان الزمان غير مأمون ، وإذا كانت المرأة جميلة ولا تؤمن الفتنة من الرجال فعليها تغطية وجهها .

هـ) زينة المرأة في العبادات:

أ- زينة المرأة في الإحرام بالحج والعمرة:

للمرأة المحرمة في الحج والعمرة أن تغتسل قبل الإحرام ويستحب لها التتظف والخضاب بالحناء ، وتغطي كل شيء من جسدها إلا وجهها وكفيها ، ولها أن تتزين بالثياب المعصفرة والموردة والملونة بأي لون إلا المصبوغة بورس أو زعفران ، إضافة إلى الثياب العادية ، وتلبس كل شيء مخيط من الثياب العادية^(٧٣) ، وكذلك لها أن تتزين بما شاءت من الحلي ، فقد لبست عائشة رضي الله عنها الثياب المعصفرة وهي محرمة وقالت " لا تتلثم ولا تتبرقع ولا تلبس ثوباً مصبوغاً بورس ولا زعفران ، قال جابر لا أرى المعصفر طيباً " ، ولم تر عائشة بأساً بالحلي والثوب الأسود والمورّد والخفّ للمرأة^(٧٤) .

وعلى ذلك فكل ما يحل للمرأة أن تلبسه في غير حالة الإحرام فكذلك يحل

(٧١) انظر دليل القائلين بجواز الكشف ص ٤٢ من هذا البحث .

(٧٢) أبو شقة ، تحرير المرأة ، ١٤٦/٤ وما بعدها .

(٧٣) السرخسي ، المبسوط ، ١٢٨/٢ ، ابن رشد ، بداية المجتهد ، ٥٥٨/١ ، الشافعي ، الأم ، ١٦١/١ .

(٧٤) البخاري ، الصحيح ، كتاب الحج ، باب ما يلبس المحرم من الثياب والأردية ، ح ١٥٤٤ ، ٤٠٨/١ .

في حالة الإحرام إلا المصبوغ كما بيئاً .

أما الكحل : فمكروهٌ للمرأة كما للرجل في حالة الإحرام ، وفي حقها أشد كراهة لأنه محل زينة ، ويروى هذا عن عطاء والحسن ومجاهد^(٧٥) .

ب- زينة المرأة في الحداد :

الحادة : من مات عنها زوجها ، والحداد من الأمور التي أوجبها الإسلام ، وأثناء ذلك أوجب عليها الإسلام ترك الزينة ؛ لأن الأصل ألا تبدي المرأة زينتها إلى لزوجها وبعض محارمها ، والحداد تكليف شرعي ، نطق به القرآن ، وشرحته السنة النبوية وجعله الإسلام واجباً من واجباته^(٧٦) .

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيُذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ... ﴾^(٧٧) .

ولأن الزينة مُجَمَّلَةٌ للمرأة ، وداعية إلى جماعها ، ومرغبة في النظر إليها جاءت السنة النبوية تبين حدود هذه الزينة : فعن أم عطية ، قالت : " كنا ننهي أن نحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ، ولا نكتحل ولا نطيب ، ولا نلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب"^(٧٨) ، وقالت " ولا تمس طيباً إلا أدنى طهرها إذا طهرت نبذة من قسط وأظفار"^(٧٩) . والحادة لا تضع الكحل في عينيها لأنه نوع من الزينة .

(٧٥) السرخسي، المبسوط ، ١٢٨/٢ ، ابن رشد ، بداية المجتهد ، ٥٥٨/١ ، الشافعي ، الأم ، ١٦١/١ .

(٧٦) منصور ، زينة النساء في الإسلام ، ص ٢١١ .

(٧٧) سورة البقرة ، جزء من الآية : ٢٣٤ .

(٧٨) البخاري ، الصحيح ، كتاب الطلاق ، باب القسط للحادة عند الطهر ، ح ٥٣٤١ ، ٤٠٩/٣ ، وثوب العصب هو برود اليمن يعصب غزلها أي يربط ثم يصبغ ثم ينسج معصوباً وهو (المفتول) ، البخاري ، ابن حجر ، فتح الباري ، ٤٩١/٩ .

(٧٩) المرجع السابق والقسط والأظفار مثل الكافور وهو نوع من الطيب (وهي نوعان معروفان من البخور وليساً من مقصود الطيب) ، ابن حجر ، فتح الباري ، ٤٩١/٩ .

فعن أم سلمة رضي الله عنها عن أمها أن امرأة توفي زوجها فخشوا عينيها فأتوا رسول الله ﷺ فاستأذنوه في الكحل فقال: « لا تكحلّ قد كانت إحداكن تمكث في شر أحلاسها^(٨٠) أو شر بيتها فإذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة^(٨١) . فلا حتى تمضي أربعة أشهر وعشر^(٨٢) . وفي ذلك دليل على تحريم الاكتحال على الحادة سواء احتاجت إليه أم لا^(٨٣) .

وقال ابن رشد : (الحادة تمتنع عند الفقهاء بالجملة من الزينة الداعية الرجال للنساء وذلك كالحلي والكحل ، إلا ما لم تكن فيه زينة ، ولباس الثياب المصبوغة إلا السواد ، وبالجملة فأقوايل الفقهاء فيما تتجنب الحادة متقاربة وذلك ما يحرك الرجال بالجملة إليهن)^(٨٤) . يُفيد هنا قول ابن رشد أن الحادة منعت من الزينة فترة العدة حتى لا يراها الرجال متزينة فيتشوهون إليها فيجب عليها أن تخفي جميع أنواع الزينة من كحل وحلي وخضاب .

وفصّل جمهور العلماء في ذلك فقالوا : يحرم الكحل للحادة أما في حالة الضرورة فلا بأس إن اشتكت عينيها أن تضع الكحل غير المطيب ليلاً وتمسحه نهاراً ، وكذلك إن اضطرت للكحل بالإثمد للتداوي فيكون ذلك ليلاً وتغسله نهاراً^(٨٥) ، ولعلمهم استندوا إلى بعض الروايات التي تسمح به بالليل دون النهار^(٨٦) .
وتجتنب الحادة الحناء والخضاب والكحل الأسود والحفاف واسفيداج العرائس (وهو شيء معروف يعمل من الرصاص إذا دهن به الوجه) وتحمير الوجه ونحوه بالحمرة لما في ذلك زينة وتحسين^(٨٧) .

(٨٠) أحلاسها : الحلس : هو الملازم للمكان أو البيت لا يبرحه (ابن منظور ، لسان العرب ، ١ / ٩٦١) .
(٨١) فيه إشارة أن الفعل الذي فعلته من التريص والصبر على البلاء الذي كانت فيه لما انقضى كان عندها بمنزلة البعرة التي رمتها استحقاراً له وتعظيماً لحق زوجها ، وقيل كرميها على سبيل التناؤل بعدم عودها إلى مثل ذلك .

(٨٢) البخاري ، الصحيح ، كتاب الطلاق ، باب الكحل للحادة ، ح ٥٣٢٨ ، ٤٠٨/٣ .

(٨٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ٤٨٨/٩ . (٨٤) بداية المجتهد ، ٢٠٧/٢ - ٢٠٨ .

(٨٥) ابن عابدين ، الحاشية ، ٣١/٣ . الكاساني ، بدائع الصنائع ، ٢٠٨/٣ . خليل ، منح الجليل ، ٣١٧/٤ . النووي ، المجموع ، ١٨١/١٨ . ابن مفلح ، المبدع ، ١٤٢/٨ .

(٨٦) ابن حجر ، فتح الباري ، ٤٨٨/٩ .

(٨٧) ابن مفلح ، المبدع ، ١٤٢/٨ .

الفصل الثاني

أحكام زينة الوجه والشعر

ويتكون من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: زينة الوجه

المبحث الثاني: زينة الشعر

المبحث الثالث: أنماط جديدة لزينة الوجه والشعر



المبحث الأول

زينة الوجه^(١)

اعتادت المرأة على مر الزمان واختلاف المكان على أن تزين وجهها - باعتباره عنوان جمالها - بمختلف أنواع الزينة من مساحيق ونمص وتفلج وغير ذلك من صور التجميل التي لا تحصر ، وفي هذا المبحث نحاول بيان صور زينة الوجه وأحكامها في الفقه الإسلامي .

المطلب الأول

تزيين الوجه بالمساحيق المختلفة

تعتبر المساحيق باشتقاقاتها وأنواعها المختلفة من أكثر ما تستعمله المرأة في تزيين وتجميل وجهها ، ويمكن تصنيف أنواع المساحيق التي تزين بها المرأة وجهها إلى ثلاثة أقسام :

١ - مساحيق نجسة .

٢- مساحيق ضارة .

٣- مساحيق طاهرة غير ضارة .

أولاً: المساحيق النجسة:

إذا ثبتت نجاسة أي مسحوق من مساحيق الزينة التي تقدم للمرأة لتزين بها

(١) الوجه في اللغة : ما يواجهك من الرأس ، وفيه العينان والفم والأنف ، الإفصاح في فقه

اللغة ، ٣٦/١ ، مذكور ، المعجم الوسيط ، ١٠٥٨/٢ .

وجهها فإنه يحرم استعماله والتزين به ، وذلك أن الإسلام دين التطهر والنظافة ويلفظ النجس والنجاسات ؛ ويمنع التعامل بها أو التلبس بها بحال من الأحوال .

ويمكن أن يستدل على تحريم استعمال المساحيق النجسة بما يلي :

١- إن الشريعة حرمت استعمال النجاسات بالجملة قال ﷺ : " ألا لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ، ولا عصب " (٢) .

٢- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : " إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل : يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس ، فقال : لا هو حرام " .

وجه الاستدلال:

إذا كان استعمال النجاسات محرم فيما فيه للناس حاجة ومنفعة فكيف باستعماله في الزينة والجمال ؛ وإذا كان في غير البدن محرم وممنوع فكيف باستعماله في البدن (٣) .

٢- الإجماع على عدم استعمال النجاسة في البدن إلا عند الضرورة ، وتؤثر على طهارة البدن والثوب وبالتالي على صحة الصلاة (٤) .

ثانياً: المساحيق الضارة:

ثبت علمياً ضرر بعض أنواع المساحيق على الجلد وإن معظم هذه المستحضرات مكونة من مواد كيميائية ذات تأثيرات ضارة على المستعملين لها ، إما بالتأثير المباشر المهيج للجلد ، أو الاستجابة غير العادية لبعض أنواع الجلد

(٢) أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس ، باب من روي الأي يتنفع بإهاب الميتة ، ح ٤١٢٨ ، ٦٧/٤ ، (صحيح ، صحيح سنن أبي داود ، ح ٤١٢٧ ، ٥٢٥/٢) .

(٣) البغوي ، التهذيب ، ١٨٠/١ .

(٤) الفغيمي ، اللباب في شرح الكتاب ، ٤٩/١ . الدردير ، الشرح الصغير ، ٩٠/١ . النووي ، المجموع ، ١٤/٤ . ابن قدامة ، المغني ، ٦٣/٢ .

لهذه المواد، خاصة المصابين بالحساسية الجلدية ، أو التأثير الضار لأشعة الشمس " .

كما ذكرت بعض الدراسات الطبية أن المساحيق التي توضع على الوجه ، تسبب انسداداً للمسامات ، وتحدث التهابات وخصوصاً أنها تحتوي على صبغة الإيثيلين^(٥) ، وهذه الأنواع لا يجوز استخدامها لما فيها من أذى على الجسم لعموم حديث الرسول ﷺ : " لا ضرر ولا ضرار"^(٦) .

وقد سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز عن حكم مساحيق التجميل فأجاب :
" المساحيق فيها تفصيل : إن كان يحصل بها جمال ولكن لا تضر الوجه ولا تسبب شيئاً فيه فلا بأس بها ، أما إن كانت تسبب شيئاً فيه ضرر ؛ فإنها تمنع من أجل الضرر "^(٧) .

ثالثاً: مساحيق طاهرة غير ضارة:

وهي التي لا تسبب ضرراً على البشرة ؛ أو ضررها خفيف وهذه لا بأس باستعمالها إذا كانت المرأة لم تبده إلا لمن أذن الله لها في إبدائه لهم ، كالزوج والمحارم ، أما غير ذلك فلا يجوز ، وإذا لم يكن فيها تدليس أو غش لأحد . قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾^(٨) .

(٥) المسند ، زينة المرأة ، ص ٢٢ ، أحمد حجازي ، موسوعة العطور والعناية بالجمال ، ص ٣٣١ . وقد ثبت علمياً أن أحمر الشفاه عبارة عن مكونات كيميائية ومحاليل عضوية منها شحم الخنزير و(رابع كلور الفحم) و(الكلو فورم) وكلها تحمل بين طياتها أحد خطرين : التسسم المزمن أو السرطان، وأنه يمتص الضوء، ويكسب الشفاه الجفاف والتشقق ، كما يكسب الجلد حول الفم لوناً غامقاً ، و(الإيثيلين) : مركب عضوي عبارة عن غاز يستخدم كمخدر وفي إنضاج الفاكهة ، محمد وآخرون ، الكيمياء للأول الثانوي ، ص ١٧٤ .

(٦) الموطأ ، مالك ، الأفضية ، ١٢٣/٤ ، صحيح (صحيح ، الألباني ، ٢/١٢٥٠) .

(٧) ابن باز ، فتاوى العلماء للنساء ، ص ٨٤ .

(٨) الأعراف ، جزء من آية : ٣٢ .

وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه : " أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرة ، فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار" (٩) .

وجه الاستدلال:

هذه الصفرة التي رآها النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الرحمن بن عوف إما أن تكون تعلقت به من ناحية زوجته فحينئذ تكون المرأة قد استعملت الصفرة وعلى ذلك يجوز لها غير الصفرة ، وإما أن يكون استعمال الصفرة جائز لابن عوف رضي الله عنه ، فحينئذ يكون جائزاً للنساء من باب أولى (١٠) .

والحاصل أن حكم (المكياج) أنه لم يأت نص بالمنع منه إذا لم يكن فيه تدليس ولا غش لأحد وإذا كانت المرأة لم تظهره إلا لمن أذن الله لها بهم ، وكذلك إذا لم يثبت ضرر كبير على بشرة المرأة والله أعلم (١١) .

وإذا قلنا بجواز تزيين المرأة بالمساحيق الطاهرة غير الضارة فهل يشمل ذلك المتزوجة وغير المتزوجة أم هو محصور على المتزوجة ؟

قالت الحنفية يجوز الحف والتحمير والنقش والتطريف بإذن الزوج لأنه من الزينة (١٢) . وذهب النووي في المجموع على أنه يجوز للمرأة المتزوجة تحمير الوجنتين والحف وتطريف الأصابع وذلك كله بإذن الزوج وإن لم يكن لها زوج فلا يجوز لها ذلك، وإن كانت ذات زوج وفعلته بغير إذنه فحرام أيضاً وقيل وجهان (١٣)

(٩) البخاري ، الصحيح ، كتاب النكاح ، باب الصفرة للمتزوج ، ح ٥١٥٣ ، ٣/٣٦٢ .

(١٠) ابن حجر ، شرح صحيح البخاري ، ١١/٥٢٩ ، مصطفى العدوي ، جامع أحكام النساء ، ٤/٤١٧ .

(١١) المرجع السابق .

(١٢) الطحاوي ، حاشية الطحاوي ، ٤/١٨٦ ، والتطريف : خضب أطراف الأصابع بالحناء (ابن منظور، لسان العرب ، ٣/٢٦٥٩) .

(١٣) النووي ، المجموع ، ٤/٣٢ ، النووي ، روضة الطالبين ، ١/٢٧٦ .

والحق أنه جائز للمتزوجة بإذن الزوج لأنه ليس فيه تغيير لخلق الله حيث يزول بالغسل بالماء ، أما غير المتزوجة فلا يجوز لها . وهذا الرأي ما تبناه كثير من الفقهاء والمفتين المحدثين^(١٤) .

وإن خرجت المرأة في هذه الزينة فتحرم عليها وإن كان بإذن الزوج ، فتبقى هذه الزينة الظاهرة على الحرمة الأصلية بالنسبة لنظر الأجانب^(١٥) .

حكم الكحل في العين:

والكحل في العين زينة بالنسبة للمرأة ، وينبغي على النساء الاعتناء بأعينهن لأنه نوع من العبادة يتقرين به إلى الله تعالى ، فقد جاء في السنة ما يدعو إلى الاكتحال ولكن مع مراعاة أن هذه الزينة لا تكون إلا للزوج وللمحارم وأمام النساء .

فعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : " البسوا من ثيابكم البياض فإنها خير ثيابكم ، وكفنوا فيها موتاكم ، وإن خير أكحالكم الإنمذ يجلو البصر وينبت الشعر"^(١٦) وعن أم عطية قالت ، " كنا ننهي أن نحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ، ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوباً مصبوغاً " .

وعن جابر : " قدم عليّ من اليمن بئدن للنبي ﷺ فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت ، فأنكر ذلك عليها فقالت إن أبي أمرني بهذا "^(١٧) .

ويستحب أن يكتحل وترأ قال ابن الإمام أحمد بن حنبل : رأيت أبا عبد الله وكانت له صنينة فيها مرآة ومكحلة ومشط ، فإذا فرغ من حزيه نظر في المرآة ،

(١٤) السرطاوي ، حكم جراحة التجميل ، ص ١٥٠ ، موقع رداوي ، الشبكة الإسلامية ، مركز الفتاوي ، رقم ٢٤٢٩٥ بإشراف عبد الله الفقيه ، خليل الميس ، في رحاب الشريعة ، قناة اقرأ ، إعداد مسعود الغامدي ، إخراج أسامة شعبان ، ٢٠٠٢/٢/١٩ م ، أحمد شويح ، تجميل وتزيين المرأة ، ص ٢٢ .

(١٥) مخلوف ، فتاوى شرعية ، ١٢٤/١ .

(١٦) البخاري ، فتح الباري ، باب الثياب البيض ، ٢٩٦٥/١٠ ، أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس ، باب البياض ، ح ٤٠٥٥ ، ٧٥/١١ ، وقال الترمذي حسن صحيح .

(١٧) سبق تخريج الحديث .

واكتحل وامتشط ، والوتر ثلاث في كل عين ، وقيل : ثلاث في اليمنى واثنان في اليسرى ، ليكون الوتر حاصلاً في العينين معاً .

فعن ابن عباس قال : " اكتحلوا بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر ، وزعم أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه (١٨) .
والكحل معروف منذ زمن سحيق بأنه دواء وعلاج ففيه كما قال ابن القيم :
" حفظ لصحة العين ، وتقوية للنور الباصر ، وجلاء لها ، وتلطيفٌ للمادة الرديئة واستخراجٌ لها مع الزينة في بعض أنواعه ، وله عند النوم مزيد فضل لاشتمالها على الكحل ، وسكونها عقيبه عن الحركة المضرة بها ، وخدمة الطبيعة لها ، ولالإثمد في ذلك خاصية " (١٩) .

ولكن ما حكم ظهور المرأة مكحلة أمام الأجانب؟

اختلف الفقهاء في جوازها تبعاً لتفسيرهم لقوله تعالى " إلا ما ظهر منها " فمنهم من فسرها بظواهر الثياب كابن مسعود وسعد بن جبير ، ومنهم من فسرها بالكحل والخاتم والسوار والخضاب وهذا قول ابن عباس وقتادة ، وقال الأوزاعي هو الوجه والكفان (٢٠) .

فمن قال إنه السوار والكحل أجاز ذلك وهو الراجح على أن لا يكون مثار فتنة فإن كان مثار فتنة نهي عنه بلا خلاف (٢١) . وأن لا تكون متعمدة إظهاره والدليل على ذلك أنه ذكر الفقهاء بمنع الحادة أن تكتحل وتختضب وكذلك المُحَرِّمة فدل على أن المرأة في عامة أحوالها تكون مكحلة ومختضبة (٢٢) .

(١٨) الترمذي ، السنن ، كتاب اللباس ، باب ما جاء في الاكتحال ، ح ١٧٥٧ ، ٢٢٤/٤ .

(١٩) ابن القيم ، زاد المعاد ، فصل في هديه في حفظ صحة العين ، ١٩٣/٤ .

(٢٠) تفسير القرطبي، ٢٢٨/١٢ ، ابن العربي، أحكام القرآن، ١٣٦٨/٣ ، الجصاص، أحكام القرآن، ١٧٢/٣ .

(٢١) إسلام أون لاين ، بنك الفتاوي، رفعت فوزي، بتاريخ ٢٠٠١/٥/٣ www.islamonline.net

(٢٢) ابن حجر، فتح الباري، ٤٨٨/٩ ، أبو شقة، تحرير المرأة، ٢٦٨/٤ ، القيسي، المرأة المسلمة، ص ٦٤ .

المطلب الثاني

تزيين الوجه بالنمص والوشم والتفليج والحلي

أولاً: تزيين الوجه بالنمص^(٢٣) :

الوجه هو أصل زينة المرأة ، وفيه تجتمع المحاسن ، ولهذا خلقه الله تعالى للمرأة[[] خالياً عن الشعر إلا شعر الحاجبين والأهداب ، " ففي شعر الحاجبين زينة وجمال ووقاية للعين مما ينحدر من الرأس ، وجُعِلَ على هذا المقدار لأنه لو نقص عنه لزالّت منفعة الجمال والوقاية ، ولو زاد عليه لغطى العين وأضرَّ بها وحال بينها وبين ما تدركه "^(٢٤) .

حكم النماص :

اتفق العلماء على تحريم النماص بالجملة^(٢٥) ، للأحاديث الواردة في ذلك :

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : (لعن الله الواشمات والمتمصّات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ، فقالت أم يعقوب : ما هذا ؟ قال عبد الله ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ، وفي كتاب الله ، قالت والله لقد قرأت بين

(٢٣) والنمص في اللغة: أخذ الشعر، وفي الاصطلاح: هو أخذ الشعر من جبين المرأة بخيط أو غيره لتتفه. والمتمصّة: هي التي تفعل ذلك لنفسها، أو تأمر نامصة فتمص شعر وجهها نمصاً. ابن منظور، لسان العرب، ٤٥٤٨/٥، ابن الأثير، جامع الأصول، ٧٨٠/٤، النووي، صحيح مسلم، ١٠٦/١٤.

(٢٤) ابن القيم ، التبيان في أقسام القرآن ، ص ١٩٨ .

(٢٥) ابن عابدين ، الحاشية ، رد المحتار ، ٢٧٢/٦ ، الباجي ، المنتقى ، ٢٦٧/٧ ، ابن جزري ، القوانين الفقهية ، ص ٢٨٢ ، النووي ، المجموع ، ٣٠/٤ ، الأنصاري ، حاشية الجمل ، ٤١٨/١ ، ابن قدامة ، المغني ، ٩٢/١ ، البهوتي ، كشف القناع ، ٩٠/١ ، أحمد بن حنبل ، أحكام النساء ، ص ١٨ .

اللوحين فما وجدته ، قال: والله لئن قرأتيه لقد وجدنيته، قال عز وجل : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٢٦) (٢٧) .

وعن عبد الله رضي الله عنه قال : " لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتمصصات والمتفلفجات للحسن المغيرات خلق الله مالي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله " (٢٨) .

وجه الدلالة من الحديثين : أن الله لعن فاعلة النماص واللعن لا يكون إلا على شيء محرم (٢٩) .

ولكن هل كل نمص محرم، اختلف العلماء في ذلك:

١ - فذهب الحنفية إلى أن النماص المحرم هو ما تفعله المرأة للتبرج والتزين للرجال الأجانب ، أما إذا كان الشعر في وجهها ينفر زوجها منها فلا يحرم إزالته لأن الزينة للنساء مطلوبة للتحسين ، وإذا نبت للمرأة لحية أو شوارب فلا تحرم إزالته، ولا بأس بأخذ شيء من الحاجبين وشعر الوجه ما لم يشبه المخنث (٣٠) .

٢- وذهب المالكية إلى أن النماص المحرم هو نتف الشعر من الوجه ، لما فيه من التدليس ومن باب تغيير خلق الله تعالى كما قال ابن مسعود ، وكذا لا يجوز لها حلق لحية أو شارب أو عنفقة (٣١) لأن كل ذلك تغيير لخلق الله (٣٢) .

(٢٦) سورة الحشر ، جزء من الآية : ٧ .

(٢٧) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب المتمصصات ، ح ٥٩٢٩ ، ٦٦/٤ ، مسلم ، الصحيح ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم الواصلة والمستوصلة ، ١٠٥/١٤ ، وأم يعقوب امرأة من بني أسد كانت تقرأ القرآن ، القسطلاني ، شرح صحيح البخاري ، ٤٢٧/٨ .

(٢٨) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب المستوشمة ، ح ٥٩٤٨ ، ٦٨/٤ .

(٢٩) النووي ، مسلم ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوشمة ، ١٠٦/١٤ .

(٣٠) حاشية ابن عابدين ، رد المحتار ، ٣٧٣/٦ ، والمخنث : المتزني بزني النساء والمتشبه بهن .

(٣١) المنفقة : الشعر الذي ينبت تحت الثَّمَّة السفلى ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٣١٣٣/٤ .

(٣٢) ابن جزى ، القوانين الفقهية ، ص ٣٨٣ ، القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٢٥١/٥ .

٢- وذهب الشافعية إلى أن النماص المحرم : هو الأخذ من شعر الحاجبين لترقيقهما ، حتى يصير دقيقاً بقصد الحسن والتجمل ، بدون إذن الزوج .

وبناء على هذا إذا فعلته الزوجة بإذن زوجها جاز ، لأن له غرضاً في تزينها له ، وقد أذن لها فيه ، ويخرج من النماص المحرم إزالة اللحية والشارب والعنفقة للمرأة بالنتف أو الحلق ، سواء كانت متزوجة أم غير متزوجة^(٣٣) .

٤- وذهب الحنابلة إلى أن النماص المحرم هو نتف الشعر من الوجه ، أما حلقه فلا بأس به ، لأن الخبر إنما ورد في النتف^(٣٤) .

سئل أحمد بن حنبل عن الحف فقال : ليس به بأس للنساء . قال : وسألته عن النتف ، فقال أكرهه للرجال والنساء^(٣٥) .

جاء في أحكام النساء لابن الجوزي : إذا أخذت المرأة الشعر من وجهها لأجل زوجها بعد رؤيته إياها فلا بأس به ، وإنما يذم إذا فعلته قبل أن يراها لأن فيه تدليساً . وهذا وجه عند الحنابلة^(٣٦) .

ووجه آخر ذهب إليه عبد الرحمن بن الجوزي من أن حديث النامصة محمول على التدليس أو على الفاجرات ، فيكون النماص المحرم ما تفعله المرأة على وجه التدليس أو بقصد التشبه بالفاجرات^(٣٧) .

وختلاصة أقوال الفقهاء:

- أن فريقاً منهم يقيدون النماص المحرم بما إذا كان بقصد التزين لغير الزوج أو بغير إذنه أو بقصد التدليس ، أما ما كان بقصد التزين للزوج وبإذنه فهو جائز

(٣٣) النووي، المجموع، ٣١/٤، الأنصاري، حاشية الجمل، ٤١٨/١، النووي، روضة الطالبين، ٢٥/١.

(٣٤) ابن قدامة، المغني، ٩٤/١ .

(٣٥) أحمد بن حنبل، أحكام النساء، ص ١٨ . (٣٦) ابن الجوزي، أحكام النساء، ص ٨٦ .

(٣٧) المرجع السابق .

شريطة أن لا يؤدي إلى تغيير الخلقة ، أو كان لإزالة شعر اللحية أو العنققة ، وهذا ما ذهب إليه الحنفية والشافعية ووجه عند الحنابلة على التفصيل السابق لهم .
- والفريق الثاني قالوا بتحريم النمص للوجه مطلقاً ، لما فيه من التدليس ولأنه تغيير لخلق الله - وهو مذهب المالكية .

- والفريق الثالث فرق بين النتف والحلق فحرم الأول لأنه من النمص ولم يحرم الثاني لأنه ليس نمصاً ، وهو مذهب الحنابلة .

حكمة تعريم النماص:

١ - فيه تغيير خلق الله تعالى ، وتغيير الفطرة التي فطر الله الناس عليها لحديث ابن مسعود " والمغيرات خلق الله " .

٢- التغيرير : أي التدليس والغش والخداع ، ولما فيها من تغيير الخلقة .

٣- التشبه بالكافرين في الهيئة الظاهرة .

٤- إن إزالة الحواجب من الابتداع المذموم الذي ذمه الشرع^(٣٨) .

الترجيح:

بناءً على ما ورد من أحاديث رسول الله ﷺ وآراء المذاهب الفقهية المتعددة ، ترجح الباحثة ما ذهب إليه الحنفية من تحريم النماص الذي تقصد به المرأة التزين للأجانب لما في ذلك من تبرج وإثارة للفتنة وذلك مخالف لشريعة الإسلام وروح وعمق الآراء الفقهية ، فالآراء التي ذهبت إلى التحريم فإنها تجعل من ذلك الأمر وقاية لدفع الفتنة .

وعليه فإزالة شعر الوجه والزائد من الحاجب عن المألوف والمعتاد والذي يضر بعلاقة المرأة بزوجها فلا بأس بإزالته حتى يؤدي بين الزوجين . وكذا العنققة وغيرها وإذا نبت للمرأة في وجهها لحية أو شارب أو شيء أسفل الشفتين فلا تحرم إزالته ، ولكن كل هذا يجب أن يكون في إطارين محددين :

(٣٨) العك بناء الأسرة المسلمة، ص ٣٧٥، المتولي، الحجاب، ص ٤٠ ، الزهراء ، الموضة ، ص ١٢٩ .

الأول : في إطار إذن الزوج وصيانة العلاقات الأسرية .

والثاني : في إطار تجنب الفتنة والتبرج .

ثانياً: تزيين الوجه بالوشم:

الوشم في اللغة : من وشم ، يُقال : بيدها وشم ، ووشوم بمعنى العلامات^(٣٩) .

والوشم في الاصطلاح : أن يفرز العضو بإبرة حتى يسيل الدم ، ثم يحشى

موضع الفرز بالكحل أو النورة فيخضر أو يزرق^(٤٠) .

حكم الوشم:

أجمع العلماء على تحريم الوشم على الفاعل والمفعول به باختياره ورضاه^(٤١) .

وعلى هذا يخرج غير المكلف -الصبي والمجنون - من هذا التحريم فلا إثم

عليه ، وكذلك لا يأتى من حصل فيه الوشم نتيجة حادث كاحتكاك جسم الإنسان

بالأسفلت ، فدخل السواد تحت الجلد أو حدث نتيجة علاج^(٤٢) ، أو ما شابه ذلك

من مؤثرات لا دخل للمرأة فيها وليست برضاً منه .

وقد استدل العلماء على تحريم الوشم بأدلة كثيرة بعضها نقلية وأخرى عقلية:

أ- الأدلة النقلية:

(١) من القرآن:

استدلوا بقوله تعالى: ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾^(٤٣) .

(٣٩) ابن منظور ، لسان العرب ، ٤٨٤٥/٥ .

(٤٠) ابن عابدين ، الحاشية ، رد المحتار ، ٢٧٢/٦ ، الرملي ، نهاية المحتاج ، ٢٣/٢ ، ابن

قدامة ، المغني ، ١٠٧/١ ، ابن الجوزي ، أحكام النساء ، ص ٨٦ ، والنورة : هو النيلج ، وهو

دخان الشحم يعالج به الوشم ويحشى حتى يخضر (ابن منظور ، لسان العرب ، ٤٥٧٤/٥) .

(٤١) ابن عابدين ، الحاشية ، رد المحتار ، ٢٧٢/٦ ، ابن جزي ، القوانين الفقهية ، ص ٢٨٢ ، الباجي ،

المنتقى ، ٢٦٧/٧ ، الأنصاري ، حاشية الجمل ، ٤١٨/١ ، النووي ، المجموع ، ٣٠/٤ ، ابن قدامة ،

المغني ، ٩٤/١ ، النووي ، روضة الطالبين ، ٢٧٦/١ ، ابن الجوزي ، أحكام النساء ، ص ٨٦ .

(٤٢) النووي ، شرح صحيح مسلم ، ١٠٦/١٤ ، شبيب ، قضايا طبية معاصرة ، ٥٥٤/٢ .

(٤٣) سورة النساء ، جزء من آية : ١١٩ .

وفي الوشم شكل من أشكال التغيير لخلق الله .
(٢) من السنة:

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: " العين حق ، ونهى عن الوشم " (٤٤)

٢- وعنه أيضاً قال: سمعت النبي ﷺ يقول: " لا تَشْمُنْ ولا تستوشمن " (٤٥).

٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : " لعن النبي ﷺ الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة " (٤٦) .

٤- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : " لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتمصمات والمتفجمات للحسن المغيرات خلق الله " (٤٧) .

وجه الاستدلال من الأحاديث:

أن اللعن لا يكون إلا على أمر محرم ، فدللت الأحاديث على أن الوشم حرام ، كما يدل اللعن على أنه من الكبائر لما فيه من تغيير لخلق الله تعالى (٤٨) .

ب- الأدلة العقلية:

واستدلوا بالمعقول بأن الوشم فيه إيلاام وتعذيب للجسم وإيذاء لحي بلا حاجة ولا ضرورة (٤٩) .

أما الوسم : وهو الكي للعلامة يستعمله أصحاب الحيوانات لتمييز حيواناتهم عن غيرها ، وتستعمله القبائل فتسم كل قبيلة أفرادها بسمه معينة في الوجه (٥٠) ،

(٤٤) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب الواشمة ، ح ٥٩٤٤ ، ٣٩٢/١٠ .

(٤٥) المرجع السابق ، باب المستوشمة ، ح ٥٩٤٦ ، ٣٩٢/١٠ .

(٤٦) المرجع السابق ، ح ٥٩٤٧ ، ٣٩٢/١٠ .

(٤٧) البخاري ، الصحيح ، باب المستوشمة ، ح ٥٩٤٨ ، ٣٩٢/١٠ .

(٤٨) ابن حجر ، فتح الباري ، ٣٨٥/١٠ ، القسطلاني ، شرح الصحيح ، ٤٢٧/٨ ، الكرمانلي ،

شرح البخاري ، ١٢٨/٢١ .

(٤٩) المرجع السابق ، ابن الجوزي ، أحكام النساء ، ص ٨٦ .

(٥٠) ابن منظور ، لسان العرب ، ٤٨٢٨/٥ ، الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ، فصل السين ، =

فقد أجاز الإسلام وسم الحيوان في جميع الأعضاء غير الوجه^(٥١) لما روى الإمام مسلم عن جابر قال: "نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه"^(٥٢).

أما وسم الأدمي فمنهي عنه بالإجماع لكرامة الإنسان ولأنه لا حاجة إليه فلا يجوز تعذيبه^(٥٣).

ثالثاً: التريين بالتفليج:

التفليج في اللغة: من فلج الأسنان باعد بينها، والفلج في الأسنان تباعد ما بين الثنايا والرباعيات خِلْقَةً، فإن تَكَلَّفَ فهو التفليج^(٥٤).

والتفليج اصطلاحاً: هو برد الأسنان بمبرد، والمتفلجة: هي التي تبرد أسنانها بمبرد ونحوه لتحديددها وتفلجها وتحسنها، ويقال له الوشر: وهو برد الثنايا لإحداث فرجة بينهم^(٥٥).

حكم التفليج:

لقد اتفق الفقهاء^(٥٦) على تحريم التفليج بقصد الحسن وإظهار الصفر، لا

باب الواو، ٤/٢٤٦، النووي، شرح صحيح مسلم، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، ١٤/٩٦، شبير، قضايا طبية معاصرة، ٢/٥٥٨.

(٥١) المراجع السابقة.

(٥٢) مسلم، الصحيح، باب النهي عن ضرب الحيوان ووسمه في وجهه، ١٤/٩٦.

(٥٣) النووي، شرح صحيح مسلم، ١٤/٩٧، القرطبي، أحكام القرآن، ٥/٣٩٣، المناوي، فيض القدير، ٥/٢٧٥.

(٥٤) ابن منظور، لسان العرب، ٤/٣٤٥٦.

(٥٥) ابن عابدين، الحاشية، رد المحتار، ٦/٢٧٣، الأنصاري، حاشية الجمل، ١/٤١٨، النووي، المجموع، ٤/٣٠، ابن قدامة، المغني، ١/٩٤، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٥/٢٥١.

(٥٦) المراجع السابقة، الباجي، المنتقى، ٧/٢٦٧، ابن جزي، القوانين الفقهية، ص ٢٨٤.

بقصد المعالجة والتداوي واستدلوا على ذلك بقول النبي ﷺ: "لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله"، والحكمة من ذلك لما فيه من التدليس وإظهار صغر السن بتغيير الخلقة الأصلية^(٥٧)، أما إذا كان في الأسنان طول زائد أو شذوذ يسبب ألماً فيجوز تعديله أو قصه^(٥٨).

وعلى ذلك فإن النمص والوشم والتفليج حرام كله (لأن فيها تدليس) للنصوص الواردة في ذلك ولما فيه من التدليس وتغيير الخلقة .

ومن باب تغيير خلق الله تعالى قال تعالى: ﴿لَا أُضِلُّهُمْ وَلَا أَضِلُّهُمْ وَلَا مَنِّينَهُمْ وَلَا أَمْرَهُمْ فَلَيَتَّكِنَنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا أَمْرَهُمْ فَلَيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾^(٥٩).

أما حكم تقويم الأسنان فجائز لأن فيه إعادة أمر إلى ما كان عليه، فאלله خلق الإنسان في أحسن تقويم، كما يصل إلى درجة الضرورة لتمكين الأسنان من القيام بعملها على أكمل وجه^(٦٠).

وتقويم الأسنان يعني إعادة تنظيم الأسنان وهو يعتني بالشكل الجمالي والأداء الوظيفي للأسنان والفكين، وعندما تكون الأسنان بصفة عامة بوضع غير صحيح كأن تكون متراكبة أو تفصل بين الأسنان مسافات متباعدة أو يعاني المريض من بروز واضح في الفك أو الأسنان الأمامية فإنه يمكن للطبيب إعادة الشكل الصحيح لها بأن يقوم بتثبيت أسلاك المعدن على الأسنان^(٦١).

(٥٧) ابن حجر، فتح الباري، ١٠/٣٨٥.

(٥٨) القسطلاني، شرح البخاري، ٨/٤٢٧، ابن حجر، فتح الباري، ١٠/٣٧٧، شبير،

قضايا طبية معاصرة، ٢/٥٦٩.

(٥٩) سورة النساء، آية: ١١٩.

(٦٠) حسين خلف، الفتاوى، الإسلام اليوم، تاريخ ١٤٢٣/٢/٧هـ.

(٦١) سمر الحايك، لها أون لاين، صحة الأسرة، تقويم الأسنان.

الغرض من التقويم:

- ١ - علاج الأسنان البارزة .
- ٢- علاج الأسنان غير المنتظمة .
- ٣- إبراز الأسنان الداخلية .
- ٤- صف الأسنان في خطٍ منحني واحد .
- ٥- علاج بعض أمراض مفصل الفك .

وهذا كله لا بأس به ولا حرج من تقويمها للحاجة ولا سيما إذا كان هناك ضرر على السائل من حيث صعوبة الأكل أو كثرة الالتهابات وحتى إن كان للزينة^(٦٢).

رابعاً: تزيين الوجه بالحلي:

أ- تجميل الأذن بثقبها وتعليق الحلي فيها:

للفقهاء -رحمهم الله تعالى - في حكم ثقب أذن الأنثى للحلي قولان :

القول الأول: يجوز ثقب أذن الأنثى للحلي، وهو مذهب الحنفية^(٦٣) والصحيح من مذهب الحنابلة ، ورواية عند المالكية^(٦٤) .

القول الثاني: لا يجوز ثقب أذن الأنثى للحلي وهو مذهب الشافعية^(٦٥) ، ورواية عند الحنابلة، واختارها ابن الجوزي^(٦٦) ورأى عند المالكية^(٦٧) .

الأدلة:

استدل أصحاب القول الأول (الجواز) بالأدلة التالية :

-
- (٦٢) فيصل مولوي www.mawlawi.net ، مركز العجائي لطب الأسنان www.com.notany .
 - (٦٣) ابن عابدين ، الحاشية ، رد المحتار ، ٤٢٠/٦ ، الفتاوى الهندية ، ٣٥٧/٥ .
 - (٦٤) البهوتي ، كشاف القناع ، ٨٩/١ ، المرادوي ، الإنصاف ، ١٢٦/١ ، سيدي خليل ، الخرخشي ، ١٤٨/٣ .
 - (٦٥) الشرييني الخطيب ، مغني المحتاج ، ٣٩٤/١ ، ابن حجر ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ٣٤٤/١٠ .
 - (٦٦) ابن الجوزي ، أحكام النساء ، ص ١٠ .
 - (٦٧) الدردير ، الشرح الصغير ، ٢٣/١ .

١ - عن ابن عباس رضي الله عنه " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد ركعتين لم يُصل قبلهما ولا بعدهما ، ثم أتى النساء ومعه بلال ، فأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تلقي قرطها . وقال ابن عباس : أمرهن النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة ، فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن . وفي رواية " فجعل النساء يشرن إلى آذانهن وحلوقهن " .

٢- ما روى الشيخان في حديث أم زرع حيث قالت: زوجي أبو زرع ، فما أبو زرع؟ أناسٌ من حُلِيِّ أُذُنِيَّ ، وملاً من شحم عضدي... قالت عائشة : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " كنت لك كأبي زرع لأم زرع " (٦٨) .

وجه الدلالة:

في الحديثين دلالة على جواز ثقب أذن المرأة لتجعل فيها القرط وغيره مما يجوز لهن التزين به ، ولو كان محرماً لأنكره صلى الله عليه وسلم فدل على جوازه (٦٩) .

أدلة القول الثاني (عدم الجواز):

استدل القائلون بعدم جواز ثقب أذن الأنثى للتخلي بالأدلة التالية :

١- أن ثقب أذن الأنثى ملحق بتبتيك آذان الأنعام الذي هو من أمر الشيطان ،

(٦٨) البخاري ، الصحيح ، كتاب النكاح ، باب حسن المعاشرة مع الأهل ، ح ٥١٨٩ ، ٣/٣٦٩ ، مسلم ، الصحيح ، باب فضائل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، باب حديث أم زرع ، ٨/٢٨٨ ، وأم زرع هي عاتكة بنت أكل بن ساعدة ، وقصة الحديث أنه اجتمعت إحدى عشرة امرأة يذكرن أزواجهن بما فيهم من غير كذب وكان من بينهم رجل يكنى أبو زرع وامراته أم زرع فتقول أحسن أبو زرع ، وأعطاني أبو زرع ، وأكرمني أبو زرع ، وفعل بي أبو زرع ، ووقع في رواية عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي بعض نسائه فقال يخصني بذلك : يا عائشة أنا لك كأبي زرع لأم زرع غير أن أبا زرع طلقها وأنا لا أطلقك (ابن حجر ، فتح الباري ، ٩/٢٥٨) ، وهذا يدل على حسن معاشرة الأهل ، وأناسٌ من حُلِيِّ أُذُنِيَّ معناها : حلاني قرطاً ، فهي تنوس أي تتحرك لكثرتها ، والنوس كل شيء مُتَدَل يقال ناس ينوس نوساً (النووي ، شرح مسلم ، ٨/٢٨٨) .

(٦٩) ابن حجر ، فتح الباري مع شرح صحيح البخاري ، ١٠/٣٤٤ ، النووي ، شرح الصحيح ،

٨/٢٨٨ .

كما أخبر الله تبارك وتعالى عن ذلك بقوله ﴿وَلَا مَرْئَهُمْ فَلْيُبْتِئَنَّ أَذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ (٧٠).

وجه الدلالة: أن البتك هو القطع ، وثقب الأذن قطع لها وهذا يدل على أن قطع الأذن وشقها وثقبها من أمر الشيطان (٧١) .

٢- أن في ثقب أذن الأنثى جرحاً مؤلماً ، وتعجيل أذى بلا منفعة ، وهذا لا يجوز فعله إلا لحاجة مهمة ، والتحلي ليس منها (٧٢) .

ما استدل به أصحاب القول القائل بعدم الجواز ففيه نظر من عدة جوانب :

١ - لا نسلم بصحة إلحاق الأذن بتبتيك الأذان قياس مع الفارق لأن الأصل لا مصلحة فيه إذ أن الأصل الذي قاسوا عليه محرم ، وهو شرعة الشيطان وأمره (٧٣) ، بخلاف ثقب أذن الأنثى فيه مصلحة شهد الشرع بجوازها ، وهي تحلي المرأة وتجميلها .

٢- إن الأذى الذي يلحق بثقب أذن الأنثى ألم يسير لا يقاس بمقابل منفعة التحلي (٧٤) .

٢- ولا نسلم أن التحلي ليس بحاجة مهمة ، بل هو حاجة مهمة عند النساء وفي منعهن منه حرج ومشقة (٧٥) .

٤- ثم إن هناك من الحلوق ما تعلق بالأذن دون ثقبها وهذا لا شيء فيه والأفضل في وضعه ويخرج في ذلك من دائرة الخلاف بين الفريقين والله أعلم .

(٧٠) سورة النساء ، جزء من آية : ١١٩ . (٧١) الرازي ، التفسير الكبير ، ٤٨/١١ .

(٧٢) انظر ابن الجوزي ، أحكام النساء ، ص ١٠ .

(٧٣) لأن المشركين كانوا إذا ولدت الناقة خمسة بطن ، وكان السادس ذكراً ، شقوا أذن الناقة وحرّموا ركوبها ، فشرع لهم الشيطان ذلك شرعية من عنده (الرازي ، التفسير الكبير ، ٤٨/١١) .

(٧٤) شبير ، قضايا طبية معاصرة ، ٥٧٦/٢ .

(٧٥) الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية ، ص ٤٠٨ ، منصور ، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء ، ص ١٩٤ .

الترجيح:

ترجح الباحثة ما ذهب إليه الحنفية والحنابلة من أن ثقب أذن الأنثى جائز للأُمور الآتية:

1- لصحة ما استدل به أصحاب هذا القول من الأدلة .

٢- لأن في ثقب أذن الأنثى مصلحة معتبرة شرعاً ، وهي التحلي .

٣- لأنه ليس في ثقب أذنها ضرر يلحق بها ، فجاز فعله للحاجة إلى ذلك^(٧٦) .

ب- تعليق الحلي في الأنف:

تُلاحَظُ بعضُ النساءِ يثقبن الأنف بقصد التحلي والتزيين وهذا ما يسمى (الزمام) أو (الخزام) في الأنف ، وقد اختلف العلماء في حكم ثقب الأنف للتحلي بالذهب والفضة على قولين:

القول الأول للحنابلة : جواز ثقب الأنف ووضع الحلي فيه من الذهب والفضة^(٧٧)

القول الثاني للحنفية والمالكية : كراهية ثقب الأنف للتحلي به^(٧٨) .

أما دليل من ذهب إلى الإباحة والجواز فيتمثل فيما يلي :

- ١- قياس ثقب أنف الأنثى على ثقب أذن الأنثى ؛ بجامع وجود الحاجة الداعية إلى ذلك - وهي التحلي والزينة - في كل منهما .
- ٢- لأنه لا يوجد في ثقب الأنف للتحلي تغيير لخلق الله .
- ٣- لأنه لا يترتب على فعل هذه الجراحة أذى ، ولا ضرر يلحق بالأنثى .

أما إذا كان في ثقب الأنف تشبه بالكافرات ، أو له علاقة بطقوس وثنية عندهم، فينبغي حينئذٍ المنع لسد الذريعة^(٧٩) .

(٧٦) الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية ، ص ٤٠٨ .

(٧٧) الجبرين ، ابن عثيمين ، فتاوى النساء ، ص ٤٧٩ ، ٤٨٠ .

(٧٨) ابن عابدين ، الحاشية ، ٤٢٠/٦ ، الدردير ، الشرح الصغير ، ٢٣/١ ، هذا ولم أجد أقوال الفقهاء الآخرين في المسألة .

(٧٩) خالد منصور ، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء ، ص ١٩٦ .

واستدل القائلون بالكراهة على أنه تعذيب بلا فائدة وليس فيه زينة وليس من عادة النساء فعله .

الترجيح:

أرجح أنا جواز ثقب الأنف قياساً على الأذن لأنه من الزينة المباحة في الأصل ما لم يرد نص على تحريمه .

أما ما تفعله نساء اليوم من ثقب الشفة واللسان والحاجب ووضع الحلي فيها فقير جائز لما فيه من التشبه بالكافرات وهو ليس من عادة النساء فعله ولا يقاس على الأذن ، ولما فيه من المثلة والتشبه بالحيوانات حتى تعرف وتميز بها والإنسان رفعه الله وأعلىه وجعل له منزلة خاصة ولذلك نهى عنه والله أعلم^(٨٠) .

المطلب الثالث

عمليات تجميل بعض أجزاء الوجه

أ) قشر الوجه:

القشر في اللغة: سحق الشيء عن أصله ، والقشر : دواء يقشر به الوجه ليصفر لونه^(٨١) .

والقشر اصطلاحاً : وهو أن تطلي المرأة وجهها أو وجه غيرها بالفمرة ليصفو لونها ، قال الزمخشري : أن تعالج وجهها بالفمرة حتى ينسحق أعلى الجلد ويصفو لونه^(٨٢) .

(٨٠) المرجع السابق ، الوطن ، حوار عنوة حلواني ، www.alwatan.com .

(٨١) ابن منظور، لسان العرب، ٤/٣٦٣٦، الزمخشري، أساس البلاغة، ص ٨٠٥، الإفصاح في فقه اللغة ، ١/٣٥٤ .

(٨٢) المناوي ، فيض القدير ، ٥/٢٧٠ ، والفمرة طلاء يتخذ من الورس تطلي به المرأة وجهها ليصفو لونه، النووي ، تهذيب الأسماء واللغات ، ٤/٦٣ .

حكم القشر:

حرّم العلماء قشر الوجه لما فيه تغيير خلق الله تعالى فهو شبيهه بالنامصة ولما يترتب عليه أضرار يتأذى بها الجلد فيما بعد^(٨٣) .

الأدلة على تحريمه:

١- ما روى الإمام أحمد قال : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول " يا معشر النساء إياكن وقشر الوجه ، فسألتهن عن الخضاب ، فقالت : لا بأس بالخضاب ولكني أكرهه لأن حبيبي صلى الله عليه وسلم كان يكره ريحه "^(٨٤) .

٢- روى الإمام أحمد عن عائشة * قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعن القاشرة والمقشورة ، والواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة "^(٨٥) .

وجه الدلالة:

الحديث الأول يحذر من القشر والثاني لعن فيه صلى الله عليه وسلم القاشرة والتحذير واللعن لا يكونان إلا على محرم فدل ذلك على تحريم القشر .

ولما فيه من تأذ وإيلام الجلد بالقشر ، وهذا النهي لا يدخل فيه ما تستعمله المرأة من أدوية ومراهم لإزالة الكلف وتحسين الوجه^(٨٦) .

(ب) اتخاذ أنفوسن من الذهب والفضة:

- اتفق العلماء على أنه إذا جُدع الأنف أو تحرك السن يجوز شده بالفضة^(٨٧)

(٨٣) ابن الجوزي ، أحكام النساء ، ص ٨٥ ، المناوي ، فيض القدير ، ٢٧٠/٥ .

(٨٤) الإمام أحمد ، المسند ، ٢٥٠/٦ ، قال في المسند ضعيف .

(٨٥) المسند ، أحمد ، ٢٥٠/٦ ، قال الحديث ضعيف (ضعيف الألباني ، ح ١٦١٤) .

(٨٦) ابن الجوزي ، أحكام النساء ، ص ٨٦ .

(٨٧) ابن الهمام تكملة شرح فتح القدير ، ٢٣/١٠ ، ابن نجيم ، البحر الرائق ، ٢١٢/٨ .

الشيبياني ، الحجة ، ٤٥٦/١ ، الباجي ، المنتقى ، ٨٠٧/٢ ، الدردير ، الشرح الصغير ، ٩٤/١ .

النووي ، روضة الطالبين ، ٢٦٢/٢ ، ابن قدامة ، المغني ، ١٥/٣ .

- واختلفوا في جواز شدها بالذهب .

- فذهب الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة ومحمد بن الحسن الشيباني وأبي يوسف في رواية إلى جواز شد السن المتحركة وجدع الأنف بالذهب إذا خشى عليها أن تسقط^(٨٨) .

- وذهب أبو حنيفة وأبو يوسف في رواية إلى عدم جواز شد السن وجدع الأنف بالذهب^(٨٩) .

الأدلة:

(أ) أدلة الجمهور:

(١) لما روي عن عبد الرحمن بن طرفة^(٩٠) أن جده عرفجة^(٩١) بن أسعد قطع أنفه يوم الكلاب، فاتخذ أنفاً من ورق، فأنتن عليه، فأمره النبي ﷺ فاتخذ أنفاً من ذهب وفي رواية " فأمره النبي ﷺ أن يتخذ من ذهب"^(٩٢) .

وجه الدلالة: الحديث فيه دلالة على جواز اتخاذ الذهب في الأنف إذا جدع حيث أنتن بالفضة وقياساً عليه يجوز اتخاذ سن الذهب كذلك .

(٨٨) المراجع السابقة .

(٨٩) ابن الهمام . التكملة ، ٢٣/١٠ ، ابن نجيم ، البحر الرائق ، ٢١٢/٨ .

(٩٠) هو عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة بن أسعد التميمي العطارى ، روى عن جده ، حديثه في أهل البصرة ، روى عنه أبو الأشهب ، وسلمة بن زبير ، ذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب التهذيب ، لابن حجر ، ١١٢/٥ ، تقريب التهذيب ، ص ٢٤٢ ، الكاشف ، ١٥٠/٢) .

(٩١) عرفجة بن أسعد بن كريب ابن صفوان التميمي ، كان من الفرسان في الجاهلية شهد الكلاب فأصيب أنفه ثم أسلم فأذن له النبي ﷺ أن يتخذ أنفاً من ذهب ، أخرج حديثه أبو نعيم ، وهو معدود في أهل البصرة (تهذيب التهذيب ، ٥٤١/٥ ، الإصابة في تمييز الصحابة ، ٤٧٤/٢ ، ابن سعد . الطبقات ، ٣٢/٧) .

(٩٢) أبو داود ، السنن ، كتاب الخاتم ، باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب ، ح ٤٢٣٢ ، الترمذي ، السنن ، كتاب اللباس ، باب ما جاء في شد الأسنان بالذهب . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

٢- روي عن غير واحد من أهل العلم أنهم شدوا أسنانهم بالذهب ، وفي هذا الحديث حجة لهم^(٩٣) ، وعن الحسن والزهري والنخعي : أنهم رخصوا فيه ، وما عدا ذلك من الذهب ويقاس الفضة على الذهب^(٩٤) .

(ب) أدلة الحنفية:

واستدل الحنفية بما استدل به الجمهور من الأدلة ووجه دلالته أن الأصل فيه التحريم والإباحة للضرورة وقد اندفعت بالفضة وهي الأدنى فيبقى الذهب على التحريم ، والضرورة فيما روي لم تندفع في الأنف دونه حيث أنتن فاستعمل الذهب بدله وهو الضرورة^(٩٥) .

الراجع:

وعليه فيقال بأن الراجع هو جواز ربط السن المتحرك إذا خشي عليه أن يسقط، ولكن شريطة عدم وجود معدن آخر يقوم مقامه ، فإن وجد فلا يجوز استعمال الذهب ، وهذا هو الأقرب لرأي الحنفية ، وهو ما رجحه د. شبير في كتابه قضايا طبية معاصرة^(٩٦) .

(٩٣) المراجع السابقة .

(٩٤) ابن قدامة ، المغني ، ١٥/٣ .

(٩٥) تكملة الهمام ، شرح فتح القدير ، ٢٣/١٠ .

(٩٦) شبير ، قضايا طبية معاصرة ، ٥٦٨/٢ .

المبحث الثاني زينة الشعر

الشعر زينة المرأة وهو نعمة من نعم الله تعالى عليها ؛ وهو سبب من أسباب جمالها ؛ لذلك اعتنت به وأمضت الساعات الطوال في تجميله وتصفيفه .

ولم يمنع الإسلام المرأة من الاهتمام بشعرها ؛ بل حث على ذلك فقد أمر بغسله ومشطه ودهنه وعمله ضفائر إذا كان طويلاً، قال ﷺ "من كان له شعر فليكرمه"^(٩٧) . ولكن الإسلام وضع بعض القيود والضوابط لتجميله وتزيينه نبيها من خلال مطالب هذا المبحث .

المطلب الأول

تزيين الشعر بالوصل^(٩٨)

ويقصد بالوصل وصل الشعر بشعر آدمي^(٩٩) ، بقصد التجميل والتحسين أو لأي سبب آخر (سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة) ، وتدل الأحاديث النبوية على تحريم وصل الشعر بالجملة^(١٠٠) ومنها :

(٩٧) أحمد ، المسند ، كتاب الزينة ، باب الترجل ، ٢٨/٣ ، صحيح (صحيح الألباني ، ١١٠٧/٢) .

(٩٨) والواصلة هي التي تصل شعرها بشعر غيرها، والمستوصلة الطالبة لذلك وهي التي يفعل بها ذلك ، ابن منظور ، لسان العرب ، ٤٥٨١/٥ ، ابن الجوزي ، غريب الحديث ، ٤٧١/٢ ، الصنعاني ، سبل السلام ، ١٠٣٤/٣ .

(٩٩) ابن عابدين ، الحاشية ، رد المحتار ، ٢٧٣/٦ ، الباجي ، المنتقى ، ٢٦٧/٧ ، النووي ، المجموع ، ٣١/٤ ، ابن قدامة ، المغني ، ٩٣/١ .

(١٠٠) ابن حجر ، فتح الباري ، ٣٧٥/١٠ ، النووي ، شرح مسلم ، ١٠٢/٤ ، الصنعاني ، سبل =

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة " (١٠١) .

٢- وعن عائشة رضي الله عنها أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت فتمعط شعرها فأرادوا أن يصلوها فسألوا النبي ﷺ ، فقال: "لعن الله الواصلة والمستوصلة" (١٠٢) .

وفي رواية أخرى لمسلم: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله إن لي ابنة عُرَيْساً أصابتها حصبة فتمرق شعرها أفأصله فقال: "لعن الله الواصلة والمستوصلة" (١٠٣) .

٣- وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أسماء بنت أبي بكر الصديق أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت : إنني أنكحت ابنتي ثم أصابها شكوى فتمرق شعرها ، وزوجها يَسْتَحْثِي بها ، أفأصل شعرها ؟ فسب رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة (١٠٤) .

٤- وعن أسماء أيضاً قالت: " لعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة " (١٠٥)

= السلام، ١٠٢٤/٣ .

(١٠١) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب الوصل في الشعر ، ح ٥٩٢٢ ، ٦٦/٤ .

(١٠٢) المرجع السابق ، ح ٥٩٢٤ .

(١٠٣) مسلم ، الصحيح ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ، ١٠٢/١٤ ، وتمرق : أي تساقط تمرط وتحات (الإفصاح في فقه اللغة ، ٣٠/١) .

(١٠٤) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب الوصل في الشعر ، ح ٥٩٢٥ ، ٦٦/٤ ، مسلم ، الصحيح ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ، ١٠٤/١٤ ، وحث الشيء : حذنه ، الوسيط ، ١٧٦/١ .

(١٠٥) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، ح ٥٩٢٧ ، ٦٦/٤ .

وجه الاستدلال:

تبين الأحاديث السابقة حرمة الوصل بأي شكل من الأشكال ، ولأي سبب من الأسباب وذلك بشكل بيّن جلي لا يقبل التأويل ودونما لبس ؛ لأن اللعن لا يكون إلا في فعل محرم وهذا ما يؤيده النووي حيث قال " إن وصل الشعر من المعاصي والكبائر للعن فاعله ، والأحاديث قاضية بالتحريم مطلقاً دون تفريق بين وصل ووصل (١٠٦) .

تحريير محل النزاع عند الفقهاء في مسألة الوصل :

هذا وبالرغم من أن الأحاديث دالة في الجملة على تحريم الوصل ، إلا أن الفقهاء اختلفوا في تحديد الوصل المحرم ، هل يشمل كل وصل أم يتعلق بوصل دون وصل . هذه المسألة تتضح من خلال ما يلي :

أولاً : إذا كان الوصل للشعر بشعر آدمي فقد اتفق العلماء على تحريمه (١٠٧) .

ثانياً : إذا كان الوصل لشعر بغير شعر آدمي فالأمر فيه تفصيل واختلاف عند العلماء على النحو التالي :

١ - ذهب الحنفية : إلى أن الوصل بغير شعر آدمي : كالصوف والوبر وشعر الماعز والخِرَق مباح ؛ لعدم التزوير ؛ ولعدم استعمال جزء من الأدمي وهما علة التحريم عندهم (١٠٨) .

(١٠٦) النووي، شرح مسلم، ١٠٥/١٤، ابن حجر، فتح الباري، ١٠/٣٨٨، الصنعاني ، سبل السلام ، ٣/١٠٣٤ .

(١٠٧) ابن عابدين ، الحاشية ، رد المحتار ، ٦/٣٧٣ ، ابن نجيم ، البحر الرائق ، ٨/٢٣٣ ، الباجي ، المنتقى ، ٧/٢٦٧ ، النووي ، المجموع ، ٤/٣١ ، الأنصاري ، حاشية الجمل ، ١/٤١٨ ، ابن قدامة ، المغني ، ١/٩٣ ، البهوتي ، كشاف القناع ، ١/٩٠ .

(١٠٨) ابن عابدين ، حاشية رد المحتار ، ٦/٣٧٣ .

جاء في حاشية ابن عابدين " إنما الرخصة في غير شعر بني آدم تتخذها المرأة لتزيد في قرونها ، وأنه لا بأس بأن تجعل في قرونها وذوائبها شيئاً من الوبر '(١٠٩) .

٢- وذهب المالكية : إلى أن الوصل بشعر غير الآدمي من صوف وشعر حيوان ووبر حرام^(١١٠) . قال الإمام مالك : " لا ينبغي أن تصل المرأة شعرها بشعر ولا غيره "(١١١) . وقد استثنى المالكية من ذلك ربط الشعر بالخرق وخيوط الحرير الملونة مما لا يشبه الشعر ؛ فليس بمنهي عنه ، قال الإمام مالك : " ولا بأس بالخرق جعلها المرأة في قفاها وتربط للوقاية"(١١٢) .

٣- وذهب الشافعية : إلى تفصيل القول في الوصل بغير شعر الآدمي ، فقالوا: إذا وصلت المرأة شعرها بشعر غير آدمي فيما أن يكون طاهراً أو نجساً : فإن كان نجساً كشعر ميتة وشعر ما لا يؤكل لحمه إذا انفصل في حياته فهو حرام مطلقاً ؛ لحرمة استعمال النجس في الصلاة وخارجها . وإن كان طاهراً فينظر إن كانت ذات زوج لا يجوز لها الوصل بغير إذنه لأنه تغرير له وتدليس عليه ، وإن وصلت بإذنه فوجهان أحدهما المنع لعموم الخبر ، وأظهرهما الجواز كسائر وجوه الزينة المحببة إلى الزوج .

هذا بالنسبة لما يشبه الشعر من الوبر والصوف ، أما خيوط الحرير الملونة ونحوها مما لا يشبه الشعر فليس بمنهي عنه لعدم وجود التدليس^(١١٣) .

(١٠٩) المرجع السابق .

(١١٠) الباجي: المنتقى، ٢٦٧/٧، ابن جزى، القوانين الفقهية، ص ٢٨٣، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٥٢/٥ .

(١١١) الباجي ، المنتقى ، ٢٦٧/٧ .

(١١٢) الباجي. المنتقى، ٢٦٧/٧، والخرق: الخرقه هي القطعة من خرق الثوب (ابن منظور، لسان العرب، ١١٤١/٢) .

(١١٣) النووي ، المجموع ، ٣١/٤ ، الأنصاري ، حاشية الجمل ، ٤١٨/١ ، الرملي ، نهاية=

٤- وذهب الحنابلة : إلى أن الوصل بغير شعر آدمي إما أن يكون بشعر أو بغير شعر : فإن كان بشعر كشعر الماعز فيحرم ، كما يحرم الوصل بشعر آدمي لعموم الأحاديث السابقة ولما فيه من التدليس ، فإذا وصلت المرأة شعرها بشعر بهيمة لا يصح الوصل، وإن كان الوصل بغير شعر فإن كان لحاجة شد الشعر وربطه فلا بأس به ، لأن الحاجة داعية إليه ، ولا يمكن التحرز منه ، وإن كان لغير حاجة ففي ذلك روايتان : الأولى يكره ، والثانية يحرم فلا تصل المرأة برأسها شيئاً من الشعر والقراصل^(١١٤) والصوف لعموم اللفظ في الأحاديث السابقة ، وروي عن جابر رضي الله عنه قال " نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تصل المرأة برأسها شيئاً"^(١١٥) .

قال ابن قدامة: "والظاهر أن المحرّم إنما هو وصل الشعر بالشعر لما فيه من التدليس، واستعمال الشعر المختلف في نجاسته، وغير ذلك لا يحرم، لعدم هذه المعاني فيها وحصول المصلحة من تحسين المرأة لزوجها من غير مضرة، وأما أحاديث النهي فتحمل على الكراهة"^(١١٦) .

الرأي المختار في الوصل بغير شعر آدمي :

فصل شبير في هذه المسألة تفصيلاً جميلاً ودقيقاً فقال :

١- إذا كان الموصول بشعر المرأة يشبه الشعر الطبيعي ، حتى يظن الناظر إليه أنه شعر طبيعي يحرم الوصل سواء كان شعراً أم صوفاً أم وبراً أم غير ذلك لأن علة التحريم في الوصل قد تحققت وهي التدليس .

= المحتاج ، ٢٤/٢ ، الخطيب ، مغني المحتاج ، ١٩١/١ .

(١١٤) القراصل: ضفائر من الصوف توصل بالشعر. (إبراهيم أنيس، مدكور وزملاؤه) المعجم الوسيط، ٧٦٤/٢ .

(١١٥) مسلم ، الصحيح ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ، ١٠٨/١٤ .

(١١٦) ابن قدامة ، المغني ، ٩٤/١ ، البهوتي ، كشاف القناع ، ٩٠/١ .

٢- أما إذا كان الموصول به لا يشبه الشعر الطبيعي بحيث يدرك الناظر إليه لأول وهلة أنه غير طبيعي ، فلا يحرم الوصل وذلك لعدم التدليس في ذلك .

٣- ضفر شعر المرأة بالخرق الملونة وغيرها مما هو ظاهر أنه ليس من شعرها لا يعتبر وصلاً ، ولا يدخل في النهي^(١١٧) .

ولعل هذا الرأي ما تطمئن إليه الباحثة لأنه مبني على المقصد الذي من أجله كان النهي والمتمثل في التزوير والتدليس .

حكم زراعة الشعر الطبيعي:

الكثير من الناس يعانون من تساقط شعر الرأس خاصة بعد سن العشرين ، وقد يصل التساقط لظهور الصلع خاصة في مقدمة الرأس مما يؤدي لتأثير ذلك وبدرجات متفاوتة على الناحية النفسية والاجتماعية والعملية ، لذلك يلجأ الكثير إلى عمل جراحة زراعة الشعر ، وتعد هذه العملية من أكثر العمليات أماناً وفعالية لمعالجة حالات فقدان الشعر ، حيث تحدد المنطقة الخلفية من الرأس التي سيتم استخلاص بصيلات الشعر الحيوية منها ، وبعد التخدير الموضعي الذي يجري عادةً دون ألم ، تستخرج هذه البصيلات ويستغرق هذا عدة ساعات ، ويقفل المكان الذي استخلصت منه الشريحة ، أثناء ذلك يعطى التخدير الموضعي للمنطقة المطلوب الزراعة فيها ، وتتم عمل فتحات دقيقة في عمق الجلد لتتم زراعة البصيلات بأدوات جراحية دقيقة ومعقمة حتى انتهاء الجلسة ، ويستطيع الشخص العودة لعمله في اليوم التالي ، ويبدأ بعد ذلك نمو الشعر المزروع بعد العملية بثلاثة أو أربعة أشهر ، ويستمر في النمو في المعدل الطبيعي ، وإذا تم قصه لا يحتاج إلى أدوية أو معاملة خاصة بعد ذلك^(١١٨) .

(١١٧) شبير ، قضايا طبية معاصرة ، ٥٣٦/٢ .

(١١٨) مركز بنان الطبي التخصصي، www.tajmeelclinic.com، مركز الشفا

www.shefaonline.net، عيادات ديرما www.derma-clinc.com.

أما حكم زرع الشعر فإنه يجوز إذا كان الإنسان يعاني من صلع أو نحوه لأنه غير داخل في مسألة الوصل المنهي عنه ، بل هو استتبات شعر في جلد الإنسان ذاته وليس وصلاً لشعر بشعر غيره فهو مختلف والله أعلم^(١١٩) .

الطلب الثاني

تزيين الشعر بالصبغ والحناء.

(أ) تزيين الشعر بالصبغ:

الصبغ لغة : مصدر صبغ الثوب يصبغ صبغاً ، وبالكسر ما يصبغ به من المادة الملونة ، وهي مادة يصبغ بها وتلون بها الثياب والجمع أصباغ وأصل الصبغ التغيير، وما يصبغ به الثوب إذا غير لونه وأزيل من حالة إلى حال سواد أو حمرة أو صفرة ، ويستعمل الصبغ في الأدم الذي يغمس فيه الخبز في الأكل لأنه يلون به^(١٢٠) .

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للصبغ عن المعنى اللغوي، فصبغ الشعر اصطلاحاً هو: تغييره وتلونه بمادة ملونة، فيغير الأبيض إلى الأسود أو الأحمر أو غير ذلك^(١٢١).

هذه الصبغات ذات الألوان المتعددة كثيراً ما تفر المرأة فتريد أن تجربها ، وكثيراً ما يصبح لون الشعر براقاً وذا لمعة لافتة للنظر تعطي الدلالة على حيوية الشعر وأنه أصبح أكثر كثافة وغزارة ، وهذا ما أغرى النساء والفتيات بالتهافت للسعي وراء صبغ شعورهن لكي يصبح ناعماً وبراقاً ، ومن هنا كانت الصبغة

(١١٩) سلمان العودة ، الإسلام اليوم ، تاريخ ١/٨/١٤٢١هـ www.islamtoday.net .

(١٢٠) ابن منظور ، لسان العرب ، ٣/٢٣٩٥ ، الفيومي ، المصباح المنير ، ١/٣٥٦ .

(١٢١) ابن حجر ، فتح الباري ، شرح الصحيح ، ١٠/٣٦٧ .

سيفاً ذا حدين فهي من ناحية الشكل الظاهري تكسو الشعر جاذبية وجمالاً، ولكنها في الحقيقة قناع تجميلي خفيف زائف لا يعطي صحة للشعر^(١٢٢)، بل قد تترتب عليه بعض المخاطر والأمراض الفتاكة .

وقد ذكرت دراسة علمية أنه ربما تكون هناك علاقة بين استخدام مستحضرات صبغ الشعر وبين الإصابة ببعض أنواع السرطان حيث قام بإجراء الدراسة الباحثون في المعهد القومي الأمريكي للسرطان على حالات ألفي شخص أغلبهم من النساء ، وكان من بينهم ٦٠٠ مريض بالسرطان^(١٢٣) .

يقول الطبيب أيمن محمد عثمان والطبيبة مي عبد الغفار أخصائيات الجلدية والتناسلية: " كثير من النساء يسرفن في فرد الشعر ، ووضع الأصباغ الملونة ، وهذا بالطبع أهم سبب من أسباب تقصف الشعر ؛ لما تحتويه هذه الأصباغ من مواد كيميائية ضارة بالشعر ، كذلك يسبب حالة من التحسس"^(١٢٤) .

حكم وضع الأصباغ على الشعر:

بعد أن بينا حقيقة هذه المستحضرات الحديثة لصبغ الشعر وما لها من أضرار على الجسم والشعر فإن الحكم ينحصر فيما يلي :

١- إذا ثبت أن الصباغ للشعر يؤدي إلى أضرار صحية تؤثر على الجسم أو أضرار تؤثر على الشعر من جفافه وسقوطه فإن الصبغ يكون حراماً لقول النبي ﷺ : " لا ضرر ولا ضرار في الإسلام " .

٢- وإذا لم يثبت للصبغ ضرر على الإنسان فالأمر فيه مرتبط بالقصد والنية فإذا كان القصد منه التدليس والتغيير فيكون حراماً ؛ لتحريم الخداع والتزوير

(١٢٢) سعاد علي ، الموسوعة الفريديية لتجميل المرأة ، ص ١٦٥ .

(١٢٣) المسند ، زينة المرأة بين الطب والشرع ، ص ٢٧ ، شبير ، قضايا طبية معاصرة ، ٣٩٦/١ .

(١٢٤) المرجع السابق .

في الإسلام جملة ، أما إذا لم يقصد منه تزويراً ولا تدليساً واقتصر القصد على التجميل والتزين فيعتبر جائزاً على أن يكون في مواضع الحلال وليس للتبرج والسفور (١٢٥) .

ب) تزيين الشعر بالحناء :

الحناء عبارة عن شجرة ذات أوراق شديدة الخضرة ، ذات نوار أبيض رائحته شذية وجذورها حمراء وأخشابها صلبة (١٢٦) .

عرف الصبغ بالحناء منذ أقدم العصور وأول من عرفها قدماء المصريين ، وما زالت الدول الأوروبية المُصنَّعة تستوردها حتى الآن من بلاد شمال أفريقيا ومن جنوبها .

وللحناء فوائد عظيمة : فهي مادة قابضة تساعد على علاج سقوط الشعر وعلى انقباض المسام الدهنية ، (كان لا يصيب النبي ﷺ قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء) (١٢٧) .

حكم صبغ الشعر بالحناء :

اتفق الفقهاء على جواز خضاب الرأس بغير السواد من الحناء والكتم (١٢٨) والصفرة والحمرة للرجال والنساء (١٢٩) واختلفوا في الخضاب بالسواد على ثلاثة أقوال :

(١٢٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ٣٦٨/١٠ ، النووي ، شرح مسلم ، ٨٠/١٤ ، شبير ، قضايا طبية معاصرة ، ٣٩٧/١ ، الفوزان ، فتاوى المرأة المسلمة ، ص ٥٢٠ ، المسند ، زينة المرأة ، ص ٢٩ .

(١٢٦) موسى ، الصعيدي ، الإفصاح في فقه اللغة ، ٣٥٥/١ .

(١٢٧) ابن ماجة ، السنن ، ٢٨٣٧ ، ١٧٤/٣ ، حديث حسن (صحيح الألباني ، ٨٧٧/٢) .

(١٢٨) الکتّم : نبات فيه حمرة يخلط مع نبات آخر للخضاب ، (ابن منظور ، لسان العرب ، ٣٢٢٣/٤) .

(١٢٩) ابن نجيم ، البحر الرائق ، ٢٠٨/٨ . الباجي ، المنتقى ، ٢٦٧/٧ . الرافعي ، المجموع ، ١٤٠/٣ . ابن قدامة ، المغني ، ٩٢/١ .

القول الأول: تحريم الخضاب بالسواد : وهو ما ذهب إليه أبو حنيفة وهو الصحيح عند الشافعية وصوبه النووي (١٣٠) .

القول الثاني: كراهية الخضاب بالسواد وهو ما ذهب إليه المالكية والحنابلة (١٣١) .

القول الثالث: جواز الخضاب بالسواد وهو ما ذهب إليه أبو يوسف من الحنفية ومحمد بن سيرين (١٣٢) .

القول الرابع: يفصل قالت الشافعية الخضاب بالسواد يحرم لغير المتزوجة ، أما المتزوجة فيحرم إذا لم يأذن لها الزوج وإن أذن فوجهان : الأول الجواز . والثاني : التحريم (١٣٣) .

الأدلة:

(١) استدلال الحنفية والشافعية بالأحاديث الآتية:

أ- حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : " أتى بأبي قحافة (١٣٤) يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامه (١٣٥) بياضاً فقال ﷺ غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد" (١٣٦) .

(١٣٠) ابن نجيم ، البحر الرائق ، ٢٠٨/٨ ، الفتاوي الهندية ، ٣٥٩/٦ ، النووي ، المجموع ، ١٤٠/٣ ، النووي ، شرح مسلم ، ٨٠/٤ ، والخضاب : هو التلوين وتغيير اللون سواء كان بالحناء وغيرها (مدكور، الوسيط ، ٢٦٢/١) .

(١٣١) الباجي ، المنتقى ، ٢٦٧/٧ ، ابن قدامة ، المغنى ، ٩١/١ .

(١٣٢) ابن عابدين ، الحاشية ، ٤٢٢/٦ . (١٣٣) النووي ، المجموع ، ١٣٤/٣ .

(١٣٤) أبو قحافة : هو والد أبي بكر الصديق اسمه عثمان ، أسلم يوم فتح مكة (النووي ، شرح مسلم ، ٨٠/٤) .

(١٣٥) الثغامه : هو نبت أبيض الزهر والتمر يشبه الشيب ، وقيل هي شجرة تبيض كأنها تلج (النووي ، شرح صحيح مسلم ، ٨٠/٤) ، والمقصود بيان أن لحيته كانت بياضاً من كثرة الشيب .

(١٣٦) مسلم ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب استحباب خضاب الشيب بصفرة وحمرة وتحريم السواد ، ٧٩/١٤ .

ب- حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " يكون في آخر الزمان قوم يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة " (١٣٧) .

وجه الدلالة:

الأحاديث بجملتها تدل على حرمة الخضاب بالسواد .

٢) واستدل المالكية والحنابلة على كراهة الخضاب بالسواد بما استدل به الحنفية والشافعية بحديث جابر وابن عباس وحملوه على الكراهة ، أما إذا كان لغرض شرعي كإرهاب العدو فتجوز في هذه الحالة ، ويكره في غيرها ما لم ينطو على تدليس ، فإن انطوى على تدليس فهو محرم (١٣٨) .

قيل لأبي عبد الله (أي أحمد بن حنبل) تكره الخضاب بالسواد قال إي والله (١٣٩) .

٣) واستدل القائلون بالجواز:

١ - أنه روى الخضاب بالسواد عن كثير من الصحابة فروي عن عثمان وسعد ابن أبي وقاص والسبطين [الحسن والحسين] وجريرو وغيرهم من كبار الصحابة والتابعين .
- عن عامر بن سعد " أن سعداً كان يخضب بالسواد " (١٤٠) .

- وأن عمر بن الخطاب رأى عمرو بن العاص وقد سود شبيهه فهو مثل جناح الغراب فقال: ما هذا يا أبا عبد الله؟ فقال يا أمير المؤمنين، أحب أن يرى في بقية. فلم ينهه عن ذلك ولم يُعَبَّه (١٤١) .

(١٣٧) أبو داود ، السنن ، كتاب الترجل ، باب ما جاء في خضاب السواد ، ٨٧/٤ (صحيح ، صحيح النسائي ، ح ٥٠٩٠ ، ٣/٣٦٤) .

(١٣٨) الباجي ، المنتقى ، ٢٦٧/٧ ، ابن قدامة ، المغني ، ٩١/١ .

(١٣٩) ابن قدامة ، المغني ، ٩١/١ .

(١٤٠) الهيتمي ، مجمع الزوائد ، ١٦٢/٥ ، والحديث فيه ضعف .

(١٤١) المرجع السابق .

٢- " سئلت عائشة رضي الله عنها عن تسويد الشعر فقالت : وددت أن شيئاً أسود به شعري " (١٤٢) .

الترجيح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلّتهم يتبين أن الأدلة متعارضة فبعضها يمنع الصبغ بالسواد كحديث أبي قحافة ، وبعضها يجيزه كحديث عائشة ، فلا بد من الجمع بين الأدلة فنحمل أحاديث النهي على صبغ التدليس كصبغ المرأة الكبيرة لتُغَرَّبَ الزوج ، وأحاديث الجواز على الصبغ الذي لم يتضمن تدليساً ولا خداعاً للغير وهذا يوافق القول الثالث بجواز الصبغ بالسواد وهو ما نراه راجحاً والله أعلم .

هل الأفضل صبغ الشيب أم تركه؟

وقد نقل عن الإمام النووي عن القاضي عياض قوله : اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب وجنسه ، فقال بعضهم ترك الخضاب أفضل ورووا حديثاً عن النبي ﷺ لم يُغير شيبه وروي هذا عن عمر وعلي وأبي وآخرين رضي الله عنهم وقال آخرون : الخضاب أفضل ، وخضب جماعة من الصحابة والتابعين للأحاديث الواردة السابقة (١٤٣) .

قال القاضي قال الطبراني : الصواب أن الآثار المروية عن النبي ﷺ بتغيير الشيب وبالنهي عنه كلها صحيحة وليس فيها تناقض بل الأمر بالتغيير لمن شيبه كشيبي أبي قحافة والنهي لمن له شمط فقط (١٤٤) .

(١٤٢) ابن سعد ، الطبقات ، ٤٨٧/٨ ، وقال إسناده صحيح .

(١٤٣) النووي ، شرح صحيح مسلم ، ٨٠/١٤ .

(١٤٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ٣٦٧/١٠ ، النووي ، شرح مسلم ، ٨٠/١٤ ، والشمط : المختلط

سواد شعره ببياض ، مذكور ، المعجم الوسيط ، ٥١٩/٢ .

الطلب الثالث

تزيين الشعر بالقص والحلق

(أ) تزيين الشعر بالقص:

كثيراً ما تقدم المرأة على قص شعرها وذلك لأسباب متعددة كقصد الزينة من ذلك وتغيير شكلها الخارجي ، أو قد يكون سبب القص علاجياً لمرض يصيب الشعر كتساقطه وتقصفه فتتصح بقصه تقوية له ، وقد يكون سبب القص لما للشعر الطويل من تبعه ومؤونة في المحافظة عليه ، فتخفيفاً لهذه الأعباء خاصة عند النساء اللواتي تكثر أعباؤهن المنزلية أو غيرها فيقمن بقص الشعر .

حكم تقصير الشعر للنساء:

اختلف العلماء في حكم قص المرأة شعرها على ثلاثة أقوال :

القول الأول: يجوز أن تقص المرأة شعرها وهذا رأي النووي من الشافعية^(١٤٥).

القول الثاني: يكره قص شعر المرأة بلا عذر هو قول للحنابلة^(١٤٦) .

القول الثالث: يحرم قص الشعر وهذا ما قاله المالكية والحنابلة^(١٤٧) .

الأدلة:

استدل القائلون بالجواز بحديث الرسول ﷺ في صحيح مسلم " وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة "^(١٤٨) .

وجه الدلالة: يدل الحديث على جواز أن تأخذ المرأة من شعرها لفعل نساء النبي

ﷺ ذلك . واستدل المانعون بحديث النبي ﷺ (نهى أن تحلق المرأة شعرها).

(١٤٥) النووي ، شرح مسلم ، ٤/٤ ، النووي ، المجموع ، ٢٩٦/١ .

(١٤٦) المرادوي ، الإنصاف ، ١٢٣/١ ، البهوتي ، كشاف القناع ، ٨٦/١ .

(١٤٧) العك ، موسوعة الفقه المالكي ، ١٧/٤ ، البهوتي ، كشاف القناع ، ٨٦/١ ، المرادوي ، الإنصاف ، ١٢٣/١ .

(١٤٨) مسلم ، الصحيح ، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، ٤/٤ . والوفرة : أقل من اللمة وهي ما لا يجاوز الأذنين (مدكور ، المعجم الوسيط ، ١٠٨٩/٢) ، ابن قدامة ، المغنى ، ٩٠/١ ، النووي ، المجموع ، شرح المهذب ، ٢٩٦/١ .

وجه الدلالة: دل الحديث على أنه لا يجوز للمرأة أن تأخذ شيئاً من شعرها بحلق أو غيره . وأما القائلون بالكراهة فلعلهم حملوا النهي الوارد على الكراهة .

الترجيح:

بالنظر إلى أدلة الأقوال السابقة نرى أن الحديث الذي استدل به القائلون بالجواز حديث صحيح ، وأن ما استدل به القائلون بالتحريم فيه ضعف ، فلذلك فإننا نرجح القول بالجواز .

ثم إن قص الشعر من أمور العادات والأصل فيها الإباحة ما لم يرد دليل خاص يدل على التحريم ، على أنني أرى أن يقيد هذا الجواز بما يلي :

الأول: ألا تقتصره إلى حد تشبه فيه شعر الرجل .

الثاني: يجوز تقصيره بقدر الحاجة إن كان لغير الزينة كأن تعجز عن مؤونته أو يطول كثيراً ويشق عليها الاعتناء به ، كما كان بعض أزواج النبي ﷺ يفعلنه بعد وفاته لتركهن التزين واستفتائهن عن تطويله .

الثالث: أن لا يكون فيه تشبه بنساء الكافرات والفساق .

الرابع: أن يكون بإذن الزوج ورضاه. إن كانت ذات زوج، فإن لم تكن ذات زوج فيأذن وليها^(١٤٩).

(ب) تزين الشعر بالحلق:

أجمع العلماء^(١٥٠) على أنه لا حلق على المرأة في الحج ، ويتعين عليها التقصير ، واختلفوا في حكم حلق المرأة شعرها من غير ضرورة ، على أنه يجوز

(١٤٩) فتاوي المرأة المسلمة، لمجموعة من العلماء، ٥١٥/٢ ، المسند زينة المرأة بين الطب والشرع، ص ٣٧، إسلام اليوم ، فتاوى مختارة ، عبد الوهاب ناصر الطريبي ، ١٤٢٢/٩/٤ هـ .

(١٥٠) المرغيناني ، الهداية ، ٢٨٢/١ ، المنتقى ، الباجي ، ٢٢/٣ ، النووي ، المجموع ، ١٩٤/٨ ، البهوتي ، كشاف القناع ، ٨٦/١ .

لها الحلق لضرورة من أذى أو مرض .

١- فذهب الجمهور من الحنفية والشافعية والحنابلة إلى أنه يكره حلق المرأة شعرها من غير ضرورة ؛ لأنه بدعة في حقها ، وفيه تغيير جمال الخلقة وتشويه المنظر وحرموه إذا تشبهت بالرجال^(١٥١) .

٢- وذهب المالكية إلى تحريم الحلق مطلقاً، سواء كان لتغيير جمال الخلقة أم للتشبه بالرجال^(١٥٢) .

الأدلة:

استدل الجمهور على كراهة الحلق :

أ- عن أبي موسى أنه قال : " أنا بريء مما برئ منه رسول الله ﷺ فإن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة^(١٥٣) والحالقة والشافقة^(١٥٤) " (١٥٥) .

ب- عن عائشة * " أن النبي ﷺ نهى أن تحلق المرأة رأسها"^(١٥٦) .

ج- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ " ليس على النساء الحلق إنما على النساء التقصير"^(١٥٧) .

(١٥١) المرغيناني ، الهداية ، ٣٨٢/١ ، النووي ، المجموع ، ١٩٤/٨ ، ابن قدامة ، المغني ، ٩٠/١ ، ابن حنبل ، أحكام النساء ، ص ١٧ .

(١٥٢) الباجي ، المنتقى ، ٣٢/٣ .

(١٥٣) الصالقة : التي ترفع صوتها عند المصيبة (ابن منظور ، لسان العرب ، ٤/٢٤٨٤) .

(١٥٤) الشافقة : التي تشق ثوبها عند المصيبة (لسان العرب ، ٤/٢٣٠٠) .

(١٥٥) مسلم ، الصحيح ، كتاب الإيمان ، باب تحريم ضرب الخدود ، ١/٣٨٧ .

(١٥٦) الترمذي ، السنن ، كتاب الحج ، باب ما جاء في كراهة الحلق للنساء ، ح ٩١٤ ، ٣/٢٧٥ ، قال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به (مجمع الزوائد ، ٣/٢٦٢) . وقال الألباني ضعيف (ضعيف الألباني ، ص ٨٦٥) .

(١٥٧) أبو داود ، السنن ، كتاب المناسك ، باب رمي الجمار ، ح ١٩٨٥ ، ٢/٢٠٢ ، الدارقطني ، السنن ، كتاب الحج ، باب المواقيت ، ح ١٦٦ ، ٢/٢٧١ (صحيح ، صحيح الألباني ، ٢/٩٥٢) .

وجه الدلالة:

النهى في الأحاديث دال على كراهية حلق المرأة شعرها ويجوز لها التقصير ،
والنهى عن الحلق إذا كان لغير ضرورة فإذا كان هناك ضرورة كأذى وغيره جاز
الحلق مع الكراهة .

واستدل المالكية بنفس الأحاديث السابقة على حرمة الحلق للمرأة ، لأنه يُعد
من المثلة بتغيير جمال الخلقة ، كما فيه تشبه بالرجال وهو منهي عنه أيضاً ،
وعلى ذلك يحرم على المرأة حلق شعر رأسها لغير ضرورة ، سواء قصدت المثلة أو
التشبه بالرجال، أو التشبه بالكافرات عند نزول المصائب^(١٥٨) .

وإذا كان النهى عن الحلق ثابت حالة العبادة التي يكون فيها الحلق نسكاً
فثبوته في غير حالة العبادة من باب أولى .

الترجيح:

بالنظر إلى أقوال العلماء في مسألة حلق المرأة شعرها نجدها تدور بين
التحريم والكراهة ، وأن الأدلة التي استدلت بها الفريقان واحدة ولكن حملها
البعض على الكراهة ، وحملها البعض على التحريم .

والذي أراه أن القول الذي يقضي بالتحريم هو الراجح لأنه هو ما تدل عليه
ظواهر الأحاديث ، ولم يأت القائلون بالكراهة بما يثبت أن النهى مصروف عن
التحريم إلى الكراهة ، فيبقى النهى على ظاهره وهو التحريم، ولكن إذا طرأت
ضرورة لحلق الشعر بسبب أذى أو مرض فيجوز الحلق عندها للضرورة ، والله
أعلم .

(١٥٨) الباجي ، المنتقى ، ٣٢/٢ - ٣٤ .

البحث الثالث أنماط جديدة لزينة الوجه والشعر

المطلب الأول زينة الوجه

بعض النساء تسعى للبحث عن الجديد في تجميل وجهها لكي تبدو أكثر جمالاً ونضارة في أعين الآخرين ، دون المبالاة بنتائج وسلبيات آثارها الضارة على الوجه .

ومن أمثلة هذه الزينة التي تسعى وراءها : عمليات تجميل شد الوجه ، ورفع الحاجبين، وتجميل الأنف والأذن ، وزرع عدسات لاصقة ، وغيرها من العمليات التي يقصد منها تحسين المظهر وتجديد الشباب .

وبالنظر إلى طبيعة هذه الأنماط والعمليات التجميلية نجدتها تنقسم إلى قسمين :

- أنماط وعمليات تجميلية بقصد التجميل المحض .
 - وأنماط وعمليات تجميلية بقصد العلاج وإزالة التشوهات الخلقية .
- وهذا تفصيل لكل قسم وصوره وبيان حكمها في الشريعة الإسلامية .

أولاً : الأنماط والعمليات التجميلية التي يقصد بها التجميل المحض :

ولها صور متعددة منها :

(١) عملية شد الوجه :

هي وسيلة للحصول على وجه أكثر نضارة وذلك خلال إعادة عضلات الوجه المترهلة إلى وضعها الأصلي واستئصال الجلد المترهل الزائد ، وتتم العملية عن طريق شد الطبقات العميقة تحت الجلد بدلاً من شد الجلد السطحي ، وذلك بوضع الشق الجراحي خلف خط الشعر فوق وأعلى الأذنين ثم يمتد حول الأذنين وخلفهما ، أو إجراء شق جراحي تحت الذقن لشد عضلات الرقبة وأحياناً شفط الدهون الزائدة ، وكحت بعض العظام البارزة في الفك ثم خياطة الجلد بغير شد حتى يضمن التئام الجروح دون ظهور ندبة بارزة^(١٥٩) .

الآثار الجانبية الخاصة بها :

أ- حدوث آلام في المعدة يحتاج المريض لتناول مسكنات وتجمع السوائل تحت الجلد .

ب- حدوث ضعف مؤقت لعضلات الوجه وتعرجات في الجلد وعدم استوائه^(١٦٠) .

(٢) عملية شد الجبين ورفع الحواجب :

تكون هذه العملية في الجزء العلوي من الوجه حيث تقوم برفع عضلات الجبهة وبالتالي رفع الحاجبين ، وتكون جراحياً عن طريق جرح غير مرئي خلف

(١٥٩) جريدة الرياض اليومية ، ١٦/٧/٢٠٠٣ ، saha page, main ١٥٥٥٢- php- kro
www.alriyadh.com.

(١٦٠) رداي ، ركن التجميل ، ركن الأخوات htm.rthajbw/htm/org.tajmeel.www .

طريق الإسلام ، ركن الأخوات ، كيف تحافظين على جمالك islamway.akhawat.www .

الشعر ، حيث يتم سحب عضلات الجبهة والجفن قليلاً إلى الأعلى^(١٦١) .

الأثار الجانبية لهما :

قد يحدث شللاً دائماً يمنع الشخص من القدرة على رفع حاجبيه في حالة قطع أو تلف عصب الوجه أثناء إرخاء العضلات المسببة للتجاعيد^(١٦٢) .

(٢) تكبير الشفاه :

وهي عملية يتم خلالها زيادة حجم الشفاه بحيث تبدو الشفاه ممتلئة ، عادة يقتضي الأمر زرع مادة وذلك بهدف ملء الشفاه وتكون المواد المستخدمة لذلك من جسم المريض مثل الدهون والأنسجة الموجودة في طبقة الجلد الداخلية ، أو تكون مواداً خارجية مثل السليكون والكولاجين وغيرهما^(١٦٣) .

آثارها الجانبية الخاصة بها :

حدوث حساسية في الجلد واحمرار وحكة ويمكن حدوث تقرحات في منطقة الجفن والتهابات^(١٦٤) .

(٤) عملية تجميل الأنف :

وهي تتضمن تغيير الشكل الخارجي وربما تحريك عظام الأنف وكحت واستئصال جزء من غضروف الأنف وتعديل الجلد .

(١٦١) صباغ ، العمليات التجميلية وحكمها في الإسلام ، ص ٥٩ ، طريق الإسلام ، ركن

الأخوات ، كيف تحافظين على جمالك www.islamway.akhawat.org

(١٦٢) رداي ، ركن الأخوات رُ قسم التجميل www.tajmeel.org

المنتدى الأدبي النسائي www.arabmedmag.com

(١٦٣) أحمد سيف مكي ، موقع الرشافة والجمال www.drmakki.com

(١٦٤) المرجع السابق .

آثاره الجانبية:

- أ- قد يحدث عدم تناسق بالأنف بعد العملية يتطلب أحياناً إعادة إجراء العملية.
- ب- قد يكون التنفس عن طريق الفم لمدة طويلة .
- ج- وقد تظهر بقع داكنة سوداء حول العينين بعد العملية^(١٦٥) .

٥) تجميل الأذن:

وتكون بتقريب الأذنين البارزتين إلى الرأس أو تصغير حجم الأذنين الكبيرتين.
آثارها الجانبية الخاصة:

- أ- احتمال حدوث التهابات بغضروف الأذنين .
- ب- حدوث تجمع دموي يحتاج إلى سحب .
- ج- احتمال عودة بروز الأذنين مما يحتاج إلى إجراء عملية أخرى^(١٦٦) .

٦) تجميل العيون بالعدسات الملونة والرموش الاصطناعية:

تضع بعض النساء عدسات ملونة بألوان مختلفة في داخل العين وكذلك تضع رموشاً اصطناعية فوق رموش العين وذلك للترزين والتجميل ، فما حكمها ؟
لا يجوز وضع العدسات الملونة للزينة وكذلك وضع الرموش الاصطناعية
للأدلة الآتية:

١- من القرآن:

قوله تعالى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾^(١٦٧) فالله خلق

(١٦٥) العيادة الطبية ، تلفزيون سوريا ، إعداد سلوى صبر ، إخراج وسان بلال ، نصر قاسم محمد ، محمد زهير وكاش ، تاريخ ٢٠٠١/٢/٣١ م .

(١٦٦) المراجع السابقة ، رداي ، قسم التجميل - ركن الأخوات .

(١٦٧) سورة البقرة ، جزء من آية : ٦١ .

الإنسان في أحسن صورة وأحسن تقويم ووضع العدسات أو الرموش في العين فيه تغيير لخلق الله وتمويه غير مطلوب حيث تظهر المرأة في غير الصورة التي خلقها الله عليها ، ولقد أتى الله تعالى على نساء أهل الجنة بسواد أعينهن^(١٦٨) .

إن في ذلك تغيير للحلقة المنهي عنه ، قال تعالى : ﴿ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾^(١٦٩) .

٢- من العقل :

استدلوا بالأدلة العقلية بما يلي :

١- فيها نوع من التشبه بالكافرات وهذا منهي عنه لحديث (من تشبه بقوم فهو منهم) .

٢- فيها نوع من الإسراف والترف الذي لا يجوز أن يأخذ به حيث إنها باهظة الثمن .

٣- فيها تعريض للعين للكثير من الأمراض وهذا ما صرح به كثير من الأطباء، كذلك المواد التي تدهن بها الرموش الطبيعية لتكتسب لمعاناً بما يسمى (أي لاينر) مصنوعة من أملاح النيكل أو من مطاط صناعي وهي تسبب التهاب الجفون وتساقط الرموش^(١٧٠) .

الآثار العامة المترتبة على جملة هذه العمليات :

١- حدوث ندبات (جروح) في الجلد وتشوه يفقد الجلد مرونته بعد العملية .

٢- حدوث تغيير بالإحساس بالجلد ولمدة دائمة ، مع تجميل بسيط بالجلد .

(١٦٨) المنيع ، عبد الله بن سليمان المنيع ، قناة السعودية ، فتاوى على الهواء ، ٢٤/٣/٢٠٠٢م .

(١٦٩) سورة النساء ، جزء من آية : ١١٩ .

(١٧٠) إسلام اليوم ، ركن الأخوات ، كيف تحافظين على جمالك ، المشرفة من نجمة السما ، المسند . زينة المرأة ، ص ٢٦ .

٣- حدوث حساسية في الجلد واحمرار وحكة ويمكن حدوث تقرحات في المنطقة المستعملة .

٤- ربما لا تدوم هذه العمليات إلا لعدة سنوات ثم تعود كما الحالة الأولى مما يحتاج إلى عملية جديدة^(١٧١) .

حكم إجراء مثل هذه العمليات في الشريعة:

● بالنظر- إلى عمليات التجميل السالفة الذكر وبعد بيان حقيقتها من حيث الدوافع والأسباب والنتائج ، نجد :

١- أن دوافعها وأسبابها ليست ضرورية ولا حاجية ؛ بل هي مجرد استجابة لأهواء النفس ووساوس الشيطان المتمثلة فيما يعتقد أنه تجميل لصورة الوجه ، وتحسين الخلقة .

٢- وهو في الحقيقة تغيير لخلق الله الذي هو من أعمال إبليس وتوجيهاته حيث يقول سبحانه على لسان إبليس ﴿ وَلَا أْمُرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾^(١٧٢) .

٣- كما يعتبر شكلاً من أشكال التزوير والتدليس الذي نهت عنه الشريعة الإسلامية^(١٧٣) .

٤- أما بالنسبة للنتائج ، فإن عمليات التجميل هذه وإن كانت تحقق لصاحبها نوعاً من الجمال والحسن في نظرها ؛ إلا أنه في حقيقته يحمل في طياته أخطاراً وأضراراً كبيرة على المرأة ، إذا ما قورنت بالمصالح الجمالية الشكلية التي تهدف المرأة إلى تحقيقها فإنه يثبت ترجح المفسدة والضرر على المصلحة والنفع ، والرسول ﷺ يقول : " لا ضرر ولا ضرار " .

(١٧١) رداي ، ركن التجميل www.tajmeel.org/htm.rthajbw/htm .

(١٧٢) سورة النساء ، جزء من آية : ١١٩ .

(١٧٣) انظر : أسامة صباغ، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية، ص ٥٤-٥٦ ، =

لذلك نقول بأن مثل هذه العمليات محرمة في الشريعة الإسلامية وهو ما دلت عليه النصوص وما يتفق مع المصلحة^(١٧٤) .

وإذا كان رسول الله ﷺ قد لعن الواشمة والمستوشمة والمتفلجة للحسن مما يقتضي تحريم هذه الصور فإن إجراء مثل هذه العمليات يستحق لعناً أشد وحرمة في الشريعة أولى .

ثانياً: أنماط وعمليات تجميل تكون بهدف التداوي والمعالجة الطبية:

ويقصد بها إزالة العيوب الخلقية والتشوهات ، أو النقص الذي يصيب المرأة في جسمها مثل الشق في الشفة العليا (الشفة المفلوجة) ، وظهور صيوان الأذن مفرطاً وكبيراً أو متضخماً عن جدار الأذن فيحتاج إلى تصغيره أو عمل أذن اصطناعية بسبب حروق مختلفة في الوجه مما يؤدي إلى تشوهها فتحتاج إلى إزالتها وشدها كذلك قطع جزء من الأنف أو كلي بسبب حادث أو صدمة فيؤدي إلى تشوه وزرع عيون اصطناعية والعدسات الطبية .

كل هذا النوع من الجراحة التي يقصد بها التداوي وإزالة الضرر والتشوهات أجازها الشرع^(١٧٥) للأدلة الآتية :

أ- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال " ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء"^(١٧٦) .

=محمد منصور ، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي، ص ١٩٨ ، شبير ، قضايا طبية معاصرة، ٥٧٩/٢ .

(١٧٤) القرضاوي ، الحلال والحرام ، ص ٨٦ ، الطنطاوي ، الفتاوى ، ص ١٦٧ ، إسلام أون لاين ، موقف الإسلام من التجميل ، محمد عودة www.islamonline.net .

(١٧٥) القرضاوي، الحلال والحرام، ص ٨٦، منصور، الأحكام المتعلقة بالنساء، ١٨٦-١٨٧، صباغ، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة ، ٤٢ ، الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية ، ص ١٤٠ وما بعدها .

(١٧٦) البخاري ، الصحيح ، كتاب الطب ، باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء ، ح ٥٦٧٨ ،

ب- عن جابر عن رسول الله ﷺ أنه قال " لكل داءٍ دواء فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله عز وجل " (١٧٧) .

وجه الدلالة:

الحديثان دالان على جواز التداوي والمعالجة الطبية من سائر الأمراض (١٧٨) ، وما ذكر من الأمراض في جراحة التجميل بقصد التداوي داخل في هذا الجواز ، سواء أكان السبب الداعي له ضرورياً أو حاجياً .

وهذه العمليات حتى تكون مشروعة لا بد أن تكون ضمن ضوابط وشروط يجمعها كون الجراحة مشروعة ، ومن هذه الضوابط والشروط (١٧٩) :

- ١ - أن يكون المريض محتاجاً إليها .
- ٢- أن يأذن المريض أو وليه بفعل الجراحة .
- ٣- أن تتوفر الأهلية في الطبيب الجراح ومساعديه .
- ٤- أن يغلب على ظن الطبيب الجراح نجاح العملية .
- ٥- أن لا يترتب على فعلها ضرر أكبر من الضرر الواقع على المريض .

وهناك بعض أنواع التجميل التي لا تزال بالعمليات والجراحات وإنما تحتاج فقط إلى تدليك أو إزالة بالأدوية مثل عمل مساجات لجلد الوجه وإزالة الكلف (١٨٠) والبهاق (١٨١) بالأدوية والمراهم وكذلك تقشير الوجه بالمراهم المختلفة

(١٧٧) مسلم ، الصحيح ، باب لكل داء دواء واستعياب التداوي ، ١٤/١٩١ .

(١٧٨) فتح الباري ، ابن حجر ، كتاب الطب ، ١٠/١٤١ ، النووي ، شرح صحيح مسلم ، ١٤/١٩١ .

(١٧٩) الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية ، ص ١٠٢ ، منصور ، الأحكام الطبية ، ص ١٩٧ ، صباغ ، العمليات التجميلية ، ص ٥٢ .

(١٨٠) الكلف: هو تلوين الوجه باللون البني ويحدث عادة عند السيدات مع أو بعد الحمل (أنور حمادي، www.naqha.com) .

(١٨١) البهاق : هو مرض جلدي مزمن يظهر على شكل بقع بيضاء نتيجة فقدان صبغة الجسم التي تعرف بالميلامين (أنور حمادي ، عيادات أدما www.adamaclinics.com) .

فمثل هذا التجميل جائز شرعاً لأن في بقاء مثل هذه الأمور شيئاً قد تتضرر منه نفسياً ، والضرر النفسي معتبر كالضرر الجسمي ، ثم إن في إزالته حسناً وتجمالاً وكل ذلك مطلوب ولا سيما إذا كانت المرأة ذات زوج .

يقول الإمام ابن الجوزي : أما الأدوية التي تزيل الكلف وتحسن الوجه للزوج فلا بأس بها^(١٨٢) .

المطلب الثاني

زينة الشعر

نظراً لما يشكله الشعر من مظهر جمالي كبير بالنسبة للمرأة ، فقد اهتمت به المرأة اهتماماً كبيراً -كما بينا من قبل - فنراها تجاري وتتابع كل قصة شعر جديدة أو تسريحة غريبة إلى درجة قد تخرج عن الحد المعقول والمقبول ، وقد ظهرت في هذا العصر أنماط جديدة لزينة شعر المرأة ، فما مدى مشروعية هذه الأنماط والطرق الجديدة لتزيين الشعر وما حكمها ، هذا ما سنبينه في هذا المطلب .

أولاً: القصات المأخوذة من الغرب:

بعض النساء تقص شعورهن بقصات غريبة مأخوذة من الغرب ويكون التقليد واضحاً وكبيراً في ذلك ، فبعض النساء تقص نصف شعرها وتترك النصف الآخر ، وبعض القصات جهة حليقة وجهة مسدلة ، وهي ما تسمى بالبرج المائل والبعض تحلقه كله ولا تترك سوى خصلات طويلة على عينها ، وغير ذلك من القصات ، فحكم ذلك حرام ما دام القصد التشبه بالكافرات ولو كثر ذلك بين

(١٨٢) أحكام النساء ، ص ٨٦ . موقع رداي - الشبكة الإسلامية - مركز الفتوى ، فتوى رقم ١٧٣٤٢ ، بإشراف عبد الله الفقيه .

نساء المسلمين لقوله ﷺ " من تشبه بقوم فهو منهم " (١٨٣)

ولذلك فإنه يستحب للمرأة توفير شعرها إلا لحاجة من علاج أو زيادة مؤنة أو زينة كأن يكون بها مرض تحتاج معه إلى القص ، أو تعجز عن مؤنته لفقرها ، فتخفف منه بالقص كما فعل أزواج النبي ﷺ ، أما إذا قصته بقصد التشبه بالكافرات والفاسقات فلا شك في تحريم ذلك ولا بأس بأن تقصر من طوله من غير تشبه بكافرة (١٨٤) .

ثانياً: فرق الشعر على جنب:

السنة في فرق الشعر أن يكون في الوسط من الناصية وهي مقدم الرأس إلى أعلى الرأس ؛ لأن الشعر له اتجاهات إلى الأمام وإلى الخلف وإلى اليمين وإلى الشمال، فالفرق المشروع يكون وسط الرأس ، أما الفرق على الجنب ربما يكون من تشبه بغير المسلمين (١٨٥) وداخلاً في قول النبي ﷺ " صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا" (١٨٦) .

حيث فسر معنى مائلات بعدة تفسيرات فقيل معناه مائلات عن طاعة الله وما يلزمهن حفظه مميلات أي يعلمن غيرهن فعلهن المذموم ، وقيل مائلات يمشين متبخرات مميلات لأكتافهن ، وقيل مائلات يمشطن المشطة المائلة وهي مشطة

(١٨٣) سبق تخريج الحديث .

(١٨٤) صالح الفوزان ، ابن باز ، فتاوي النساء ، ص ٥١٤-٥١٥ ، راجع المطلب الثالث من هذا البحث .

(١٨٥) ابن عثيمين ، فتاوى المرأة المسلمة ، ٥٢٩/٢ ، بن باز ، بن عثيمين ، فتاوى العلماء للنساء ص ١٣٤ .

(١٨٦) مسلم ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب النساء الكاسيات العاريات ، ١٠٩/١٤ .

البغايا مميلات يمشطن غيرهن تلك المشطة فعلى ذلك يكون البعض فسرها بالتفسير الأخير وهي المشطة المائلة^(١٨٧)، ولذلك فإن فرق الشعر على جنب هو الأولى، ولكن إذا صار عادة لنساء المسلمين دون أن يكون بقصد التشبه بالكافرات أو الرجال فلم ير به بأساً كثير من العلماء .

ثالثاً: لبس الباروكة:

مع أن وصل الشعر أمر معروف منذ القدم ، ولذلك بين رسول الله ﷺ حكمه كما سبق ذكره ، إلا أن الناس اليوم تفتنوا في عمليات وصل الشعر إلى ما يُعرف بالباروكة ، وهي عبارة عن غطاء صناعي للرأس على هيئة شعر المرأة وقد تضعه المرأة لتبدو أصغر في السن وأقرب إلى الشباب .

وتتخذ بعض النساء الباروكة كمظهر من مظاهر الزينة لشعرها رغم ورود النهي عن ذلك في حديث " لعن الله الواصلة والمستوصلة " ، مع ما فيها من الغش والتزوير من ناحية، والإسراف والتبذير من ناحية ثانية ، والتبرج والإغراء من ناحية ثالثة .

روى سعيد بن المسبب قال " قدم معاوية المدينة آخر قدمة قدمها ، فأخرج كبة من شعر وقال : ما كنت أرى أحداً يفعل هذا غير اليهود ، إن النبي ﷺ سماه الزور ، يعني الواصلة في الشعر ، وفي رواية قال لأهل المدينة " أين علماءكم سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذا ويقول : إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم " (١٨٨) .

(١٨٧) النووي . شرح مسلم ، ١١٠/١٤ .

(١٨٨) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب وصل الشعر ، ح ٥٩٣٨ ، ٣٨٧/١٠ ، مسلم ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ، ١٠٨/١٤ .

وجه الدلالة:

- ١- أن اليهود هم مصدر هذه الرذيلة وأساسها من قبل .
- ٢- أن النبي ﷺ سمي هذا العمل " زوراً " ليشير إلى جملة تحريمه فهو ضرب من الغش والتزوير والتمويه والإسلام يكره الغش .
- ٣- أن لبس هذه الباروكة حرام ولو كان في البيت لأن الواصلة ملعونة أبداً^(١٨٩) .

رابعاً: صور أخرى لزينة الشعر:

تسعى بعض النساء لعمل أنواع مختلفة من زينة الشعر مثل : تمييش الشعر (وهو صبغ خصلات من شعرها إلى اللون الذهبي) وفرد الشعر ، وتشبث الشعر وبعض القصات والتسريحات المختلفة وهذه الزينة الأصل فيها الحل والإباحة ما لم يقصد بها التشبه بالكافرات أو يترتب عليها ضرر أو تدليس أو إسراف ، فإذا ترتب عليها ذلك فيحرم فعلها والله أعلم^(١٩٠) .

(١٨٩) ابن حجر ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، باب وصل الشعر ، ٣٨٧/١٠ ، القرضاوي ، فتاوى معاصرة ، ٤٢٧/١ ، الشرياضي ، يسألونك ، ١٣٢/٦ ، ابن باز ،

ابن عثيمين ، فتاوي العلماء للنساء ، ص ١١٧ .

(١٩٠) عبد الله المصلح ، مشكلات من الحياة ، قناة اقرأ ، الاثنين ، ١٢/٨/٢٠٠٢ م ، عبد الله المطلق ، فتاوى على الهواء ، قناة السعودية ، السبت ، ٥/٥/٢٠٠٢ م .

الفصل الثالث

أحكام زينة الجسم

ويتكون من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: زينة اللباس والعطور

المبحث الثاني: الزينة بعمليات التجميل

المبحث الثالث: أساليب أخرى لتزيين الجسم

المبحث الأول زينة اللباس والعطور

المطلب الأول زينة الثياب والأحذية

لم تفرض الشريعة شكلاً معيناً من أشكال اللباس ، لكنها وضعت شروطاً ينبغي توافرها في شكل اللباس الذي يتعارف عليه الناس ، وتختلف صور اللباس باختلاف البلدان وحسب الظروف الجغرافية وأسلوب المعيشة والوضع الاقتصادي والحضارة والتقاليد والعادات لتلك البلاد وعلى حسب المؤثرات الخارجية^(١) .

ولعل الجدير بالذكر أن نبين هنا أن لباس أي شخص من الأشخاص غالباً ينم عن جوهره وعن ثقافته ؛ فاللباس مظهر وجوهر ، فهو في هيئته ولونه مظهر ، وفي حقيقته جوهر فحين يختار الشخص لباسه فيختاره لستر عورة البدن أولاً ، ولاتقاء الحر والبرد ثانياً وللظهور في هيئة حسنة ثالثاً^(٢) ، وحين تختار المرأة لباسها يفترض أن يكون أولاً بقصد الستر والعفة والامتنال لأمر ربها ، إلا أن الكثيرات من النسوة من تجاوزن ذلك المقصد الطاهر وأصبح دافعهن الأول

(١) المودودي ، موقف الإسلام من اللباس ، ص ٦ .

(٢) أبو شقة ، تحرير المرأة ، ٢٧/٤ .

السمي إلى الزينة ، بل تجاوزت البعض نظافة المقصد وانزاحت بعيداً عن الطهر؛ لذلك ستعرض الباحثة الأحكام الشرعية المتعلقة بهذا اللون من الزينة -زينة اللباس والحذاء- .

أولاً: زينة الثياب:

" الثوب جمع : ثياب وأثواب وأثوب وهو اللباس .

ويقال " اسلَّ ثيابك من ثيابي " أي اعتزلني وفارقني .

وطاهر الثياب " أي طاهر النفس ومنزه عن العيب .

ودنَس الثياب " أي خبيث الفعل والمذهب^(٣) .

وهذا المعنى اللغوي ينسجم والمعنى الشرعي الذي يجعل من مقاصد الثوب ستر العورة أي ما يحفظ الذوق وطهر النفس ، ودفع الحر والبرد وفيه منفعة للبدن .

أنواع اللباس وحكم كل نوع:

أ- ما يقصد به ستر العورة عند الصلاة ، وهذه هي الزينة الواجبة ، قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾^(٤) ، وتشريع الزينة من أجل العبادة ولا تصح العبادة إلا بها ، ففي حال الصلاة يشترط الإسلام في الثوب أن يغطي مواضع العورة لدى كل من الرجل والمرأة ، ولما كانت المرأة كلها عورة عدا المواضع التي بينها الشرع - الوجه والكفان - كان لزاماً عليها ستر كامل جسدها^(٥) .

(٣) المنجد ، ط ٢٠ ، ص ٧٥ .

(٤) سورة الأعراف ، جزء من آية : ٣١ .

(٥) ابن رشد ، بداية المجتهد ١/٢٢٠ ، النووي ، المجموع ، ١٧٠/٣ ، ابن قدامة المغني ، ٦٠٢/١ ، البهوتي: كشف القناع ، ٣١١/١ .

لما روي عن مالك سئلت أم سلمة رضي الله عنها : " ماذا تصلي المرأة من الثياب ؟ فقالت تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميها " (٦) .

وبناءً عليه فإن من شرط الصلاة للمرأة أن تكون مسبغة لثوبها ليشمل أنحاء جسمها ، وهي عندما تقوم بذلك توفر شرطاً من شروط قبول تعبدها لربها ، وتعظيم لشعائره ، قال تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ وَمَنْ يُعْظَمُ لَلَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ (٧) .

والإنسان لا يتحمل الحر والبرد فيحتاج إلى دفع ضررهما باللباس قال الله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْبُرْدَ ﴾ (٨) ، وهذا من أجل نعم الله تعالى أن جعل الثياب تقي من الحر والبرد وهذه الثياب تكون من القطن والصوف والكتان مما يحل لبسه ولا يحرم (٩) .

ب- ومن الثياب ما يكون بقصد الزينة والتجميل . الزينة للمرأة كما هو معلوم حلال ، فكل أنثى حريصة أن تظهر بأن تبدو جميلة ، والزينة تختلف باختلاف الزمان إلا أن الدافع الفطري واحد وهو الرغبة في تحصيل الجمال واستكمالها . والإسلام لا يقاوم هذه الفطرة، ولكنه ينظمها ويضبطها في إطار مباح فيه الطهر والنقاء مما يقي المرأة من غولة العيون الخائنة والنفوس المريضة لذلك كان نداء السماء ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ (١٠) لأن إرادة العليم الخبير لم تشأ

(٦) أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس ، باب كم تصلي المرأة من الثياب ، ح ٦٢٥ ، ٣٤٣/٢ ، قال يحيى بن معين ثقة .

(٧) سورة الحج ، الآية : ٣٢ .

(٨) سورة النحل ، جزء من آية : ٨١ .

(٩) ابن كثير ، تفسير ابن كثير ، ٣٤٠/٢ .

(١٠) سورة النور ، جزء من آية : ٣١ .

أن تختبر القلوب أو تعرضها للتجربة والابتلاء في هذا النوع من البلاء ، فهذا النوع من الزينة دائر بين الإباحة والاستحباب^(١١) ، قال تعالى : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾^(١٢) .

فإظهار التجميل والتزين من أجلّ نعم الله تعالى علينا ولا سيما في الجمع والأعياد والمناسبات ، ومن الزينة المباحة للمرأة لبس الحرير وهذا فيه تمايز للمرأة دون الرجل وهذا التمايز لحكمة إلهية في تشريعه ، فالمرأة فطرت على حب التزين والزينة ، والفخر بحسنها وجمالها ، عن علي بن أبي طالب " قال كساني رسول الله ﷺ حلة سبراء فخرجت فيها فرأيت الغضب في وجهه قال فشققتها بين نسائي " .

ج- ومن التزين بالثياب ما يكون بقصد التشبه بالكافرين أو يدل على شعار من شعائهم ، فهذا النوع من الزينة حكمه الكراهة يدل على ذلك قول النبي ﷺ : "من تشبه بقوم فهو منهم " .

والصلاة في ثوب عليه تصاوير مكروه فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان قِرَامٌ^(١٣) لعائشة سترت به جانب بيتها فقال لها النبي ﷺ : " أميطي عني فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي " ^(١٤) .

(١١) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ١٠٢/٢ ، ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ٥٢٣/٤ ، ابن حجر ، فتح الباري ، ٢٦٤/١٠ ، عبد العزيز عمر ، اللباس والزينة ، ٢١٢ ، منصور ، زينة النساء ، ص ٢١ .

(١٢) سورة الضحى ، آية : ١١ .

(١٣) القرام : ستر فيه رقم ونقوش ورثوب غليظ من صوف ذو ألوان يتخذ ستراً ويتخذ فراشاً (المعجم الوسيط ، إبراهيم مدكور وزملاؤه ، ٧٦٤/٢) .

(١٤) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب كراهية الصلاة في التصاوير ، ح ٥٩٥٩ ، ٧٠/٤ .

وجه الدلالة:

نهى النبي ﷺ عن الصلاة في مكان فيه تصاوير يدل على ما تسببه التصاوير من إلهاء للمصلي وإشغال فكره ، وهذا المعنى متحقق فيما إذا وجدت التصاوير في لباس المصلي نفسه بل هو في حالة اللبس أشد (١٥) .

د- أما إذا كان المقصود بلباس التبرج والسفور أو التشبه بالرجال أو فيه تكبر وخيلاء فحينئذ يكون محرماً ، قال ﷺ : " كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير إسراف ولا مخيلة " (١٦) ، وقال ﷺ : " لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء " (١٧) ، فالخيلاء هو التكبر والإسراف ومجاوزة الحد في الفعل والقول فيدخل في ذلك الحرام الذي يؤدي إلى مخالفة الشرع .

مواصفات اللباس الشرعي للمرأة:

حفاظاً على كرامة المرأة رسم لها حدوداً لا ينبغي مجاوزتها في لباس حتى لا تؤدي نفسها وتضر غيرها ، وشرع للباسها أوصافاً دقيقة يجب أن تلتزم بها وهي:

أولاً: أن يكون لباساً يستوعب جميع البدن إلا ما استثنى ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ (١٨) .

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: لما نزلت هذه الآية خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من السكينة وعليهن أكسية سود يلبسهن (١٩) .

(١٥) ابن حجر ، فتح الباري ، باب كراهية الصلاة في التصاوير ، ٤٠٥/١٠ .

(١٦) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب قوله تعالى : (قل من حرم زينة الله) ، ٣٦/٤ .

(١٧) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب من جر إزاره من غير خيلاء ، ح ٥٧٨٤ ، ٣٦/٤ .

(١٨) سورة الأحزاب ، آية : ٥٩ .

(١٩) أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس ، ح ٣٥٧٨ ، ٤٨/٤ ، وقال أبو داود الحديث حجة وثقة .

ثانياً : أن لا يكون زينة في نفسه : لأنه بذلك سوف يكون نوع تبرج ، وبالتالي يفقد وظيفته الدينية ، قال تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ (٢٠) ، والتبرج إظهار الزينة وإبداء المحاسن من قبل المرأة والتبرج بأنواعه يجلب الفتنة (٢١) .

ثالثاً : أن يكون فضفاضاً سميكاً غير ضيق ، لا يصف ولا يشف عن أعضاء الجسد لأنه يزيد المرأة فتنة وزينة وفي ذلك يقول ﷺ : " سيكون في آخر الزمان نساء كاسيات عاريات ، على رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا " (٢٢) . وقال ﷺ : " كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة " (٢٣) . حيث إنه عليه الصلاة والسلام حذر من لباس الرقيق من الثياب الواصفة لأجسامهن لثلا يعرين في الآخرة ، فكم من نساء اليوم كاسية عارية تلبس الملابس الضيقة بحجم يحدد ما تحته من العورة ، فأمثال هؤلاء يقعن تحت التحذير من الوعيد الشديد في الآخرة (٢٤) .

رابعاً : أن لا تمس الثياب نوعاً من أنواع الطيب والبخور ، لأن الطيب يستميل النفوس وتهفو إليه القلوب وبالتالي يجر إلى فتنة الرجال (٢٥) . وقد شدد رسول الله ﷺ حتى جعله أحد أنواع الزنا ، عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : "أما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية" (٢٦) .

(٢٠) سورة الأحزاب ، جزء من آية : ٣٣ .

(٢١) الألباني ، حجاب المرأة ، ص ٥٤ ، القيسي ، المرأة المسلمة ، ص ٦٥ .

(٢٢) سبق تخريج الحديث .

(٢٣) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب ما كان يتجوز النبي ﷺ من اللباس والبسط ، ح ٥٨٤٤ ، ٥٠/٤ .

(٢٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ٣١٥/١٠ .

(٢٥) منصور ، زينة النساء ، ص ٥٨ .

(٢٦) أبو داود ، السنن ، كتاب التبرج ، باب طيب المرأة للخروج ، ح ٤١٦٧ ، ١٥٣/١١ ، حديث حسن (الألباني ، صحيح سنن أبي داود ، ح ٤١٧٢ ، ٥٣٨/٢) .

خامساً : أن لا يشبه لباس الرجال ، في الشكل والحجم فهناك تمايز بينهما شرعاً ، وقد حظر الرسول ﷺ التشبه في لبس كلٍّ من النوعين ، وأكد في ذلك على النساء ، فمن حظره عموماً ، ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة ، والمرأة تلبس لبسة الرجل " (٢٧). وقد حذر النساء خاصة من التشبه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال" (٢٨) وعنه أيضاً قال : " لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء" (٢٩). والأحاديث عامة تشمل عدم وحرمة تشبه النساء بالرجال في اللباس وغيره (٣٠).

سادساً : أن لا يشبه لباس الكافرات ، أو الفاجرات ، لما وراءه من أغراض خبيثة، فتقليد المرأة كل موضحة يتدعونها يجرها دون الشعور إلى التأسى بهن وقد جعل الإسلام للمرأة المسلمة سداً للذريعة شخصية مميزة عن غيرها لا يُقلدن فيهن أحداً ، وقد جاء القرآن الكريم يدعو إلى الاعتزاز بشريعته ، واتباع منهج نبيه ، قال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٣١) . فالله سبحانه وتعالى جعل لنبينا الكريم شريعة من الأمر يتبعها ، ونهاه عن اتباع أهواء كل من خالف شريعته (٣٢) .

(٢٧) أبو داود . السنن . كتاب اللباس ، باب لبس النساء ، ح ٤٠٩٢ ، ١٠٥/١١ ، صحيح الألباني ، صحيح سنن أبي داود ، ح ٤٠٩٨ ، ٥١٩/٢ .

(٢٨) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب المتشبهون بالنساء ، ح ٥٨٨٥ ، ٥٨/٤ .

(٢٩) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ، ح ٥٨٨٦ ، ٥٨/٤ .

(٣٠) ابن حجر ، شرح فتح الباري ، ٣٤٥-٣٤٦ ، وقد سبق شرح التشبه في ضوابط الزينة .

(٣١) سورة الجاثية ، آية : ١٨ . (٣٢) ابن كثير ، تفسير ابن كثير ، ٣١٠/٣ .

كما حذر عليه السلام من لون ثياب ابتدعوه ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : " رأى رسول الله ﷺ عليّ ثوبين معصفرين فقال : «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها» (٣٣) .

وبذلك يثبت أن مخالفة الكفار وترك التشبه بهم من مقاصد الشريعة الإسلامية العليا فالواجب على كل مسلمة أن تراعي ذلك في شؤونها كلها ، وبصورة خاصة في أزيائهم وألبستهم (٣٤) .

سابغاً : أن لا يكون لباس شهرة ، ويقصد به لباس الاشتهار بين الناس ، إما لجودته وغلاء ثمنه فيلبسه تفاخراً بالدنيا وزينتها وهو محرم شرعاً ، وإما لوضاعته وبداءته ، ليتعالى عن ملبوس الناس المعتاد ، إظهاراً للزهد والرياء والسمعة وهو محرم أيضاً ، أو مخالفته ألوانه ثياب الناس ، أو إنتاج المصدر له ، فتصوب أنظار الناس إليه استغراباً فيساورها العجب والخيلاء (٣٥) .

فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال ، قال رسول الله ﷺ : " من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ، ثم ألهب فيه ناراً " (٣٦) .

هذه كلها شروط حجاب المرأة عند خروجها من منزلها بأن تكون ساترة لجميع بدنها عدا وجهها وكفيها ، وأن لا يكون زينة في نفسه ، ولا شفافاً ولا ضيقاً يصف بدنها ، ولا مطيباً ، ولا مشابهاً للباس الرجال ، ولباس الكفار ، وأن لا يكون ثوب شهرة .

(٢٣) مسلم ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب تحريم الذهب والحريز على الرجال ، ٤٦/١٤ .

(٢٤) الألباني ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ١٠٥ .

(٢٥) المرجع السابق ، ص ١١٠ ، منصور ، موسوعة زينة النساء ، ص ٦٥ .

(٢٦) ابن ماجة ، السنن ، كتاب اللباس ، باب من لبس شهرة من الثياب ، ح ٣٦٠٦ ، ٢١٨/٥ ،

ابن حنبل ، المسند ، ح ٥٦٦٦ ، أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس ، باب لبس الشهرة ،

ح ٤٠٢٢ ، ٥٠/١١ ، الحديث حسن (صحيح الألباني ، ١١١٣/٢) .

ثانياً: زينة الأحذية:

الحذاء والنعل بمعنى واحد وهي ما يُلبس في الرَّجُل ويحميها من خشونة الأرض وما عليها من شوك وأذى^(٣٧) ، ولقد اكتشف الإنسان البدائي الحاجة إلى حماية قدميه ، وكانت عبارة عن خف من الأعشاب أو سيور من الجلد أو حتى قطع مسطحة من الخشب وكان المصريون أول شعب متحضر يصنع الأحذية^(٣٨) .

حكم لبس النعل:

دلّت الأحاديث النبوية ، وكذلك ثبت من خلال فعله ﷺ أنه كان يلبس النعال على كل حال ويحث على لبسها ، مما يؤكد إباحة لبسها أو حتى استحبابها ، ومن هذه الأدلة :

أ- حديث جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : " استكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكباً ما اتعل"^(٣٩) .

وجه الدلالة:

هذا الحديث بيّن أن الشخص الذي يلبس النعل أو الحذاء يشبه الراكب في خفة المشقة، وقلة التعب ، وسلامة الرجل من أذى الطريق^(٤٠) .

ب- قيل لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما رأيتك تصنع أريعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها قال : ما هي ؟ قال : رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية^(٤١) ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك إذا كنت بمكة

(٣٧) مذكور ، المعجم الوسيط ، ٩٧٤/٢ .

(٣٨) برهوم وخروب ، بنك المعلومات ، ٢٣/٤١ .

(٣٩) مسلم ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب استحباب لبس النعال وما في معناها ، ٧٣/١٤ .

(٤٠) النووي ، شرح صحيح مسلم ، ٧٣/١٤ .

(٤١) السبتية : النعال من الجلد (مذكور ، المعجم الوسيط ، ٤٣٨/١) .

أهلّ الناس إذا رأوا الهلال ، ولم تهلّ أنت حتى كان يوم التروية^(٤٢) ، فقال عبد الله بن عمر : أما الأركان فإنني لم أر رسول الله ﷺ يمس إلا اليمانيين ، وأما النعال السبئية فإنني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا أحب أن ألبسها ، وأما الصفرة فإنني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها ، فأنا أحب أن أصبغ بها ، وأما الإهلال فإنني لم أر رسول الله ﷺ يهل حتى تتبعته به راحلته^(٤٣) .

وجه الدلالة:

الحديث يدل على جواز لبس النعال على كل حالة .

أحكام تتعلق بلبس العذاء:

١- يكره أن يمشي في نعل واحدة لغير عذر لما روى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: " لا يمشي أحدكم في نعل واحدة ، يُسَخِّفُهَا أو لينعلهما جمعياً"^(٤٤) . ولعل في لبس واحدة دون الأخرى بدون سبب ما يتنافى مع كمال الزينة التي نص الإسلام على أن يتمثل بها الفرد .

٢- يكره لمن يريد أن يلبس نعلًا أن يلبسه قائمًا لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه " أن رسول الله ﷺ نهى أن ينتعل الرجل قائمًا"^(٤٥) .

٣- ويكره لبس النعل والخف قبل نفضهما لقول النبي ﷺ " من كان يؤمن بالله

(٤٢) التروية : اليوم الثامن من ذي الحجة .

(٤٣) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب النعال السبئية ، ح ٥٨٥١ ، ٥١/٤ .

(٤٤) مسلم ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب استحباب لبس النعال ، ٧٤/١٤ ، البخاري ،

الصحيح ، كتاب اللباس ، باب لا يمشي في نعل واحدة ، ح ٥٨٥٦ ، ٥٢/٤ .

(٤٥) الترمذي ، السنن ، كتاب اللباس ، باب كراهة أن ينتعل الرجل وهو قائم ، ٢٤٣/٤ ،

والحديث صحيح ، صحيح الألباني ، ١١٥٦/٢ .

واليوم الآخر فلا يلبس خُفيه حتى ينفضهما^(٤٦)، ولكن إذا كان يعلم أنهما نظيفان فلم ينفضهما فلا بأس ، والله أعلم .

٤- ويكره للنساء لبس نعل أو حذاء له صوت إعجاباً بصوته لأنه زي اليهود^(٤٧) .

حكم لبس الكعب العالي في أحذية النساء :

اعتادت أكثر النساء اليوم لبس أحذية ذات كعب عالٍ مجارة للموضة أو لأسباب أخرى فما هي نظرة الشريعة في ذلك ؟

وقبل أن نبين نظرة الشريعة في لبس الكعب العالي من الأحذية نعرض إلى أهم الآثار والأضرار المترتبة على لبسه كما بين ذلك الأطباء ليتسنى لنا بعد ذلك الحكم .

يقول الأطباء إن الكعب العالي يؤدي إلى مرضين خطيرين :

الأول: تصلب عضلات الساقين .

الثاني : مرض شيرمان ، وهو عبارة عن تشوهات في العمود الفقري وانقلاب في الرحم، يقول الطبيب (محمد إمام) استشاري الجراحة والأوعية الدموية : " الحذاء ذو الكعب العالي من أهم الأمور المسببة لدوالي القدمين وآلام وتشققات الكعبين وتقلصات الساقين وآلام الظهر كما يحدث تشوهات في العمود الفقري تؤدي في النهاية إلى الانزلاق الغضروفي فإن كانت المرأة ترتدي هذه الأحذية من أجل جمالها ورشاققتها فهي بذلك تشوه جمالها ورشاققتها دون أن تدري"^(٤٨) .

(٤٦) الطبراني ، المعجم الكبير ، ح ٧٦٢٠ ، ١٦١/٨ ، الحديث ضعيف ، (ضعيف ، الألباني ، ص ٨٢٧) ، وقد صححه الطبراني في مجمع الزوائد ، وقال حديث صحيح ، ١٤٠/٥ .

(٤٧) القرطبي ، أحكام القرآن الكريم ، ٢٣٧/١٢ ، عبد العزيز عمر ، اللباس والزينة ، ص ٢٨٢ .

(٤٨) المسند ، زينة المرأة بين الطب والشرع ، ص ٤٨ ، الزهراء ، الموضة ، ص ٦٤ .

ويقول خبراء الأقدام: "إن الحذاء العالي من شأنه الضغط على منطقة دون منطقة مما يؤدي إلى إرهاق القدم وإصابتها بمسامير الأقدام المؤلمة، بالإضافة إلى آلام شد عضلات الساقين، ويؤدي إلى تشوهات الأصابع وتسليخها وحدوث الفطريات فيها"^(٤٩).

وعلى هذا يمكن القول بأن لبس الكعب العالي للنساء مكروه إذا ثبت أنه تترتب عليه هذه الأضرار الصحية بالجسم وتزداد الكراهة خاصة إذا قصد منه تبرج المرأة ولفت النظر إليها لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(٥٠)، وقد يصل لبس الكعب العالي إلى درجة الحرمة إذا قصدت صاحبته التدليس خاصة على الخاطب، بأن تبدو المرأة طويلة وهي ليست كذلك، وفيه خطر على المرأة من السقوط، ولثبوت مضاره صحياً^(٥١).

إن على الفتاة القصيرة أن تشخذ ثقته بنفسها، وتعتز بطولها، دون أن تلوث نفسها بالكذب والتطاول وإن الكعب العالي وسيلة من الكذب والنفاق يجعل فيه ضرراً أخلاقياً واضحاً، وقد خلق الإنسان كريماً، ومن كرم الذات أن نتقبل واقعنا صادقين فلا نكذب على الناس وأنفسنا^(٥٢).

(٤٩) المرجع السابق، ص ٤٩، مجلة بلسم، آب (أغسطس)، ١٩٨٨، العدد ١٥٨، ص ٣٢.

(٥٠) سورة الأحزاب، جزء من آية ٣٣.

(٥١) فتاوى ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة للإفتاء، عبد الله بن حميد، ص ٥١-٥٢، موقع صيد، للنساء فقط، ركن الفتاوى، أحكام لباس المرأة وزينتها، إعداد دار الوطن

www.net.saaaid

(٥٢) عبد العزيز عمر، اللباس والزينة، ص ٢٧٨.

الطلب الثاني زينة الحلي

الحلي : اسم لكل ما يتزين به من مصاغ الذهب والفضة وجميع المصوغ من المعدنيات أو الحجارة والجمع : حَلْيٌ ومفردها حلية ، والحلي حلي المرأة^(٥٣) .
قال تعالى : ﴿ وَأَتَّخِذَ قَوْمٌ مُّوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حَلِيهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُ خُوَارٌّ ﴾^(٥٤) .
أ) حكم التحلي بالذهب والفضة^(٥٥) :

اتفق العلماء على جواز تحلي النساء بالفضة^(٥٦) ، واختلفوا في حكم تحلي النساء بالذهب وذلك على قولين :

القول الأول : جواز التحلي بالذهب وهم الجمهور^(٥٧) .

القول الثاني : حرمة التحلي بالذهب .

واستدل من أباح التحلي بالذهب من الكتاب والسنة .

(٥٣) ابن منظور ، لسان العرب ، ٩٨٤/١ .

(٥٤) سورة الأعراف ، جزء من آية : ١٤٨ .

(٥٥) يُعد الذهب من أقدم المعادن الكريمة المستخدمة في الجواهر ويعود استخدامه إلى المصريين الأوائل، وكانوا من أكثر من أربعة آلاف سنة يصيغون الجواهر الجميلة من الذهب والفضة والميناء الفيروز والأحجار الكريمة ، وإن أجمل الجواهر في التاريخ هي التي كان (الأتروريوي) يصنعونها وهم شعب كان يعيش في (أرتورريا) وهي بلاد قديمة غرب إيطاليا ، بنك المعلومات ، ٥٠/٥ .

(٥٦) الكاساني ، بدائع الصنائع ، ١٢٢/٥ ، الصاوي ، بلغة السالك ، ٢٥/١ ، النووي ، المجموع ، ٢٤٩/١ ، ابن قدامة ، المغني ، ١٥/٣ .

(٥٧) المرغنياني ، الهداية ، ٢٦٧/١ ، ابن رشد ، بداية المجتهد ، ٤٢٤/١ ، الحسني ، كفاية الأخيار ، ص ١٩ ، ابن هبيرة ، الإفصاح ، ٨٥/١ .

أدلة القائلين بجواز التحلي بالذهب:

أولاً: من الكتاب:

١- قوله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ (٥٨).

وجه الدلالة:

في الآية تقرير أمر قد جبلت عليه النساء ألا وهو التحلي بالذهب والفضة وحب التزين بما أبيح لهن من الحلي (٥٩).

٢- قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ﴾ (٦٠).

وجه الدلالة:

فسرت بمعنى طلب الزينة مما توقدون عليه في النار من جواهر الأرض كالذهب والفضة والنحاس (٦١)، وفي ذلك تقرير لجواز التحلي بجواهر الأرض ومنها الذهب.

ثانياً: من السنة:

وردت أحاديث كثيرة تبيح لباس الذهب والفضة للنساء منها:

١- حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أخذ النبي ﷺ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال: "إن هذين حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم" (٦٢).

(٥٨) سورة الزخرف، جزء من آية: ١٨.

(٥٩) الرازي، التفسير الكبير، ٢٧/٢٠٢.

(٦٠) سورة الرعد، جزء من آية: ١٧.

(٦١) الألويسي، روح المعاني، ١٣/١٣١، الصابوني، صفوة التفاسير، ٢/٨٠.

(٦٢) أبو داود، السنن، كتاب اللباس، باب الحرير للنساء، ح ٤٠٥٧، ٤/٥٠، الترمذي، كتاب اللباس، باب الحرير والذهب للرجال، ٥/٢٨٢، النسائي، كتاب الزينة، باب تحريم=

٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " شهدت العيد مع النبي ﷺ صلى قبل الخطبة فأتى النساء فأمرهن بالصدقة فجعلن يلقين الفتح والخواتم في ثوب بلال ، وفي رواية فجعلت المرأة تتصدق بخرصها وسخابها" (٦٣) .

٣- وبسند آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن النبي ﷺ صلى يوم العيد ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما، ثم أتى النساء ومعه بلال، فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي قرطها " وفي رواية " فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن" (٦٤) .

٤- وكان على عائشة رضي الله عنها خواتيم الذهب ذكره البخاري معلقاً في صحيحه ووصله ابن سعد عن طريق مولى المطلب قال سألت القاسم بن محمد فقال : " لقد رأيت والله عائشة تلبس المعصفر وتلبس خواتيم الذهب" (٦٥) .

وجه الدلالة:

الأحاديث السابقة فيها دلالة قوية وواضحة على إباحة الذهب للنساء من قلائد وخواتيم وأقراط (٦٦) .

واستدل من حرم التحلي بالذهب للنساء بما يلي :

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " من أحب أن يطوق حبيبه طوقاً من نار ، فليطوقه طوقاً من ذهب" (٦٧) .

= الذهب على الرجال ، ١٣٨/٨ ، ابن ماجة ، كتاب اللباس ، باب لبس الحرير والذهب للنساء ، ١١٨٩/٢ ، والحديث صحيح كما ورد في صحيح ابن ماجة .

(٦٣) والفتوح : خواتم من فضلة تستعمل لأصابع الرجل (ابن منظور ، لسان العرب، ٣٢٩/٤)، والسخاب: قلادة ليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء (ابن منظور لسان العرب، ١٩٦/٢) .

(٦٤) سبق تخريجه .

(٦٥) ابن حجر ، فتح الباري ، كتاب اللباس ، ٣٤٢/١٠ .

(٦٦) المرجع السابق ، والقرط : حلق توضع في الأذن (الثعالبي ، فقه اللغة وأسرار العربية ، ص ١٦٧) .

(٦٧) أبو داود ، السنن ، ح ٤٢٣٦ ، ٨٠٩/٤ ، تفرد به أبو داود وقال حديث حسن .

٢- أن رسول الله ﷺ قال : " يا معشر النساء أما لكنَّ في الفضة ما تحلين به؟ أما أنه ليس منكن امرأة تحلى ذهباً تظهره إلا عذبت به " (٦٨) .

٣- حديث أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال : " أيما امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها مثلها من النار يوم القيامة " (٦٩) .

الترجيح:

وبالنظر إلى أدلة الفريقين يترجح لي رأي الجمهور القائل بالجواز للأسباب الآتية:

أولاً: قوة أدلتهم لصحتها ووضوحها:

أ- ذكر الآيات القرآنية التي تدل على إباحة التحلي بجميع الحلي ومن الحلي الذهب.

ب- أن أحاديث الإباحة كثيرة جداً أو مشهورة وقوية السند بخلاف أحاديث الحرمة (٧٠).

ثانياً: أما أدلة الفريق الآخر فلا تدل على مرادهم:

أ- أن حديث الوعيد حُمِل على من لم يُؤدَّ زكاة حليها .

ب- من ادعى الحرمة كان أول الإسلام ثم نسخ واحتجوا بأحاديث الإباحة .

ج- الحديث الثاني والثالث في إسنادهما ضعف .

(٦٨) أبو داود ، السنن ، ح ٤٢٢٧ ، ٤ / ٨١٠ ، النسائي ، السنن ، كتاب الزينة ، باب الكراهة للنساء في إظهار الحلي والذهب ، ح ٩٤٣٧ ، ٢ / ٤٣٤ ، والحديث في إسناده ضعف كما ذكره أبو داود .

(٦٩) أبو داود ، السنن ، ح ٤٢٢٨ ، ٤ / ٨١٠ ، النسائي ، السنن ، كتاب الزينة ، باب الكراهة للنساء في إظهار الحلي ، ح ٤٩٣٩ ، ٢ / ٤٣٤ ، والحديث في إسناده ضعف .

(٧٠) عبد العزيز عمر ، اللباس والزينة ، ص ٤٧١ ، العك ، بناء الأسرة المسلمة ، ص ٣٦٣ .

ب) حكم التحلي بالجواهر النفيسة:

حكم تزيين النساء بالمجوهرات النفيسة كاللؤلؤ والمرجان والعقيق والزمرد والياقوت^(٧١) وسائر الأحجار الكريمة مباحة باتفاق العلماء^(٧٢).

واستدلوا على ذلك بما يلي:

قال تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ تَاكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾^(٧٣)، وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾^(٧٤).

وجه الدلالة:

في الآيات دليل على حكم إباحتها بما يخرجها الله تعالى من البحر من اللؤلؤ والمرجان فهو حلية تباح للزينة^(٧٥) وهذا يفيد كل زينة مطلقاً.

ج) حكم التحلي بالحديد والنحاس والرصاص:

ذهب جمهور الفقهاء^(٧٦) إلى القول بکراهة التختّم بالحديد والنحاس والرصاص وما شابه ذلك من المعادن وذلك لكراهة رائحته ولأنه زي أهل النار وقال بعض الأطباء إن استعمال مثل هذه المعادن قد تسبب الحساسية في

(٧١) المرجان: اللؤلؤ الصغار، العقيق: خرز أحمر تتخذ منه الفصوص، الزمرد: حجر نفيس أخضر اللون شديد الخضرة شفاف، الياقوت: من الأحجار الكريمة أكثر المعادن صلابة بعد الماس لونه شفاف مشرب بالحمر أو الزرقة أو الصفرة وأجوده الأحمر القاني (الإفصاح في فقه اللغة، ١/٣٥٠).

(٧٢) ابن عابدين، الحاشية، ٤٢٢/٦، الصاوي، بلغه السالك، ١/٢٥، النووي، المجموع، ٢٤٩/١، ابن قدامة، المغني، ١٥/٣.

(٧٣) سورة فاطر، جزء من آية: ١٢.

(٧٤) سورة الأعراف، جزء من آية: ٣٢.

(٧٥) الرازي، التفسير الكبير، ١٠/٢٦، الصابوني، صفوة التفسير، ٥٦٨/٢.

(٧٦) الكاساني، بدائع الصنائع، ١٣٢/٥، الدردير، الشرح الصفيير، ١/٢٥، النووي، المجموع، ٤٦٥/٤، ابن مفلح، الفروع، ٤٨١/٢.

الجلد^(٧٧) ، وهذا ما تبين في حديث عبد الله بن بريدة^(٧٨) ، " جاء رجل إلى رسول الله ﷺ وعليه خاتم من حديد فقال : مالي أرى على أحدكم حلية أهل النار ؟ فطرحة ثم جاءه وعليه خاتم من صفر^(٧٩) ، فقال : مالي أجد منك ربح الأصنام ؟ ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب فقال : مالي أرى عليك حلية أهل الجنة ؟ فقال : من أي شيء أتخذ ؟ قال : من ورق ولا تتمه مثقالاً^(٨٠) .

ومع أن هذا الحديث ضعيف ولكن له شواهد تقويه منها حديث :

أ- عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : " إن رسول الله ﷺ رأى في يد رجل خاتماً من ذهب فقال : ألق ذا ، فألقاه فتختم بخاتم من حديد ، فقال ﷺ : ذا شر منه ، فتختم بخاتم من فضة فسكت عنه^(٨١) .

ب- وحديث عبد الله بن عمرو : " أنه لبس خاتماً من ذهب فنظر إليه رسول الله ﷺ فكانه كرهه فطرحة ، ثم لبس خاتماً من حديد فقال ﷺ هذا أخيب وأخيب ، فطرحة ، ثم لبس خاتماً من ورق فسكت عنه^(٨٢) .

وقال أصحاب هذا الرأي بالكراهة ولم يقولوا بالحرمة لأن بعض الأحاديث لم

(٧٧) مجلة طبيبك، العدد (٢٦٢) السنة الثانية والعشرون، أكتوبر، ١٩٩٠، ص ٥٤، حجازي، موسوعة العطور ، ص ٢٢٩ .

(٧٨) عبد الله بن بريدة بن الحصب الأسلمي أبو سهل المروزي قاضي مرو أخو سليمان وكاناً توأمين، روى عن أبيه، وابن عباس، وابن عمرو وابن مسعود وأبي موسى الأشعري وأبو هريرة وعائشة ، ولد ثلاث خلون من خلافة عمر وقال أحمد بن سيار المروزي ، مات بقرية من قرى مرو ، وكان بين موته وموت أخيه سليمان عشر سنين ، توفي عبد الله في ولاية أسد بن عبد الله على القضاء (ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ٩٩/٣) .

(٧٩) صفر : ضرب من النحاس الجيد (ابن منظور ، لسان العرب ، ٢٤٥٩/٤) .

(٨٠) أبو داود ، السنن ، كتاب الخاتم ، باب ما جاء في خاتم الحديد ، ح ٤٢٢٣ ، ٩٠/٤ ، الحديث ضعفه أبو داود في سننه ، ص ٣٤٢ .

(٨١) أحمد بن حنبل ، المسند ، كتاب الزينة ، باب الخاتم ، ٢٨/٣ ، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ، ١٥١/٥) .

(٨٢) ابن حنبل ، المسند ، كتاب الزينة ، باب الخاتم ، ٢٧/٣ وأحد إسنادي أحمد ورجاله ثقات (مجمع الزوائد ، ١٥١/٥) .

تجزم بالحرمة وبعضها فيها ضعف أو لوجود أحاديث أخرى تفيد الحل^(٨٣) .

وقد خالف بعضهم جمهور الفقهاء فذهب إلى جواز اتخاذ خاتم الحديد أو الرصاص أو النحاس بدون كراهة لما ورد في الصحيحين عن عبد العزيز بن أبي حازم^(٨٤) عن أبيه أنه سمع سهلاً يقول : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: جئت أهب نفسي ، فقامت طويلاً ، فنظر وصوب ، فلما طال مقامها ، فقال رجل : زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة ، قال عندك شيء تصدقها ؟ قال : لا : قال : انظر ، فذهب ثم رجع فقال : والله إن وجدت شيئاً ، قال : اذهب فالتمس ولو خاتماً من حديد فذهب ثم رجع قال : لا والله ولا خاتماً من حديد ، وعليه إزار وعليه رداء ، فقال أصدقها إزاري ، فقال النبي ﷺ : إزارك إن لبسته لم يكن عليك منه شيء وإن لبسته لم يكن عليها منه شيء ، فتحنى الرجل وجلس ، فرآه النبي ﷺ مؤلياً ، فأمر به فدعي ، فقال : ما معك من القرآن ؟ قال سورة كذا وكذا - لسور عددها- قال : قد ملكتها بما معك من القرآن^(٨٥) .

وحدث إياس بن الحارث بن المعيقب^(٨٦) رضي الله عنه ، وكان على خاتم النبي ﷺ قال : " كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوي عليه فضة"^(٨٧) .

(٨٣) كما سيظهر في أدلة القائلين بالجواز .

(٨٤) عبد العزيز بن أبي حازم ، اسمه حازم بن سلمة بن دينار مولى لبني أشجع ويكنى أبا عبد العزيز أبا تمام ، ولد سنة سبع ومائة ومات سنة أربع وثمانين ومائة ، فجأة بالمدينة يوم الجمعة في مسجد النبي ﷺ ، وبيعت داره فوجد فيها أربعة آلاف دينار ودفن وكان كثير الحديث دون (الدرأوودي) ابن سعد ، الطبقات .

(٨٥) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب خاتم الحديد ، ح ٥٨٧١ ، ٥٥/٤ .

(٨٦) إياس بن الحارث بن معيقب بن أبي فاطمة الدوسي ، حجازي ، روى عن جده معيقب وعن جده لأمه ابن أبي ذياب ، روى عنه أبو مكين نوح بن ربيعة ، وذكره ابن حبان في الثقات (التاريخ الكبير ، ٤٣٦/١ ، تهذيب الكمال ، ١٠٧/١) .

(٨٧) أبو داود ، السنن ، كتاب الخاتم ، باب ما جاء في خاتم الحديد ، ح ٤٢٢٤ ، ٩٠/٤ ، (ضعفه أبو داود في سننه ، ص ٣٢٢) .

وقد أجاز الجمهور عن حديث سهل بن سعد ، في التي وهبت نفسها للنبي ﷺ ، بأنه كان قبل النهي عن التختم بالحديد ، ولا حجة فيه على جواز لبس الخاتم الحديد ، لأنه لا يلزم من جواز الاتخاذ جواز اللبس فيحتمل أنه أراد وجوده لتتفع المرأة بقيمته أو أن المراد منه المبالغة في طلب المهر^(٨٨) .

أما جوابهم عن حديث معيقب ، فإن المنع يُحمل على ما كان حديداً صرفاً ولذلك يقتضي المغايرة في الحكم^(٨٩) .

وعلى هذا يترجح قول الجمهور بکراهة لبس خاتم من حديد أو نحاس أو رصاص أو نحو ذلك .

د) حکم تزین النساء بالقطع الذهبية والفضية وهي مكتوب عليها آيات قرآنية:

اعتادت كثير من النساء التزين بالقطع الذهبية أو الفضية المكتوب عليها آيات مثل آية الكرسي أو المعوذتين ، وغيرها^(٩٠) ، ونحن نعلم مما لا شك فيه أن القرآن الكريم وما فيه من آيات تتضمن تشريعات وأحكاماً وآداباً ، وهذه الآيات فيها منهاج حياة المسلم وسعادته في الدنيا والآخرة ، فلا يليق بالمسلم أن يرتدي أو يسمح بلبسها لأن فيها امتهاناً لكلام الله تعالى^(٩١) ، ولقد حدثت بادرة جيدة من قبل السعودية في وزارة التجارة حيث منعت بيع هذه المقتطفات لأن منعها فيه حفظ لآيات القرآن الكريم من الامتحان^(٩٢) .

ويضاف إلى ذلك أن الإنسان قد يدخل أمكنة من الحمامات وغيرها ، مما يلزم معها تجنب إدخال شيء فيه ذكر لله .

(٨٨) ابن حجر ، فتح الباري ، كتاب اللباس ، ٢٣٥/١٠ .

(٨٩) المرجع السابق .

(٩٠) وربما تلبسها البعض اعتقاداً منهن أنها حرز من الشياطين .

(٩١) العك ، بناء الأسرة المسلمة ، ص ٣٦٨ .

(٩٢) المرجع السابق .

المطلب الثالث

زينة العطور

العِطْرُ: هو اسم جامع للأشياء التي يُتطيب بها لحسن رائحتها جمع عطور وأعطار ونباتات ذات رائحة عطرة يستخرج منها زيت العطر^(٩٣) .

وحقيقة العطر أنه عبارة عن مزيج مواد مأخوذة من زيوت النباتات ومركبات كيميائية ويعطي رائحة مبهجة ، وتشمل المواد المستعملة في صناعة العطور منتجات طبيعية من أصل نباتي أو حيواني ومركبات كيميائية ، ويتم مزج هذه المواد معاً بنسب معلومة ، وقد يتكون العطر ذو النوعية الجيدة من عدد يصل إلى مائتي مادة ، ومن العطور العنبر المستخلص من الحوت ، والمسك من غزال المسك، وتؤخذ بعضها من أزهار الياسمين والورد والزنبق وغيرها من الأزهار^(٩٤) .

حكم استعمال النساء للعطور:

إن التطيب بالعطور أمرٌ لا بأس به فالله سبحانه وتعالى طيب لا يقبل إلا طيباً والعطور ضرب من ضروب الزينة الحلال ما لم تستخدم للفتنة وإثارة الشهوة للأجانب عن المرأة.

وعليه فإن تطيب المرأة في بيتها لا بأس به، ولكن تطيبها خارج بيتها يعتبر لوناً من ألوان التبرج لما فيه من إثارة، ولفت النظر، واحتمال حدوث الفتنة، لذلك فهو محرم في الشريعة.

ودليل تحريم التعطر على المرأة خارج بيتها أو في حضرة الأجانب : ما جاء

(٩٣) ابن منظور ، لسان العرب ، ٣/٢٩٩٤ ، مذكور ، المعجم الوسيط ، ٢/٦٣٨ .

(٩٤) برهوم وخروب، بنك المعلومات، ١١/٢، مجلة العلم، تعريف العطور، العدد ٢٥٦، يناير ١٩٩٨، ص٤٣.

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية " (٩٥) .

لقد خص الرسول ﷺ الخروج إلى المسجد بالنهي عن الطيب ، خوفاً من الفساد ، ونهيه كان مطلقاً ، فقال ﷺ : " إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً " (٩٦) .

وأن لا تشهد العشاء الآخرة وهي متطيبة وقد خص بالذكر العشاء لأن الفتنة في وقتها أشد ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " أيما امرأة أصابت بخوراً ، فلا تشهد معنا العشاء الآخر " (٩٧) .

وقال عليه الصلاة والسلام : " إذا خرجت المرأة إلى المسجد ، فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة " (٩٨) .

وتحريم استعمال الطيب في الأحاديث السابقة لا يقتصر على تحريم تطيب البدن بل يشمل تحريم تطيب الثياب التي تلبسها المرأة ، بل إن الثياب أكثر استعمالاً وأخص ، وسبب المنع من الاستعمال واضح ، وهو ما فيه من تحريك داعية الشهوة عند الرجال ، وإذا كانت الحرمة على مريدة المسجد حرام فماذا يكون على مريدة السوق والأزقة والشوارع ؟ فلا شك أن الحرمة فيه أشد وأكبر إثمًا (٩٩) .

تطيب الزوجة زوجها زينة:

وكما يستحب للمرأة أن تتطيب لزوجها ، فإنه يستحب أن تطيب زوجها بنفسها وأن ذلك يُعد من كمال زينتها ، لما له من وقع طيب وملمس ساحر يميل بالزوج

(٩٥) أبو داود ، السنن ، كتاب الترجل ، باب طيب المرأة للخروج ، ح ٤١٦٧ ، ١٥٣/١١ ،

والحديث حسن كما قال الألباني في سنن أبي داود ، ح ٤١٧٣ ، ٥٣٨/٢ .

(٩٦) مسلم ، الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد ، ١٦٣/٤ .

(٩٧) المرجع السابق .

(٩٨) النسائي ، السنن ، كتاب الزينة ، باب الطيب ، ح ٥٢٦٢ ، ١٩٠/٨ ، الحديث صحيح (صحيح

الألباني ، ١٤٨/٢) .

(٩٩) النووي ، مسلم ، ١٦٣/٤ ، الألباني ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٦٥ .

نحو حبها ، والأنس بلباها^(١٠٠) .

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : " طيَّبْتُ النبي ﷺ بيدي لِحُرْمِهِ ، وطيبته بمنى قبل أن يفيض "^(١٠١) ، فعائشة رضي الله عنها طيبت الرسول ﷺ بيدها عندما أراد أن يحرم للحج والعمرة وكذلك قبل الإفاضة ، فعل عائشة ذلك يدل على كمال زينتها .

وعنها أيضاً قالت : " كنت أطيب رسول الله ﷺ بأطيب ما يجد حتى أجد وبيص الطيب في رأسه ولحيته "^(١٠٢) .

وكانت تطيبه بالمسك فإنه أطيب الطيب .

قالت عائشة رضي الله عنها " كنت أطيب النبي ﷺ عند إحرامه بأطيب ما أجد "^(١٠٣) . هذا كله إذا كان الطيب ذا رائحة ، فإذا مسته يوماً فعليها إزالته قبل الخروج والذهاب بآثاره .

أما إذا كان عديم الرائحة : فلا بأس أن تخرج به من خلف الحجاب .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه ، وطيب النساء ، ما ظهر لونه ، وخفي ريحه "^(١٠٤) .

فقد أوضح الرسول عليه السلام أن طيب الرجال لا لون له وأن طيب النساء لونه لا ريح له ، فالمرأة ممكن أن تضع الزينة على وجهها من الزعفران وأنواع المكياج دون أن يظهر له أثر من ريحه ، أما الرجال فإنهم يضعون المسك والطيب وهو ما له رائحة نفاذة دون لون .

(١٠٠) منصور ، زينة النساء ، ص ١٣٦ .

(١٠١) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب تطيب المرأة زوجها بيدها ، ح ٥٩٢٢ ، ٦٤/٤ .

(١٠٢) المرجع السابق ، باب الطيب في الرأس واللحية ، ح ٥٩٢٣ ، ٦٤/٤ ، وبيص : بريق .

(١٠٣) المرجع السابق ، باب ما يستحب من الطيب ، ح ٥٠٢٨ ، ٦٥/٤ .

(١٠٤) الترمذي ، السنن ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في طيب الرجال والنساء ، ح ٢٧٨٧ ،

١٠٧/٥ ، قال أبو عيسى هذا حديث حسن ، الحديث صحيح (صحيح الألباني) ٧٣٠/٢ .

المبحث الثاني

الزينة بعمليات التجميل

عمليات التجميل هي عمليات جراحية ، صغيرة أو كبيرة ، يراد منها : إما علاج عيوب خلقية ، تسبب في إيلاام صاحبها بدنياً أو نفسياً ، وإما تحسين شيء في الخلقة بحثاً عن جوانب الجمال أكثر مما هو موجود .

وقد كثر هذا اللون من التجميل في أيامنا هذه وتخصص له أناس ، وأصبح له فروع كثيرة من كليات ومعاهد للطب ، تهتم به تدريساً ومزاولة^(١٠٥) .

ومن هذه الزينة التجميلية عمليات شد الجسم ونفخ الأثداء واستئصال الزوائد في الجسم وشفط الدهون والوشم على أعضاء الجسم وهو ما سنبنيه في المطالب التالية.

المطلب الأول

شد الجسم ونفخ الأثداء.

(أ) عملية شد الجسم:

هذا النوع من العمليات يتركز غالباً في منطقة البطن وهي عملية جراحية تتضمن استئصال بعض من الجلد والدهون من وسط وأسفل البطن وشد عضلات جدار البطن ، وتؤدي العملية إلى إزالة الترهلات وتحسين شكل البطن بشكل كبير إلا أنها تظهر ندبة مكان العملية قد تكون صغيرة وقد تكون كبيرة تتوسط أسفل البطن^(١٠٦) .

(١٠٥) عبد العزيز عمرو ، اللباس والزينة ، ص ٤٥٤ .

(١٠٦) موقع رداي ، ركن التجميل www.tajmeel.org/htm.rfhaijbw/htm .

والعملية تتم بعمل شق جراحي في التجويف أسفل البطن ويكون عادة ممتداً بعرض البطن بواسطة خيوط دائمة وهذا الإجراء يساعد على تصغير محيط الخصر ، وربما يحتاج الأمر إلى ترك أنبوب تحت الجلد كي يساعد على تصريف السوائل التي قد تتجمع بالبطن بعد العملية ، هذا الأنبوب يتم سحبه بعد يوم أو يومين عندما تقل كمية الإفرازات التي تخرج من خلاله^(١٠٧) .

آثار هذه العملية:

١ - الشعور ببعض الألم في فترة ما بعد الجراحة لمدة يومين بعد العملية ويتم السيطرة عليها بسهولة بالمسكنات المناسبة .

٢- حدوث تمييل في موضع العملية والذي يستمر لمدة أسابيع أو أشهر ويزول.

٣- احتمال حدوث التهابات في الجرح يمكن علاجها بالمضادات والغيار على الجرح.

٤- قد يحدث تجمع دموي أو تجمع للسوائل تحت الجلد وهذا يستلزم إجراء سحب لهذه السوائل .

٥- أخيراً النتائج الإيجابية لهذه العملية دائمة ولكن إذا عادت السيدة للحمل مرات أخرى فهي معرضة للعودة لترهل البطن مرة أخرى ، ولذا يفضل إجراء العملية بعد آخر حمل لها^(١٠٨) .

حكم هذا النوع من الجراحات:

لعل الأصل في حكم جراحات التجميل بغير سبب هو المنع ، ومنها جراحة تجميل شد البطن، ولكن إذا اقتضت الضرورة هذه الجراحة كأن تخشى من كبر

(١٠٧) أحمد سيف مكي ، موقع الرشاقة والجمال ، جُوجل .

(١٠٨) أحمد سيف مكي ، موقع الرشاقة والجمال ، جُوجل . www.drmakki.com

www.cosmesurge.com . [Tummytuck . google . com](http://Tummytuck.google.com)

البطن تعرضها لبعض الأمراض ، أو أن يُضعف من قدرتها على حمل جسمها ، أو تخشى تشوهاً في مظهرها يتسبب عنه نفور زوجها منها ، أو غير ذلك من هذه الآثار المشابهة ، فإنه يمكن القول بجواز مثل هذه العمليات ما لم يترتب عليه ضرر أو تدليس أو فتنة ، وهذا ما أفتى به مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر بإباحة جراحات التجميل ما لم يترتب عليها ضرر^(١٠٩) .

ولعل من الجدير ذكره أنه يشترط لجواز فعل مثل هذه الجراحة ، أن يكون الطبيب الجراح أهلاً للقيام بها ، وأدائها على الوجه المطلوب بأن يكون ذا علم وبصيرة بالمهمة الجراحية وقادراً على أدائها على الوجه المطلوب^(١١٠) .

(ب) نفخ الأثداء:

تعد هذه العمليات من أكثر العمليات التي تجريها السيدات ما بين التاسعة عشرة إلى سن الرابعة والثلاثين من العمر ، وتتراوح ما بين تكبير حجم الثديين بالسيلكون المغروس تحت الثديين بمقدار درجة أو أكثر ، أو رفع الثديين المترهلين، وتقدم النساء على مثل هذا الفعل زيادة في جمالهن وحسن مظهرهن .

آثاره الجانبية:

١ - تكوّن الكبسولة أو التليف (وهو أن تحاط مادة السيلكون بأنسجة ليفية) وتحدث هذه الكبسولة في جميع حالات تكبير الثدي بأن يكون منظر الثدي طبيعياً ولكنه صلب الملمس .

٢- تشوه منظر الثدي بسبب انقباض الكبسولة على كيس السيلكون مع آلام مستمرة وعند ذلك يجب فتح مكان العملية وإزالة التليف وتعديل موقع السيلكون

(١٠٩) موقع رداوي ، دليل المواقع الإسلامية ، ركن الفتاوي ، نسيج ، القاهرة ، ٢١ . ان ، محمد المسير ، إبراهيم نجيب ، برنامج مواجهات ، عمليات التجميل خلال أم حرام ، قناة اقرأ ، إخراج هشام الشافعي . انظر نص الفتوى ص ١١٧ .
(١١٠) صباغ ، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة ، ص ٢١ .

- المزروع في الثدي وإذا استمر الألم يتطلب إزالة السيليكون .
- ٣- حدوث تجمع للسوائل أو للدم تحت الجلد وهذا قد يختفي .
- ٤- يمكن انثقاب كيس السيليكون أو تسرب السوائل منه وبذلك يمتص الجسم هذه السوائل وهي عبارة عن محلول كلوريد الصوديوم^(١١١) .
- ٥- حدوث تنميل أو نقص في الإحساس في الحلمتين لبعض السيدات بعد إجراء العملية قد تستمر لبضعة أشهر .
- ٦- هذه العملية قد لا تدوم طويلاً وقد تحتاج بعض السيدات بعد سنوات لعمل عملية أخرى للمحافظة على شكل الثديين^(١١٢) .
- وقد تقوم بعض النساء بعملية تصغير للثديين وهو استئصال جزء من أنسجة الثديين وإزالة مساحة من الجلد وإعادة تشكيل الثديين وموقع الحلمتين بشكل جديد ومناسب لحجم الثديين، ثم يقوم الجراح بوضع أنبوب لتصريف السوائل والدم الذي يتجمع بعد العملية ثم يغلق الجرح ويضع شريطاً لاصقاً حتى لا تكبر ندبة الجرح .
- وإذا كان السبب الذي يدفع النساء إلى تكبير ونفخ الأثداء أساسه الزينة والتجميل ، فإن الأسباب من وراء تصغيرها يعود إلى ما قد تعاني بعض السيدات بسبب كبر الثديين من آلام في الرقبة أو الظهر أو التهابات الجلد أو تقوس العظام أو مشاكل في التنفس^(١١٣) .

(١١١) كلوريد الصوديوم هو (محلول ملح الطعام) يتسرب في الجسم ويؤدي إلى بعض

الأعراض الروماتزمية، محمد فتحي عبد المجيد ، إسلام أن لاین ، استشارات صحية .

(١١٢) رداي ، ركن التجميل www.tajmeel.org.htm .

(١١٣) رداي ، ركن التجميل www.tajmeel.org.htm .

وعمليات تصغير الثديين قد يتسبب عنها بعض الأضرار :

١- حدوث تجمع للسوائل والدم ، واحتمال وجود تليف .

٢- فقدان كميات من السوائل والدم ، وفي حالات نادرة يكون حجم الدم والسوائل المفقودة كبيرة لدرجة تؤدي إلى هبوط ضغط الدم ويعالج بنقل الدم وتناول السوائل (١١٤) .

حكم عمليات تجميل الثديين:

هذا النوع من الجراحة المتعلق بنفخ الأثداء أو تصغيرها لا يشتمل على دوافع ضرورية، ولا حاجية بل غاية ما فيه تغيير خلقة الله تعالى، والعبث بها حسب أهواء الناس وشهواتهم فهو غير مشروع^(١١٥). والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ (١١٦).

وإن هذه الجراحة لا تخلو من الأضرار والمضاعفات التي تنشأ عنها فتؤدي إلى حدوث أخطار كثيرة إضافة إلى قلة نجاحها^(١١٧) ، والأسباب التي تقدم النساء من أجلها لعملية تصغير الثديين لا تبرر القول بجواز ذلك ، لأن الضرر المترتب على هذه العملية أكبر بكثير من النفع المرتجى منها ، حيث إنها قد تسبب آلاماً أكبر من الآلام التي كانت موجودة قبل العملية كما وضعنا سابقاً .

ولكن لا تقتصر تجميل الثديين على العمليات فتوجد طرق أخرى غير ذلك فقد ظهر في الولايات المتحدة وانتشر في بريطانيا جل جديد يحمل اسم

(١١٤) موقع تجميل www.tajmeel.org.htm .

(١١٥) صباغ ، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة ، ص ٥٤ .

(١١٦) سورة النساء ، جزء من آية : ١١٩ .

(١١٧) محمد المسير، إبراهيم نجيب، برنامج مواجهات، عمليات التجميل خلال أم حرام، قناة اقرأ، إخراج هشام الشافعي، سعاد صالح، محطة الجزيرة، برنامج للنساء فقط، إعداد خديجة بنت قنة ، ٢٠٠٢/١/١٤ ، علي الطنطاوي ، الفتاوى ، ص ١٦٦-١٦٧ .

Booster جل لتكبير الثدي وهذا الجل يعمل على توسيع الأوعية الدموية في الثدي وعند استخدامه يقوم بتوسيع الشرايين فيندفع الدم إليها للملئها ويستمر مفعوله خمس ساعات كاملة^(١١٨) .

وهناك أيضاً بعض التمارين الرياضية الخاصة التي تقوي عضلات الظهر والصدر (وهي عضلات تقع خلف الثدي) ، وهذه التمارين تساعد على الإحساس ببروز الثدي بشكل جزئي ، وهي تمارين (الساندوز)^(١١٩) وتحتاج هذه التمارين إلى صبر حيث تظهر آثارها بعد سنة من المداومة والمواظبة عليها^(١٢٠) .

والذي أراه أن تجميل الثديين بطريقة الجل والتمارين المختلفة هي أنواع جائزة ولا بأس بها لأنه ليس منها ضرر أو أذى بخلاف العمليات الجراحية .

المطلب الثاني

استئصال الزوائد في جسم الإنسان

الزوائد إما أن يولد بها الإنسان وإما أن تكون حادثة فتوجد نتيجة مرض.

١) الزوائد التي يولد بها الإنسان :

إذا خلق الله تعالى للإنسان إصبعاً زائدة أو سنناً زائدة ، فهل يجوز قطعها أم لا ؟ اختلف الفقهاء في ذلك ، ويرجع سبب الاختلاف إلى أن هذه الزوائد هل هي جزء من الخلقة الأصلية التي لا يجوز تغييرها ، أم أنها نقص وعيب في الخلقة المعهودة ؟ ولا يخلو الزائد من أن يوجد به ألم يدعو إلى قطعه ، أو لا يوجد به ألم

(١١٨) نشرة منارة المرأة ، جوجل menara .

(١١٩) الساندوز : نسبة إلى الجهاز الذي يستخدم في هذه التمارين وهو جهاز فتح الذراعين ضد المقاومة .

(١٢٠) محمد فتحي عبد المجيد ، إسلام أون لاين ، استشارات صحية ، جراحات التجميل ، الفوائد الصحية للرياضة ، بحث من جوجل ، شد الجسم .

يدعو إلى قطعه على قولين :

القول الأول : عدم جواز قطع هذه الزوائد وهو قول المالكية والشافعية والحنابلة وأبو يوسف من الحنفية^(١٢١) .

القول الثاني: جواز قطع هذه الزوائد وهذا ما يفهم من كلام أبي حنيفة ومحمد وبعض الحنابلة^(١٢٢) .

أدلة الفريق الأول:

حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال : " سمعت النبي ﷺ يعلن المتمصات والمتفلجات ، والمستوشمات اللائي يغيرن خلق الله " ^(١٢٣) .

فهذا القطع تغيير لخلق الله بقصد الحسن ، فاللعن يشمله .

قال الإمام القرطبي -رحمه الله - (أنه لا يجوز تغيير الخلقة بزيادة أو نقصان سواء كان لها سن زائدة فأزالتها أو أسنان طوال فقطعت أطرافها ومن خلق له إصبع زائدة أو عضو زائد لا يجوز له قطعه ولا نزعها لأنه من تغيير خلق الله ، هذا كله إن لم يوجد به ألم)^(١٢٤) وكلام القرطبي يفيد المنع إلا إذا كان العضو الزائد يسبب ألماً فيجوز قطعه .

وهذا ما يراه أبو يوسف من الحنفية ، وهو رأي الشافعية وقول أحمد حيث قالوا إنه إذا قطع إصبع زائدة في يد رجل فعليه القصاص للتمائل والمساواة^(١٢٥)

(١٢١) المرادوي ، الإنصاف ، ١٢٥/١ ، ابن قدامة ، المغني ، ٤١/٨ ، القرطبي ، الجامع لأحكام

القرآن ، ٣٩٣/٥ . الكاساني ، بدائع الصنائع ، ٣٠٣/٧ .

(١٢٢) الكاساني ، بدائع الصنائع ، ٣٠٣/٧ ، ابن قدامة ، المغني ، ٤١/٨ .

(١٢٣) سبق تخريجه .

(١٢٤) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٣٩٣/٥ .

(١٢٥) الكاساني ، بدائع الصنائع ، ٣٠٣/٧ ، الدردير ، الشرح الصغير ، ٣٩٠/٤ ، عيش ،

منح الجليل ، ١٢٦/٩ ، النووي ، المهذب ، ٢٦٢/١٧ ، ابن قدامة ، المغني ، ٤٥٥/٩ .

، وهذا يفيد عدم جواز قطع الإصبع الزائدة ، لأنه لو جاز لم يثبت القصاص .

أدلة الفريق الثاني:

استدل القائلون بجواز قطع هذه الزوائد ، لأنها تعتبر عيباً ونقصاً في الخلقة المعهودة ، وقطعها يزيل ذلك النقص والشين ، ويزيد الجمال ، ويزيل الألم ، ويفهم من كلام أبي حنيفة ومحمد وبعض الحنابلة أنه لا قصاص في إصبع زائدة وفيها حكومة^(١٢٦) العدل ، لأن الإصبع الزائدة في الكف نقص فيها وعيب^(١٢٧) ، وفيه إشارة إلى جواز قطع الإصبع الزائدة بإرادة صاحبها أما إذا قطعت بغير إرادته فلا يجوز قطعها ، وقال ابن قدامة: "في الإصبع الزائدة حكومة لأن الزوائد لا جمال فيها ، إنما هي شين في الخلقة ، وعيب يرد به المبيع وتنقص به القيمة"^(١٢٨).

وجاء في فتاوي قاضيخان: (وفي الفتاوي إذا أراد أن يقطع إصبعاً زائدة أو شيئاً آخر، إن كان الغالب هو النجاة فهو في سعة من ذلك)^(١٢٩) وهو واضح في القول بجواز قطع الإصبع الزائدة.

وخلاصة القول كما رآها محمد عثمان شبير في بحثه^(١٣٠) وهذا ما ترجحه الباحثة أن الزوائد التي يولد بها الإنسان عيب ونقص في الخلقة المعهودة يجوز قطعها بشروط وهي :

أ- أن تكون زائدة عن الخلقة المعهودة كوجود إصبع سادس في اليد أو الرجل .

(١٢٦) الحكومة: اسم يقدره الإمام في دية الجراحات التي ليس فيها دية معلومة (الدردير، الشرح الصغير، ٨٠/٤) .

(١٢٧) الكاساني ، بدائع الصنائع ، ٣٠٣/٧ .

(١٢٨) ابن قدامة ، المغني ، ٤١/٨ .

(١٢٩) أبي المظفر أورنك ، فتاوي قاضيخان ، ٤١٠/٣ .

(١٣٠) شبير ، قضايا طبية معاصرة ، ٥٧١/٢ .

- ب- أن تؤدي إلى ضرر مادي أو نفسي لصاحبها .
 ج- أن يأذن صاحبها أو وليه في القطع .
 د- أن لا يترتب على قطعها ضرر أكبر كتلف عضو أو ضعفه .
 (٢) حكم الزوائد العائدة:

أباح الفقهاء قطع السلعة^(١٣١) والثألول والخُراج ، لأنها لم تكن موجودة في أصل الخلقة، وإنما حدثت نتيجة مرض ، فيدخل في قطعها التداوي المأذون فيه^(١٣٢) .

المطلب الثالث

شفط الدهون والوشم على أعضاء الجسم

أولاً: شفط الدهون:

تعد هذه العملية من أكثر العمليات الجراحية المنتشرة في العالم لسهولة إجرائها حيث تتزايد خلايا الدهون في الجسم لتصل إلى أقصى حد عند مرحلة البلوغ حتى تصبح تشبه الباليونات إذ لديها قدرة مذهلة على تخزين الدهون ، وعادةً ما يطلب النساء إجراء عملية شفط الدهون في منطقة الوركين والفخذين والبطن والخاصرتين ، كما يمكن إجراء العملية في أي جزء من أجزاء الجسم مثل الذراعين والصدر والركبتين .

وتتم العملية بإدخال أنبوب صغير من خلال فتحة صغيرة في الجلد في

(١٣١) السلعة : عبارة عن خراج كهيئة الغدة يخرج بين الجلد واللحم ويكون حجمه كحبة الجوز أو أكبر (الخطيب ، مغني المحتاج ، ٤/٢٠٠) .

(١٣٢) فتاوي قاضيخان ، ٣/٤١٠ ، الشرييني ، مغني المحتاج ، ٤/٢٠٠ ، ابن قدامة ، المغني ، ٣٢٧/٨ .

المنطقة المختارة ثم يتم توصيل هذا الأنبوب إلى مضخة لشفط الدهون من الطبقات التي بين الجلد والعضلات^(١٣٣) .

مضاعفاتها:

عملية شفط الدهون تُعد من العمليات الآمنة إلى حد كبير والتي لا تمثل خطورة على المريض ، حيث أثبتت الدراسات في جامعة الملك عبد العزيز بجدة أن عمليات شفط الدهون عملية سهلة في يد الجراح المدرب لمثل هذه العمليات ، وعادةً ما تكون النتائج إيجابية ، وقد أثبتت الدراسات أنه لا علاقة بين عملية شفط الدهون ومرض السرطان^(١٣٤) .

إلا أن هناك نسبة بسيطة جداً من المضاعفات تحدث لبعض المرضى منها :

- ١ - قد يبقى مكان العملية ندبة صغيرة جداً لا تتعدى نصف سنتيمتر في كل منطقة يتم سحب الدهون منها .
- ٢- تجمع دم وبعض السوائل تحت الجلد يزول بعد عدة أيام .
- ٣- حدوث ترهلات في الجلد بعد العملية وكذلك بعض التعرجات ولكنها تزول بعد فترة .
- ٤- ظهور بقع في الجلد إذا تعرضت للشمس مباشرة^(١٣٥) .

(١٣٣) أحمد سيف مكي ، موقع الرشاقة والجمال com.drmakki.www

(١٣٤) توفيق اليافي ، جريدة المدينة للطباعة والنشر ، ملحق الأسرة ، جوجل ، ٢٠٠٣/٧/١٣ .

com.madinapress.www ، أحمد سيف مكي ، موقع جراحة الرشاقة والجمال ، جوجل .

(١٣٥) موقع تجميل htm.org.tajmeel.www ، موقع رداي -مواقع طبية - قسم جراحة

التجميل ، فوزي بيدس ، مركز بنان الطبي التخصصي com.bananclinic.www ، عادل

نور الدين ، برنامج بلا حدود ، تقديم أحمد منصور ، قناة الجزيرة .

حكم شفط الدهون:

أصدر مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر فتوى أباح فيها إجراء جراحات التجميل إن لم يكن منها ضرر ومن هذه الجراحات عملية شفط الدهون من الجسم إذا كانت تسبب لصاحبها ضرراً لا يمكن إزالته إلا بالشفط ، وقد أكدت الفتوى أنه يجوز شرعاً ما يقوم به الجراح في عمليات التجميل من استعادة الشكل الطبيعي للأسوياء من البشر^(١٣٦) .

ونقلت مصادر صحفية عن الدكتور أحمد عمر هاشم أن إجراء أي عملية جراحية جائزة شرعاً بشرط أن لا يكون فيها إعانة على التدليس أو التغرير أو الإغراء أو الفتنة فتصير بذلك فاحشة وإثماً مما يحرمه الدين ، وعملية شفط الدهون لا يترتب عليه ضرر فاحش على الجسم وإنما يزيل الضرر النفسي عنه^(١٣٧) .

ثانياً: الوشم على أعضاء الجسم:

في المبحث الأول من الفصل الثاني تحدثنا عن الوشم تعريفه وحكمه في دائرة الوجه ونتحدث هنا عن الوشم على سائر أعضاء الجسم وعمليات إزالة هذا الوشم وحكمه .

أصبح الوشم في هذا العصر وسيلة لتزيين جميع الجسد ، فقد يضعه بعض الناس للفت النظر إليهم وحتى يكون مميزاً ، وأنه درب من دروب الموضة ، والبعض يضعه للإحساس بالنقص أو عنده مشكلة نفسية أو عاطفية^(١٣٨) .

(١٣٦) موقع رداي ، دليل المواقع الإسلامية ، مركز الفتوى ، نسيج ، القاهرة ، ٢١ شعبان .

(١٣٧) المصدر السابق ، عبد الله الفقيه ، موقع رداي ، الأسرة والترفيه ، فتاوى طبية ، رقم ٢٢٦٧ ، تاريخ ١٦ صفر ١٤٢٠ هـ .

(١٣٨) حطة LBC ، برنامج سيرة وانفتحت ، الاثنين ، ٢٠/٥/٢٠٠٢ .

لقد نشرت الصحف المحلية صورة رجل يسمى " بوتيفي " غطى جسده كله بالوشم ، وتحمل في سبيل ذلك العذاب الشديد ، حيث بقي يتعرض للوخز بالإبر يومياً لمدة ست ساعات على مدى أربع سنوات^(١٣٩)

وتنتشر بين شبان الصهاينة ظاهرة جديدة ، هي وشم أجسادهم برسومات يعتقدون أنها ستجلب لهم الحظ وتحميهم وتمنع تعرضهم إلى الخطر ، إذا ما كانوا عرضة للعمليات الاستشهادية وضربات المقاومة الفلسطينية .

يقول شاب صهيوني صاحب استديو في مدينة كريات شمونة " يصل في الأشهر الأخيرة عشرات الشبان طالبين مني وشم أجسادهم برسومات تحميهم من الخطر ، وعند مدخل الاستوديو الذي يتم فيه الوشم ينتظر الكثير من الشبان، وكل واحد منهم يبحث عما ينقذه ، الكثير منهم يطلبون وشم نجمة داود المكسورة والنازفة^(١٤٠) .

والوشم أو (التاتو) تدخل تركيبته السامة على الجلد ، وأوضحت الدراسة التي نشرت على محطة (سي إن إن) أن غالبية الناس يجهلون حقيقة المواد السامة وهذه المواد تستخدم في حبر الكتابة وطلاء السيارات وتسبب أمراضاً خطيرة مثل الإيدز والتهاب الكبد والعدوى البكتيرية وسرطان الجلد والصدفية ، وأعراض التسمم إضافة إلى إحداث تغيرات سلوكية^(١٤١) .

إزالة الوشم وحكمه:

لقد عرف الإنسان الوشم الزخرفي منذ ما لا يقل عن خمسة آلاف سنة تقريباً ، وربما بدأت الرغبة في إزالته والتخلص منه منذ ذلك الوقت ، لم تكن

(١٣٩) شبير ، قضايا طبية معاصرة ، ٥٥٣/٢ .

(١٤٠) وكالات ، الشبان الصهاينة يلجئون إلى الوشم ، بحث google ، ٢٠٠٢/٧/١١ .

(١٤١) موقع google ، بحث عن الوشم ، محتوى الخبر ، بروكسل ، ٢٠ تموز ، بتر .

المحاولات المبكرة لإزالة الوشم ذات نتائج مثمرة ، وأن الطرق العلاجية التي استخدمت سابقاً مثل صنفرة الجلد وأشعة الليزر كانت تترك ندبات على الجلد .

قد تمكن أطباء الأمراض الجلدية حديثاً بفضل اكتشاف وتطوير نظم ليزر جديدة من إزالة معظم الحبر المستخدم في الوشم وبآثار جانبية قليلة جداً .

ولا تزول جميع أنواع الحبر بصورة متساوية فالألوان الداكنة تزول أسرع من الألوان الفاتحة وفي كثير من الحالات يختفي الوشم نهائياً وأثبتت الدراسات أن أكثر من ٩٠٪ من الوشم يمكن أن يتلاشى ويختفي .

ولا توجد آثار جانبية واضحة خلال هذه العملية سوى نزف بسيط جداً يعالجها الطبيب سريعاً بمضاد البكتيريا وضاد فوق المنطقة النازفة^(١٤٢) .

حكم إزالته :

الموضع الموشوم يصير نجساً بانحباس الدم فيه ، فتجب إزالته ، وعلى ذلك إن أمكن إزالة الوشم بالعلاج وجبت إزالته ، وإن لم يمكن إلا بالجرح فإن خاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعة عضو أو حدوث شين فاحش في عضو ظاهر لم تجب إزالته وتكفي التوبة في هذه الحالة ، وإن لم يخف شيئاً من ذلك ونحوه لزمه إزالته ويعصى بتأخيره ، سواء في هذا كله الرجل والمرأة^(١٤٣) .

(١٤٢) موقع رداي ، مواقع طبية ، قسم الجراحات التجميلية ، عيادات آدمة ، www.adamaclincs.com .

(١٤٣) النووي ، شرح صحيح مسلم ، ١٤/١٠٦ ، ابن حجر ، فتح الباري ، ١٠/٣٨٥ ، الرملي ، نهاية المحتاج ، ٢/٢٣ ، المسند ، زينة المرأة ، ص ٤٣ .

المبحث الثالث أساليب أخرى لتزيين الجسم

الطلب الأول الطبع والرسم والحناء

تضع بعض النساء النقوش على جسدها وغالباً ما تكون هذه النقوش في اليدين والرجلين وهذه النقوش تكون بالطبع أو الرسم أو الحناء وهذه النقوش زيادة لها في زينتها وقد تكون بألوان مختلفة من الأصباغ كالكحل والحناء والكتم والحمرة وغير ذلك ، وقلنا سابقاً أن الإسلام حرم الوشم والوسم والقشر لما فيه من تغيير الخلقة الأصلية بما هو باق، أما في استعمال هذه الأشياء ما لا يكون باقياً من هذه الأصباغ فقد أجاز استعمالها لأنها تزول بسرعة ولا تؤثر على الجسد^(٢) . أما إن صبغت أو اختضبت بشيء نجس فلا يجوز فيجب إزالته ويغسل بالماء ويطهر حتى وإن تشرب الجسم الدهن فيطهر بزوال أثره^(٣) .

هذا إن كانت نقوش طبيعية على الجسد ، أما إن كانت تصاوير إنسان أو حيوان لُصقت على الجسد أو صبغت فيه فتجب إزالته وتكره الصلاة فيه لأن التصاوير مكروهة على الملابس والصلاة فيها فمن باب أولى تكره على

(١) الباجي ، المنتقى ، ٢٦٧/٧٤ ، شبير ، قضايا طبية معاصرة ، ص ٥٦١ .

(٢) ابن عابدين ، الحاشية ، ٣٣٠/١ .

الجسد^(٣) . وعند الحنفية أنها تصح صلاة وإمامة من في يده تصاوير ويؤم الناس ولا بأس بذلك^(٤) .

وإن ترتب على التزين بتلك الرسومات أو الأصباغ كشف العورة ، أو قصدت بذلك مشابهة الكافرات أو الفاسقات أو نحو ذلك من المحرمات كان حراماً منهيّاً عنها^(٥) .

أما تخضيب الجسم بالحناء ، فللعلماء فيه أقوال :

١- **القول الأول** : الحنفية والمالكية^(٦) : أنه لا بأس للمرأة من خضب وتزيين يديها ورجليها بالحناء سواء كان الخضاب فيه تماثيل أو لا ونقل عن بعض الحنفية بأنه لا بأس بخضاب اليد والرجل للنساء ما لم يكن فيه تماثيل .

٢- **القول الثاني** : الشافعية والحنابلة^(٧) : فرقوا بين الخضاب والنقش فقالوا يسن للمرأة المزوجة والمملوكة خضب كفيها وقدميها تعميماً لأنه زينة ، ويكره النقش والتكتيب والتطريف الذي يكون في رؤوس الأصابع وهو القموم ، بل تغمس يدها في الخضاب غمساً .

واستدل هؤلاء على استحباب الخضاب عموماً للنساء بأدلة منها :

١- حديث عائشة رضي الله عنها في امرأة عثمان بن مظعون^(٨) وقد كانت

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ٤٠٠/١٠ .

(٤) ابن عابدين ، الحاشية ، ٢٢٠/١ .

(٥) عبد الله السحبياني ، فتاوى مختارة ، الإسلام اليوم ، ١٤٢٤/٣/٢٧ هـ .

(٦) القنوجي ، حسن الأسوة ، ص ٥٨٧ ، الباجي ، المنتقى ، ٢٦٧/٧ .

(٧) الأنصاري ، حاشية الجمل ، ٤١٨/١ ، الرافعي ، جموع ، ١٤٠/٣ ، البهوتي ، كشاف القناع ، ٩٠/١ .

(٨) عثمان بن مظعون هو ابن حبيب بن وهب بن حذافة بن جُمح بن عمر بن هيصب بن كعب الجُمحي ، كنيته أبو السائب ، وهو من سادة المهاجرين ، ومن أولياء الله المتقين ، وكان أبو =

تخضب فتركته لأن زوجها لا يريد الدنيا ولا يريد النساء ، قالت عائشة : فدخل علي رسول الله ﷺ فأخبرته بذلك فلقي عثمان فقال : يا عثمان تؤمن بما تؤمن به ؟ قال نعم يا رسول الله ، قال : فأسوة مالك بنا^(٩) .

وجه الدلالة:

أن عائشة أنكرت على امرأة عثمان ترك الحناء في يديها فقالت كما في بعض الروايات : أمشهد أم مغيب ؟ يعني : هل زوجك حاضر أم غائب ؟ لأن التي زوجها حاضر تتزين له بالحناء^(١٠) .

٢- حديث عائشة رضي الله عنها سئلت عن الحناء فقالت رضي الله عنها : (كان حبيبي ﷺ يعجبه لونه ويكره ريحه وليس بمحرم عليكن بين كل حيضتين أو عند كل حيضة)^(١١) .

وجه الدلالة:

الحديث فيه دلالة على إباحة الخضاب للنساء .

=السائب أول من دفن بالبقيع ، أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً ، وهاجر الهجرتين وتوفي بعد بدر ، وكان عابداً مجتهداً مات في شعبان سنة ثلاث، وزوجه اسمها خولة بنت حكيم . (الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ١/١٥٣) .

(٩) أحمد ، المسند ، ١١٧/٦ ، ولعل المقصود من قوله ﷺ ما لك بنا ، أي أليس لك أسوة بنا .

(١٠) مجمع الزوائد ، كتاب النكاح ، باب حق المرأة على الخروج ، ٤/٣٠١ ، قال الهيثمي ، رواه أحمد بأسانيد رجالها ثقات ، الحرابي ، الأحكام التي تخالف فيها المرأة الرجل ، ص ٦٥ .

(١١) أحمد ، المسند ، ١١٧/٦ .

الطلب الثاني

تشقير الشعر وتحفيفه

ينبت الشعر لدى بعض النساء في معظم أنحاء أجسامهن مما قد يسبب لهن القلق النفسي والعصبية الزائدة التي تعاني منها تلك السيدات باستمرار وهذا ما أثبتته عدة أبحاث ودراسات في هذا الشأن ، ويرجع نمو هذا الشعر إلى فترة ما قبل سن البلوغ ، حيث إنه يمكن ملاحظة وجود شعيرات دقيقة ناعمة باهتة اللون تغطي سطح الجسم كله ، وبعد اجتياز فترة البلوغ يتم تحول بعض هذه الشعيرات إلى نوع آخر نسميه الشعر النهائي ، وهو شعر خشن وداكن اللون ، ويتم ذلك تحت تأثير هرمون الأندروجين ، ويكون مصدر هذا الهرمون عند الإناث هو من المبيض أو الغدة الكظرية^(١٢) .

٥١
فتعمد هذه الفئة من النساء أو بعضها إلى وسائل متعددة في معالجته بإخفاء مظهره بالتشقير أو إزالته بالتحفيف .

أولاً: التشقير:

ويتم باستعمال ماء الأكسجين الذي يعطي الشعر اللون الأصفر ، وبهذه الطريقة لا يكون واضحاً للعين وهذا يستعمل للشعر البسيط .

ثانياً: التحفيف:

ويتم بإحدى الطرق التالية :

١- استخدام المساحيق والكريمات التي تزيل الشعر : هذه الطريقة مريحة لكثير من الناس ولكن لا ينصح باستخدامها خصوصاً على الوجه لأنها تؤدي

كثيراً إلى تهيج وإثارة للجلد مما يؤدي إلى ظهور الأكزيما التلامسية^(١٣) للكثير من الناس ، أو تحدث بعض الالتهابات إذا كان الجسم شديد الحساسية لها ويمكن تجنب ذلك باتباع التعاليم المتبعة لذلك .

٢- استخدام الملقط لإزالة الشعر وهذه تستعمل لبعض الشعيرات المحدودة العدد التي تظهر في أماكن مختلفة من الجسم .

٣- الحلاقة : وهذه الطريقة سهلة ورخيصة يمكن أن تستعمل للشعر الكثيف على الساقين والذراعين ولا تحتاج إلا لماكينة الحلاقة والصابون وبعد الحلاقة يدهن الجلد بكريم ملطف .

٤- استخدام الشمع أو ما يسمى (بحلاوة نزع الشعر) وهذه أيضاً تستعمل في أماكن يكون الشعر فيها كثيفاً، فيتم تجهيز الشمع أو السكر وذلك لصهره، ثم يفحص الجلد ويتم التأكد من خلوه من الجروح والشقوق وعندما يبرد الشمع أو السكر يوضع طبقة رقيقة منه على الجلد ثم يزال الشمع أو السكر فيخرج معه الشعر الزائد ، ومن مميزات هذه الطريقة أن الجلد يكون ناعم الملمس ويظل فترة طويلة حتى ينمو مرة أخرى، ومن عيوبها أنها تسبب بعض الألم لبعض الناس كما أنها غير مريحة أحياناً^(١٤) .

٥- إزالة الشعر بالليزر : استخدام الليزر لإزالة الشعر آمن ، سهل ، وغير مؤلم نسبياً ، ولكن يجب أن يستخدم تحت إشراف طبيب أمراض جلدية أو جراح تجميل مؤهل لذلك ، وفي الحقيقة أن الليزر يساعد على تقليل الشعر فقط ،

(١٣) الأكزيما : عبارة عن مرض جلدي يتميز بجفاف الجلد واحمراره وبالحكة الشديدة مع وجود بقع حمراء جافة شديدة الحكة (أنور حمادي google) .

(١٤) www.geocities.com/hotsprings/spa/2/4648/html ، إسلام

أون لاين ، دليل المواقع ، الأسرة ، صحة المرأة ، الشعر الزائد عند المرأة ، موسوعة الأمراض الجلدية ، الأربعاء ، ديسمبر ٢٠٠٢ .

وإزالته بالليزر تتطلب عدة جلسات لرؤية النتائج ، وكثيراً ما يتطلب جلسات متابعة للحفاظ على النتائج^(١٥) .

حكم تشقير وتحفيف الشعر:

بالنظر إلى تلك الوسائل نجد أنه ليس فيها ما يدعو إلى تحريمها أو كراهتها ، بل على العكس ، فإن إزالة الشعر للمرأة مما دعت إليه الشريعة وهو من سنن الفطرة كما في الحديث (الفطرة خمس : الختان والاستحداد ، وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط)^(١٦) ومندوب إليه شرعاً ، ولم تحدد الشريعة طريقة معينة لإزالة الشعر ، فتكون كل طريقة لإزالته جائزة ما لم يرد نص على منعها ، وعلى ذلك يجوز للمرأة أن تزيل جميع الشعر من جسدها لأن الأصل في الأشياء الإباحة ما لم يرد دليل للمنع قياساً على حف الوجه فإذا لم يكن من أدوات الإزالة ضرر أو أذى على الجسم فلا بأس بذلك كما في الحالات الثانية والرابعة والخامسة أما إن كان هناك ضرر على الجلد في ذلك مثل الحالة الأولى فيمنع استخدام مثل هذه الأدوات على سبيل الحرمة أو الكراهة بحسب الضرر الذي تلحقه هذه الطريقة^(١٧) .

(١٥) lasartreatments/htm.Laser/dema/com.sehha.www ، لها أون لاين ، الصحة ، إزالة الشعر بالليزر ، ٢٠٠٣/٢/٢٢ .

(١٦) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب تقليم الأظافر ، ح ٥٨٩١ ، ٣٦١/١٠ .

(١٧) الشعر وآدابه ، جوجل ، إزالة الشعر com.alshirazi.www ، أحمد الحجي الكردي ، فتاوى شرعية ، google ، ابن عثيمين ، فتاوى النساء ، ص ٥٢٨ .

المطلب الثالث

تزيين الأظافر

الأظافر: جمع ظُفْر بضم الظاء والفاء وبسكونها وهي مادة قرنية في أطراف الأصابع^(١٨).

لقد اهتمت المرأة في العصر الحديث اهتماماً بالغاً بأظفارها وتفننت في تجميلها حتى تلفت النظر إليها ، فكثرت مستحضرات ومستلزمات تجميل وتلوين وإزالة تلوين الأظافر مما أدى إلى إرهاب الأظافر وأدى إلى تغير طبيعتها .

ومن المعلوم أن الأظافر مفيدة جداً للجسم ، فهي تساعد في التقاط الأشياء وفي القيام بأعمال فنية ، وهي تحمي البصمات أيضاً^(١٩).

تزيين الأظافر بالطلاء وأضراره:

تسعى كثير من النساء إلى طلاء أظافرهن بألوان مختلفة بمادة "المانيكير" وتعتقد أن لذلك علاقة وثيقة بجمالهن، لكن لم تعلم أن ذلك يحدث متاعب لها ومن الغريب أن يظهر ذلك في أماكن بعيدة عن مكان الظفر، فاستعماله قد يؤدي إلى حدوث التهابات شديدة بجلد الجفون لأن الأظافر وما عليها من طبقة المانيكير قد تلامس جلد الجفون وتحدث به حساسية، ولأن الأظافر مكونة من خلايا قرنية صلبة فإنها تقاوم حدوث الالتهابات^(٢٠).

(١٨) ابن منظور، لسان العرب، ٥١٧/٤، مذكور، المعجم الوسيط، ٦٠٤/٢، موسى. الصعيدي، فقه اللغة، ٧٧/١.

(١٩) موقع إسلام أون لاين ، دليل المواقع ، الأسرة ، صحة المرأة . برهوم وخرروب ، بنك المعلومات ، ١٨/٢ ، موقع رداي ، شبكة الرازي الطبية ، إسلام فارس نت ، عيادات أدمة ، صحة الأظافر .

(٢٠) الرواجية ، الجلد ناعم والشعر حير ، ص ١٠٦ .

يقول الدكتور ماجد البيار^(٢١): " إن طلاء الأظافر بالمادة الكيميائية لها تأثيرها الضار على الأظافر ، حيث إن هذه المادة تعزل الهواء ، وتمنع تبادل الرطوبة بين الظفر والجلد " . وقال : " إنه في هذه الحالة عادة ما تصاب الأظافر بالاصفرار وتفقد لمعانها ، وتصبح هشّة سهلة الكسر ، كما أن الجلد المحيط بالأظافر يصاب بالأكزيما والحكة"^(٢٢) .

وتسعى بعض النساء إلى تزيين أظفارهن بالأظفار الاصطناعية وقد أكد د . البيار أن هذا يضر بالأظافر الأصلية وينتج عن ذلك تشويه يسبب تهيجاً حول ثنايا الجلد وإصابته بالتهابات مختلفة^(٢٣) .

حكم طلاء الأظافر بالمناكير:

لا يجوز للمرأة أن تستعمل هذه الأصباغ إذا كانت تصلي لأنها تمنع وصول الماء وكل شيء يمنع وصول الماء فإنه لا يجوز استعماله للمتوضئ ، أما قياسها على الخفين في وضعهما ثم المسح عليهما فهو غلط فاحش وجهلٌ فاضح والله أعلم^(٢٤) ، وإذا كانت لا تصلي فيجوز لها استعماله مع أنه تركه أولى وأحوط مع وجوب إزالته قبل الطهارتين الصغرى والكبرى ، وأما إذا ما ثبت أن المناكير يسبب أضراراً بينة بالأظافر أو غيرها من أعضاء الجسم كما ذكره بعض الأطباء فأرى بأن استعمالها حينئذٍ يصبح مكروهاً على الأقل^(٢٥) .

(٢١) استشاري أمراض جلدية وتناسلية .

(٢٢) المسند ، زينة المرأة بين الطب والشرع ، ص ٣٠ .

(٢٣) المرجع السابق : سناء نصر الله ، برنامج المملكة هذا الصباح ، قناة السعودية ، إعداد حسن خماش ، إخراج فهد مبارك السبيعي .

(٢٤) ابن باز ، ابن عثيمين ، فتاوى العلماء للنساء ، ص ١٤٤ ، الشعراوي ، ٢٠٠ سؤال وجواب في الفقه الإسلامي ، ص ١٠١ ، المسند ، زينة المرأة بين الطب والشرع ، ص ٣١ .

(٢٥) المرجع السابقة .

تزيين الأظافر بتطويلها:

تعتبر بعض النساء أن تطويل الأظافر يزيد من جمالهن ولكن هذا فعل منكر مذموم خلاف السنة والفطرة التي فطر الله العباد عليها ولا تستسيغه الأذواق السليمة ، فقد قال ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: الفطرة خمس : الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط" (٢٦) .

وعليه يمكن القول بأن حكم تطويل الأظافر أمر مكروه ، ذلك أن تقليمها من السنة كما ورد في حديث سنن الفطرة ، قال ﷺ " من الفطرة حلق العانة وتقليم الأظفار وقص الشارب" (٢٧) .

" وتقليم الأظفار " هو تفعيل من القلم وهو القطع ، والمراد إزالة ما يزيد على ما يلبس رأس الأصبع من الظفر لأن الوسخ يجتمع فيه فيستقذر ، ويستحب الاستقصاء في إزالتها إلى حد لا يدخل منه ضرر على الإصبع ؛ والأولى دفن الأظافر، فقد سئل أحمد عن الرجل يأخذ من شعره وأظافره أيدفنه أم يلقيه ؟ قال يدفنه فقيل له : هل بلغك فيه شيء ؟ قال كان ابن عمر يدفنه (٢٨) .

وأن لا يترك أكثر من أربعين يوماً دون تقليم لحديث أنس رضي الله عنه قال: "وقَّت لنا رسول الله ﷺ في قص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط وحلق العانة أن لا يترك أكثر من أربعين يوماً" (٢٩) .

ويستحب البداءة باليدين قبل الرجلين في التقليم ويبدأ بمسبحة يده اليمنى

(٢٦) البخاري ، الصحيح ، كتاب اللباس ، باب تقليم الأظفار ، ح ٥٨٩١ ، ١٠/١٠٦١ .

(٢٧) المرجع السابق ، ح ٥٨٩٠ .

(٢٨) ابن حجر ، فتح الباري ، ١٠/٣٥٩ ، ابن قدامة ، المغنى ، ١/٨٨ .

(٢٩) مسلم ، الصحيح ، كتاب الطهارة ، باب خصال الفطرة ، ٢/٦٤٨ .

ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الإبهام ثم يعود إلى اليسرى فيبدأ
بخنصرها ثم بنصرها إلى آخره^(٣٠).

المطلب الرابع

حكم الذهاب إلى مراكز التجميل

يقصد بمراكز التجميل الأماكن التي تذهب إليها النساء للتزيين بمختلف
أشكال الزينة من تصفيف للشعر ووضع المساحيق على الوجه أو إزالة الشعر في
سائر أنحاء الجسم أو حفه إلى غير ذلك من صور التجميل المختلفة .

وهذه المراكز إما أن يديرها رجال أو نساء أو كلاهما معاً .

وكذلك فإن هذه المراكز إما أن يكون المقصود من إنشائها إغراء وإغواء المرأة
المسلمة ولفتها عن أمور دينها ، وشغلها بنفسها وبجمالها أولاً .

ولذلك فإن بيان حكم الذهاب إلى مراكز التجميل يحتاج إلى معرفة ودراية
بحقيقة هذا المركز أو ذلك ، من يديره ومن يعمل فيه وما هي أهدافه .

ومن هنا نقول : إن الذهاب إلى مراكز التجميل في الأصل وبشكل عام مباح
ما دامت المرأة تتزين فيه بما هو مباح وما دام الذهاب إليه مأمون بحيث لا يترتب
على ذهابها أية مفسدة من إبداء الزينة أمام الأجانب أو خشية الفتنة .

ومن هنا لا بد لكل من تريد أن تذهب إلى مراكز التجميل أن تراعي وتنتبه
إلى ما يلي^(٣١) :

١- التحذير مما تفعله بعض الكوافيرات من التحلية بحلي الكفار في الشعر
وغيره ، ومن المعلوم أن ذلك محرم لأنه من التشبه بهم ، ومن تشبه بقوم فهو منهم

(٣٠) النووي . شرح صحيح مسلم ، ١٥١/٢ .

(٣١) موقع صيد ، ابن عثيمين ، محاذير الكوافيرات www.net.saaid.net/female/10.htm

كما ثبت في هذا الحديث .

٢- التحذير من أن عملهن يكون فيه النمص المحرم ، والنمص قد لعن النبي ﷺ فاعله وهو الطرد من رحمة الله وهذا مما لا يرضاه المؤمن على نفسه .

٣- التحذير من إضاعة المال بدون فائدة لما فيه مضرة ، فالمرأة المصنفة للشعور المحولة شعور المؤمنات مثل شعور الكافرات أو الفاجرات تأخذ أموالاً كثيرة لا نجني منها ثمرة سوى التحول إلى موضات قد تكون مدمرة .

٤- التحذير من أن يتسبب الذهاب إلى مراكز التجميل في تشويه أفكار النساء بحيث تصبح المرأة المسلمة أسيرة لما تفعله المرأة الكافرة من أفعال ، فتميل المرأة بعد ذلك إلى ما هو أعظم من هذا الأمر من تحلل وفساد الأخلاق .

٥- التحذير من هتك العورات حتى إنهم يطلعوا على عورات النساء تحت شعار التزين والزينة ومن المعلوم أن النبي ﷺ نهى أن تنظر المرأة إلى عورة المرأة إلا إذا كانت هناك حاجة وضرورة تدعو إلى ذلك .

وعلى ذلك فيمنع فتح مراكز التجميل إلا بشروط وضوابط^(٣٢) :

١- أن يكون فتح هذه المراكز في مكان آمن وبعيد عن الشبهات .

٢- أن تكون العاملة فيه امرأة وعلى ذلك يحرم أن يزين المرأة رجل أجنبي أو أن يمسه لا شعرها ولا جسدها .

٣- أن لا تكون فيها زينة محرمة كالنمص المحرم والوشم وقص الشعر تشبهاً بالكافرات.

(٣٢) يوسف القرضاوي ، فتاوى معاصرة ، ٤٢٦/١ ، وهبة الزحيلي ، ركن الفتاوى ، موقع الزحيلي net.zhyle.www ، نصر فريد واصل ، إسلام أون لاين ، بنك الفتاوى ، جون ٢٠٠١ .

- ٤- أن لا يستعمل في أدوات الزينة مادة نجسة تستخدم في صبغات الشعر وغيرها من أدوات التجميل .
- ٥- أن لا تكشف فيه العوارث أو المساعدة على ذلك مما حرمه الشرع .
- ٦- أن لا يكون فيه إسراف لكثير من المال وإضاعة للوقت .
- ٧- وأخيراً أن لا ينظر إلى الزينة من لا يجوز النظر إليها من الأجنب يستثنى من ذلك المحارم والزوج .
- فإن خشيت المرأة الفتنة من ذهابها إلى هذه المراكز ، وعدم التزامها بأحكام الشرع فإن الذهاب إلى هذه المراكز يكون حراماً .
- وكذلك إذا كان المقصود من إنشائها فعل ما يتناقض مع أحكام ومقاصد الشريعة فإن إنشاء هذه المراكز يكون حراماً ، فإن أنشئت دون أن يقصد منها مفسدة أو دون أن تؤدي إلى ما يخالف أحكام الشريعة بل أنشئت لمقصد مهني فقط دون فعل شيء يتعارض مع أحكام الشريعة فإن إنشاءها والذهاب إليها يكون مباحاً .

الخاتمة

وأهم نتائج الكتاب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أطيّب المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه. وبعد ، فإنه وبعد أن انتهيت من كتابة الدراسة الحالية بفضل الله ومنته والتي عالجت زينة المرأة في الشريعة الإسلامية وتبعت أقوال الفقهاء وأدلتهم في المسائل المتعلقة به، وما كتبه المعاصرون حول طبيعة الموضوع وما تناولوه من ذكر لبعض الصور المعاصرة ، فقد توصلت إلى النتائج التالية :

١- إن المعنى اللغوي للزينة له علاقة بوجه أو بآخر بالمعنى الاصطلاحي ، فالزينة اصطلاحاً هي : اسم يقع على محاسن الأشياء التي خلقها الله تعالى وعلى سائر ما يتزين به الإنسان من فضل لباس وحلي وغير ذلك ، وهو ما يتفق مع بعض معاني الزينة لغة والمتمثل في التحسين والتجميل .

٢- أن هناك ضوابط لزينة المرأة أهمها

٣- أن لا تقصد بزيتها تدليساً أو غشاً أو خداعاً لأحد .

ب- أن لا يكون فيها تغير للخلقة الأصلية .

ج- أن لا تستعمل في الزينة مادة نجسة أو تتم بطريقة محرمة .

د- أن لا يكون فيه تشبه أحد الجنسين بالآخر .

هـ- أن لا يقصد بها التشبه بالكفار وأهل الشر والفجور .

(١) سورة البقرة ، جزء من آية : ١٢٨ .

٣- تنقسم الزينة باعتبار ذاتها إلى قسمين خَلْقِيَّة ومكتسبة ولكلٍّ منهما أقسام الخَلْقِيَّة : هي التي أبدعها الخالق سبحانه وتعالى ، وصبغها بصبغته ، فكانت زينة بلا تزيين ، قال تعالى : ﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً ﴾^(١) .
والمكتسبة: هي ما تحاوله المرأة من تحسين خلقتها بالتصنع: كالثياب والحلي والكحل والخضاب .

٤- وتنقسم الزينة باعتبار أحكامها إلى مباحة ومحرمة :

أ- فإبداء المرأة زينتها بنوعيتها الخلقية أو المكتسبة لغير الزوج والمحارم من الزينة المحرمة باستثناء ما نص الدليل عليه كالوجه أو الكفين .

ب- إباحة إظهار المرأة زينتها أمام المحارم على الجملة باتفاق العلماء ، إلا أنهم اختلفوا في حدود ما يحل من هذه الزينة ، فاتفقوا على جواز إظهار الوجه والأطراف أمامهم واختلفوا في الصدر والعضد والظهر والبطن .

ج- يباح إظهار زينة المرأة أمام النساء المختصات بالصحبة والخدمة سواء كن مسلمات أو غير مسلمات وذلك فيما ترجح لي .

د- لا يجوز أن تظهر المرأة في الإحرام شيئاً من جسدها عدا وجهها وكفيها ، ولكن يجوز لها أن تلبس من الثياب ما شاءت وبأي لون كانت إلا ما صبغ بورس أو زعفران ، ويكره لها الكحل في هذه الحالة لأنه محل زينة .

هـ- أن المرأة في حالة الحداد لا تزين ولا تلبس ثوباً مصبوغاً ولا تتطيب ولا تكتحل ولا تلبس الحلي حتى تنتهي عدتها .

٥- يجوز للمرأة تزيين الوجه بالمساحيق المختلفة في حدود الشرع فإذا كانت مساحيق نجسة أو ضارة فلا يجوز استخدامها لأنها تضر الجسم أما إذا كانت

(١) سورة البقرة، جزء من آية : ١٢٨ .

ظاهرة فإن الأصل فيها الإباحة ما لم يكن فيها تدليس أو غش لأحد ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (٢).

٦- اتفق العلماء على تحريم النماص للأحاديث الواردة بذلك ، أما إزالة الشعر من وجهها فلا بأس به إذا كان ينفر منه الزوج، وكذلك يجوز للمرأة أن تزيل الزائد من الحاجب الذي يُعد من المثلة إذا طال عن الوضع المعتاد ، وإذا نبت للمرأة لحية أو شارب أو شيء أسفل الشفتين فلا تحرم إزالته ، وذلك عند أكثر العلماء .

٧- أجمع العلماء على تحريم الوشم والتفلج لأنه فيه تغييراً لخلق الله وتديلاً .

٨- يجوز للمرأة تزيين وجهها بالحلي بثقب الأذن وتعليق الحلي فيها ، ولا يجوز ثقب الشفة واللسان والحاجب ووضع الحلي فيهما لأنه ليس من عادة النساء فعله ولما فيه من تشبه بالكافرات، وكذلك إذا جدع الأنف أو تحرك السن يجوز شده بالذهب والفضة .

٩- يحرم على المرأة تزيين شعرها بالوصل بشعر آخر سواء كان شعر آدمي أو صوف أو وبر لما فيه من التدليس ، ويجوز ضمير المرأة شعرها بالخرق الملونة وغيرها مما هو ظاهر أنه ليس من شعرها لأنه لا يعتبر وصلًا .

١٠- يجوز للمرأة أن تصبغ شعرها بالأصباغ المختلفة إن لم يكن من أضرار صحية على الجسم والشعر أو فيه تدليس وتغيير فيكون حراماً للخداع والتزوير ، ويجوز صبغ شعرها بسائر أنواع الحناء والكتم والصفرة والحمرة ، واختلفوا بالصبغ بالسواد ، فإذا كان فيه تدليس وتغيير للغير فلا يجوز الصبغ به وإلا فيجوز الصبغ بالسواد .

(٢) سورة الأعراف ، جزء من آية : ٣٢ .

- ١١- يحرم تزيين شعرها بالحلق إلا إذا كان هناك أذى أو حاجة لحلق فيجوز ، ويجوز لها تقصير شعرها بشرط أن لا يكون فيه تشبه بالرجال أو بغير المسلمات .
- ١٢- تحرم عمليات التجميل التي فيها تغيير لخلق الله وفيها مضاعفات سلبية على المرأة مثل عملية شد الوجه ، وشد الجبين ، ورفع الحواجب ، وعملية تجميل الأنف والأذن وتكبير الشفاه ونفخ الأثداء ، أما العمليات بهدف التداوي والمعالجة الطبية فجائزة شرعاً لإزالة الضرر بضوابط وشروط ، وتجاوز عملية شفط الدهون وشد الجسم لخفة أضرارها ولأنه ليس يوجد فيها تغيير لخلق الله أو تدليس .
- ١٣- يجوز للمرأة أن تتزين بما شاءت من الحلي : الذهب والفضة والجواهر النفيسة ويكره التحلي بالحديد والنحاس والرصاص .
- ١٤- أباح الفقهاء قطع الزوائد من جسم الإنسان سواء بسن زائدة أو أصبع زائد إذا كانت تؤدي إلى ضرر وألم لصاحبها .
- ١٥- يجوز للمرأة تزيين جسدها بالتحفيف والتشقير بوسائل متعددة بشرط أن لا تؤدي إلى ضرر عليها .
- ١٦- وأخيراً يجوز للمرأة أن تذهب إلى مراكز التجميل بشروط وضوابط وضعها الشرع الحنيف .

المراجع

أولاً: القرآن الكريم وتفسيره.

- ١- القرآن الكريم ، طبعة المدينة المنورة .
- ٢- الألوسي ، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت ١٢٧٦هـ) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، لبنان .
- ٣- ابن العربي ، أبي بكر محمد بن عبد الله ، (ت ٥٤٢هـ) ، أحكام القرآن ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، القاهرة .
- ٤- ابن القيم ، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي ، (ت ٧٥١هـ)، التبيان في أقسام القرآن ، مكتبة المتنبى ، القاهرة .
- ٥- ابن القيم، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي بن قيم الجوزية، (ت ٧٥١هـ)، در ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٣م-١٤١٤هـ .
- ٦- ابن تيمية . تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الحراني، (ت ٧٢٨هـ)، التفسير الكبير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- ٧- ابن عاشور ، محمد الطاهر ، (ت ١٩٩٣م) التحرير والتنوير ، الدار التونسية للنشر .
- ٨- ابن كثير ، عماد الدين أبو الفدا إسماعيل بن كثير الدمشقي ، (ت ٧٧٤هـ) ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٦=١٩٨٦م ، دار القلم ، بيروت ، لبنان .
- ٩- الجصاص ، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت ٣٠٧هـ) ، أحكام القرآن، دار المصنف ، مكتبة ومطبعة عبد الرحمن محمد ، القاهرة .
- ١٠- الرازي ، فخر الدين الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر بن حسين القرشي ، (ت ٦٠٦هـ) ، الطبعة الثانية ، دار الكتب العلمية ، طهران .
- ١١- الزمخشري. أبو القاسم جاد الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، (ت ٥٣٨هـ) حقائق التنزيل وعيون الأهل في وجوه التأويل ، الطبعة الأخيرة ، ١٣٩٢=١٩٧٢م .
- ١٢- السائيس ، محمد علي السائيس ، آيات الأحكام ، مطبعة محمد علي صبيح .
- ١٣- شلتوت، محمود شلتوت ، تفسير القرآن الكريم ، الطبعة الرابعة ، ١٩٦٦ ، دار القلم.
- ١٤- الشنقيطي ، محمد الأمين محمد المختار الجكني الشنقيطي ، (ت ١٣٩٣هـ) ، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ=١٩٩٦م .

- ١٥- الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، (ت ١٢٥٠هـ) ، فتح القدير ، الطبعة الثانية ، ١٢٨٢هـ=١٩٦٤م .
- ١٦- الصابوني، محمد علي الصابوني ، صفوة التفاسير ، الطبعة التاسعة ، دار الصابوني، القاهرة .
- ١٧- الصاوي ، أحمد الصاوي ، تفسير الصاوي علي الجلالين ، دار إحياء الكتب العربية .
- ١٨- القرطبي ، أبو عبد الله بن أحمد الأنصاري ، (ت ٦٧١هـ) ، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٧هـ=١٩٦٧م .
- ١٩- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، (ت ٤٥٠هـ) ، النكت والعيون، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

ثانياً: السنة النبوية وشروحها:

- ٢٠- آيادي ، أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ شمس الدين ابن قيم الجوزية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ=١٩٩٠م .
- ٢١- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ، (ت ٢٧٥هـ) ، سنن أبي داود ، راجعه محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر للطباعة والنشر .
- ٢٢- أحمد ، أحمد بن حنبل ، (ت ٢٤١هـ) ، المسند ، رقمه محمد عبد السلام الشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ=١٩٩٣م .
- ٢٣- الألباني ، صحيح سنن ابن ماجه ، مكتبة المعارف ، الرياض ، طبعة جديدة ، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م .
- ٢٤- الألباني ، محمد ناصر الدين ، (ت ١٩٩٩م) ، صحيح الجامع الصغير ، وزياداته ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م .
- ٢٥- الألباني ، محمد ناصر الدين ، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، إشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م .
- ٢٦- الألباني ، محمد ناصر الدين ، صحيح سنن أبو داود ، مكتبة المعارف للنشر ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٢١هـ=٢٠٠٠م .
- ٢٧- الألباني، محمد ناصر الدين ، ضعيف سنن أبي داود ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ، الطبعة الثانية جديدة ، ١٤٢١هـ=٢٠٠٠م .
- ٢٨- ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، دار إحياء الكتب العربية .
- ٢٩- ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري

- ت(٦٠٦هـ)، جامع الأصول في أحاديث الرسول ، حققه عبد القادر الأرناؤوط ، مكتبة دار البيان ١٣٩٠هـ=١٩٧٠م .
- ٣٠- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي ، غريب الحديث، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م .
- ٣١- ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، (ت ٨٥٢هـ) ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، حققه محب الدين الخطيب ، المكتبة السلفية ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ .
- ٣٢- ابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، (ت ٢٧٢هـ) ، حققه بشّار عواد معروف، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ=١٩٩٨م .
- ٣٣- البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المنيرة بن بزْدِزْبَةَ ، (ت ٢٥٦هـ) ، صحيح البخاري ، حققه طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الإيمان بالمنصورة ، طبعة جديدة ، ١٤١٩هـ=١٩٩٨م .
- ٣٤- البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي ، (ت ٤٥٨هـ) ، السنن الكبرى ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ=١٩٩٤م .
- ٣٥- التبريزي ، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ، مشكاة المصابيح ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م .
- ٣٦- الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، (ت ٢٩٧هـ) ، السنن ، تحقيق إبراهيم عوض ، شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ=١٩٦٢م .
- ٣٧- الدار قطني ، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي ، (ت ٣٨٥هـ) ، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني ، أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي ، عالم الكتب ، بيروت .
- ٣٨- الصنعاني ، محمد بن إسماعيل الصنعاني ، (ت ١١٨٢هـ) ، سبل السلام شرح بلوغ المرام، تحقيق إبراهيم عصر ، دار الحديث ، القاهرة ، الطبعة السابعة ، ١٩٩٢م .
- ٣٩- الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، (ت ٣٦٠هـ) ، المعجم الكبير. تحقيق حمدي السلفي ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .
- ٤٠- القسطلاني ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني ، (ت ٩٢٣هـ) ، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، دار الفكر ، الطبعة السادسة ، ١٣٠٥هـ .
- ٤١- الكرمانى ، البخاري بشرح الكرمانى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ=١٩٨١م .
- ٤٢- مسلم ، مسلم بن الحجاج النيسابوري ، (ت ٢٦١هـ) وصحيح مسلم .

- ٤٣- المناوي ، عبد الرؤوف المناوي ، (ت ١٠٣١هـ) ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، على كتاب الجامع الصغير من أحاديث التيسير للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، دار الحديث .
- ٤٤- الموطأ ، أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي ، (ت ١٧٩هـ) ، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- ٤٥- النسائي ، أبو عبد الرحمن بن شعيب (ت ٣٠٣هـ) ، السنن ، دار الفكر .
- ٤٦- النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ، (ت ٦٧٦هـ) شرح النووي على صحيح مسلم ، الدار الثقافية العربية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٤٧هـ=١٩٢٩م .
- ٤٧- الهيثمي ، نور الدين بن أبي بكر الهيثمي ، (ت ٨٠٧هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م .

ثالثاً: كتب المذاهب الفقهية:

(أ) الفقه الحنفي:

- ٤٨- ابن الهمام ، كمال الدين بن محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت ٦٨١هـ) ، شرح فتح القدير، ويليهِ تكملة شرح فتح القدير ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٩هـ=١٩٧٠م .
- ٤٩- ابن عابدين ، محمد أمين ، (ت ١٢٥٢هـ) مجموعة رسائل ابن عابدين ، حاشية رد المحتار على الدر المختار ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٦هـ=١٩٦٦م .
- ٥٠- ابن نجيم ، زين الدين بن إبراهيم ، (ت ٩٧٠هـ) البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية .
- ٥١- الزيعلي ، فخر الدين عثمان علي ، (ت ٧٤٣هـ) ، تبين الحقائق ، شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي ، الطبعة الثانية .
- ٥٢- الشيباني ، أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني ، (ت ٤٨٩هـ) ، الحجة على أهل المدينة، علق عليه مهدي حسن الكيلاني، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٣هـ=١٩٨٣م .
- ٥٣- الطحاوي ، أحمد بن محمد بن محمد بن إسماعيل ، (ت ٢٣١هـ) ، حاشية الطحاوي على الدر المختار ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ١٣٩٥هـ=١٩٧٥م .
- ٥٤- العيني ، أبو محمد محمود بن أحمد ، (ت ٨٥٥هـ) ، البنائة في شرح الهداية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ=١٩٨٠م .
- ٥٥- الفنيمي ، لعبد الفنى الفنى ، اللباب في شرح الكتاب ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده ، الطبعة الرابعة ، ١٣٨٣هـ=١٩٦٣م .

- ٥٦- القنوجي ، محمد صديق حسن خان ، (ت ١٣٠٧هـ) ، حسن الأسوة ، حققه مصطفى الحن، ومحبي الدين ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة السادسة ، ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م .
- ٥٧- الكاساني ، علاء الدين أبي بكر بن مسعود ، (ت ٥٨٧هـ) ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، تحقيق علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ=١٩٩٧م .
- ٥٨- المرغيناني ، برهان الدين علي بن أبي بكر ، (ت ٥٩٢هـ) ، شرح بداية المبتدي ، حققه محمد محمد تامر ، حافظ عاشور حافظ ، دار السلام ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ=٢٠٠٠م .
- ٥٩- نظام الدين ومجموعة من علماء الهند ، الفتاوى الهندية ، المكتبة الإسلامية ، محمد أزمير، ديار بكر ، تركيا ، الطبعة الثانية ببولاق ، مصر ، ١٣١٠هـ .

ب) الفقه المالكي :

- ٦٠- ابن الحطاب ، أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن المغربي ، (ت ٩٥٤هـ) ، مواهب الجليل وبأسفله التاج والإكليل لمختصر خليل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ=١٩٩٥م .
- ٦١- ابن جزى ، أبو القاسم محمد أحمد الغرناطي (٧٤١هـ) القوانين الفقهية ، دار الفكر ، بيروت ، طبعة جديدة .
- ٦٢- ابن رشد. أبو محمد بن أحمد بن محمد ، (ت ٥٩٥هـ) بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، حققه طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ=١٩٨٩م .
- ٦٣- الباجي ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث الأندلسي ، (ت ٤٩٤هـ) ، المنتقى ، شرح موطأ مالك ، دار الكتاب الإسلامي ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٣٢هـ .
- ٦٤- الخرخشي ، محمد بن عبد الله بن علي ، (ت ١١٥١هـ) ، حاشية الخرخشي على مختصر خليل ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ=١٩٩٧م .
- ٦٥- الدردير ، أبو البركات محمد بن أحمد ، (ت ١٢٠١هـ) ، الشرح الصغير ، وبالهامش حاشية أحمد محمد الصادي ، (ت ١٤٢١هـ) بدون طبعة وتاريخ .
- ٦٦- العك ، خالد عبد الرحمن العك ، موسوعة الفقه المالكي ، دار الحكمة ، دمشق ، سوريا ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ ، ١٩٩٣م .
- ٦٧- عليش، محمد أحمد ، (ت ١٢٩٩هـ) منح الجليل على مختصر خليل ، دار الفكر ، بيروت، ١٤٠٩هـ .
- ٦٨- الكاندهلوي، محمد زكريا، أوجز المسالك إلى موطأ مالك ، دار الفكر ،

١٤١٠هـ=١٩٨٩م.

٦٩- مالك ، بن أنس الأصبحي ، (ت ١٧٩هـ) المدونة الكبرى ، دار الفكر ، بيروت .

ج) فقه الشافعية:

٧٠- الأنصاري ، أبو يحيى زكريا الأنصاري ، حاشية الجمل على شرح المنهج ، المكتبة التجارية ، لصاحبها مصطفى محمد .

٧١- البغوي ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء ، (ت ٥١٦هـ) ، التهذيب في فقه الإمام الشافعي ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ، وعلي محمد معوض ، بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ=١٩٩٧م .

٧٢- الخطيب ، شمس الدين محمد بن أحمد الشربيني ، (ت ٤٧٦هـ) ، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ، الأزهر ، مصر ، ١٤٠٢هـ=١٩٨٣م .

٧٣- الرملي ، شمس الدين محمد أبو العباس بن حمزة بن شهاب ، (ت ١٠٤هـ) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، دار الفكر ، الطبعة الأخيرة ، ١٤٠٤هـ=١٩٨٤م .

٧٤- الشافعي، محمد بن إدريس ، (ت ٢٠٤هـ) ، الأم ، دار الفكر للطباعة والنشر ، لبنان ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م .

٧٥- الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي (ت ٤٧٦هـ) ، المهذب ، حققه محمد نجيب المطيعي ، بدون سنة طبع .

٧٦- القليوبي وعميرة ، أبو العباس أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي (ت ١٠٦٩هـ) ، وأحمد البرلسي عميرة ، (ت ٩٥٧هـ) دار إحياء الكتب العربية .

٧٧- النووي ، المجموع شرح المهذب ويليهِ شرح الوجيز للرافعي ، (ت ٦٢٢هـ) ويليهِ التلخيص الحبير للعسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، دار الفكر .

٧٨- النووي ، روضة الطالبين ، تحقيق عادل عبد الموجود ، وعلي معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٢هـ=١٩٩٢م .

٧٩- النووي ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي ، (ت ٦٧٦هـ) مغنى المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ١٣٧٧هـ=١٩٥٨م .

د) الفقه الحنبلي:

٨٠- أحمد ، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، (ت ٢٤١هـ) ، أحكام النساء ، تحقيق عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ=١٩٨٦م .

٨١- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، أحكام النساء ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م .

- ٨٢- ابن القيم ، شمس الدين أبو عبد الله محمد ، (ت ٧٥١هـ) ، زاد المعاد في هدى خير العباد، حققه محمد بيومي ، عمر الفرماوي ، عبد الله المنشاوي ، مكتبة الإيمان ، المنصورة، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ=١٩٩٩م .
- ٨٣- ابن قدامة ، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي ، (ت ٦٢٠هـ) المغني على مختصر أبي القاسم عمر حسين عبد الله الخرقى، مكتبة الرياض ، ١٤٠٠هـ=١٩٨٠م .
- ٨٤- ابن مفلح ، أبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ، (ت ٨٨٤هـ)، المبدع في شرح المنقح ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ=١٩٨١م .
- ٨٥- البهوتي ، منصور بن يونس بن إدريس ، (ت ١٠٥١هـ) كشاف القناع ، مطبعة الحكومة، مكة ، ١٣٩٤هـ .
- ٨٦- المرادوي ، علاء الدين أبي الحسن بن سليمان ، (ت ٩٨٥هـ) ، الإنصاف ، صححه محمد حامد الفقي ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠هـ=١٩٨٠م .
- رابعاً: كتب اللغة:**
- ٨٧- الأزهرى ، أبو منصور محمد بن أحمد ، (ت ٢٨٢هـ) ، تهذيب اللغة ، تحقيق أحمد عبد العليم ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة .
- ٨٨- الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل ، (ت ٥٠٣هـ) ، المفردات في غريب القرآن ، أعده محمد أحمد خلف الله ، مكتبة الأنجلو المصرية .
- ٨٩- ابن زكريا ، أبو الحسين أحمد بن فارس ، (ت ٣٩٥هـ) /معجم مقاييس اللغة ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٠هـ=١٩٧٠م .
- ٩٠- ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، (ت ٧١١هـ) لسان العرب ، دار المعارف .
- ٩١- ابن منظور ، لسان اللسان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، إشراف علي مهنا، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ=١٩٩٣م .
- ٩٢- الثعالبي ، أبو منصور ، (ت ٤٣٠هـ) ، فقه اللغة وأسرار العربية ، شرحه ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ=١٩٩٩م .
- ٩٣- الجرجاني ، علي بن محمد بن علي السيد الزين أبو الحسن الحسيني ، (ت ٨١٦هـ)، التعريفات ، شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، ١٣٥٧هـ=١٩٣٨م .
- ٩٤- الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ، (ت ٦٦٦هـ) ، مختار الصحاح ، المطبعة الأميرية ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٢٣هـ=١٩٠٥ .
- ٩٥- الرافعي ، أحمد بن محمد بن علي المغربي الفيومي ، (ت ٧٧٠هـ) ، المصباح المنير في

- غريب الشرح الكبير ، المطبعة الأميرية بمصر ، الطبعة الثالثة ، ١٩١٢م .
- ٩٦- الزاوي ، الطاهر أحمد ، ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير أساس البلاغة، الطبعة الثانية .
- ٩٧- الزمخشري ، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر ، (ت ٥٣٨هـ) ، الكشاف دار الفكر للنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان .
- ٩٨- قلعة جي ، محمد رواسي ، حامد صادق قنبيبي ، معجم لغة الفقهاء ، دار النفائس ، الطبعة الأولى ، ١٤٥٥هـ=١٩٨٥م .
- ٩٩- اللغوي ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، (ت ٣٩٥هـ) ، مجمل اللغة ، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ=١٩٨٤م .
- ١٠٠- اللغوي ، أبو البقاء أيوب موسى الحسيني ، (ت ١٠٩٤هـ) ، الكليات في معجم المصطلحات والفروق اللغوية ، إعداد عدنان درويش ، محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٣هـ=١٩٩٢م .
- ١٠١- مذكور ، إبراهيم أنيس مذكور وزملاؤه ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٢هـ=١٩٧٢م .
- ١٠٢- المنجد في اللغة والإعلام، دار المشرق، بيروت، المكتبة الشرقية، الطبعة الثلاثون، ١٩٨٦م .
- ١٠٣- النسفي ، نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد ، (ت ٥٣٧هـ) ، طليعة الطليعة في الاصطلاحات الفقهية ، تعليق أبي عبد الله محمد حسن إسماعيل ، بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ=١٩٩٧م .
- ١٠٤- النووي ، أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي ، ت ٦٧٦هـ ، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

خامساً: التراجم والسير:

- ١٠٥- ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني ، (ت ٧٧٣هـ) ، الإصابة في تمييز الصحابة وبهامشه الاستيعاب في أسماء الأصحاب للقرطبي ، الطبعة الأولى ، ١٣٢٨هـ .
- ١٠٦- ابن حجر ، تقريب التهذيب ، قدم له محمد عوامة ، دار الرشيد ، سوريا ، حلب ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٢هـ=١٩٩٢م .
- ١٠٧- ابن حجر ، تهذيب التهذيب وبهامشه الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام احمد ويليهِ تقريب التهذيب ، ضبطه جميل العطار .
- ١٠٨- ابن سعد ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهري ، (ت ٢٣٠هـ) ، الطبقات الكبرى ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ=١٩٩٠م .

- ١٠٩- البخاري ، أبو عبد الله إسماعيل بن إبراهيم ، (ت ٢٥٦هـ) ، التاريخ الكبير .
- ١١٠- البنداري ، عبد الغفار سليمان ، سيد كردي حسن ، موسوعة رجال الكتب التسعة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ=١٩٩٣م .
- ١١١- الذهبي ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، (ت ٧٤٨هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ=١٩٨٣م .
- ١١٢- الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، (ت ٧٤٨هـ) ، سير أعلام النبلاء، حققه شعيب الأرنؤوط ، حسين الأسد ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٢هـ=١٩٨٢م .
- ١١٣- فايز ، محمود عبد الوهاب فايز ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، ١٣٩٣هـ=١٩٧٢م .
- ١١٤- الكتبي ، محمد بن شاكر الكتبي ، فوات الوفيات ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر -بيروت .

سادساً: المراجع الحديثة:

- ١١٥- أبو شقة ، عبد الحلیم محمد أبو شقة ، تحرير المرأة في عصر الرسالة ، دار القلم ، الكويت، الطبعة الخامسة ، ١٤٢٠هـ=١٩٩٩م .
- ١١٦- الألباني . محمد ناصر الدين ، حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة ، المكتب الإسلامي، الطبعة الثامنة ، ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م .
- ١١٧- أنور الجندي، الصحافة والأقلام المسمومة، دار الاعتصام، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ=١٩٨٠م .
- ١١٨- أنور الجندي ، المرأة المسلمة في وجه التحديات ، دار الاعتصام ، دار العلوم للطباعة، القاهرة ، إبداع رقم ٢٣٤٢/١٩٧٩م .
- ١١٩- ابن باز ، ابن عثيمين ، ابن جبرين ، فتاوي المرأة المسلمة ، رتبها أبو محمد أشرف عبد المقصود ، مكتبة دار طيرية ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ=١٩٩٥م .
- ١٢٠- ابن باز ، ابن العثيمين ، فتاوي العلماء للنساء ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ١٤١٥هـ=١٩٩٥م .
- ١٢١- برهوم ، خروب ، محمود برهوم ، محمد خروب ، نقولا ناصر ، بنك المعلومات ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ=١٩٩٥م .
- ١٢٢- الجاحظ ، أبو عثمان عمر بن بحر الجاحظ ، (ت ٢٥٥هـ) ، الحيوان ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، بمصر ، ١٣٨٥هـ=١٩٦٥م .
- ١٢٣- جمال . أحمد محمد جمال ، يسألونك ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، لبنان ،

- الطبعة الثالثة ، ١٤١٥هـ=١٩٩٤م .
- ١٢٤- حجازي ، أحمد توفيق حجازي ، موسوعة العطور والعناية بالجمال ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠م .
- ١٢٥- الحري ، سعد بن شارع بن عوض ، الأحكام التي تخالف فيها المرأة الرجل ، دار المسلم ، للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ=١٩٩٥م .
- ١٢٦- الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ، (ت ٧٤٨هـ) ، حققه محيي الدين مستو ، دار ابن كثير ، دمشق ، بيروت ، مكتبة دار التراث ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م .
- ١٢٧- رمضون ، عبد الباقي ، خطر التبرج والاختلاط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٤هـ=١٩٧٤م .
- ١٢٨- الرواجبة ، الجلد ناعم والشعر حرير ، المكتبة الطبية ، محمد ندا ، مؤسسة عز الدين ، بيروت ، البيان ، ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م .
- ١٢٩- الزحيلي ، وهبة الزحيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته ، دار الفكر ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٨هـ=١٩٩٧م .
- ١٣٠- الزميلي ، مهدي شحادة ، لباس المرأة وزينتها في الفقه الإسلامي ، دار الفرقان ، الطبعة الثالثة ، ١٩٨٧م .
- ١٣١- الزهراء ، فاطمة بنت عبد الله الزهراء ، الموضة في التصور الإسلامي ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ١٤١١هـ=١٩٩١م .
- ١٣٢- شبير ، محمد عثمان شبير ، قضايا طبية معاصرة ، دار النفائس ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١هـ=٢٠٠١م .
- ١٣٣- الشرياصي ، أحمد الشرياصي ، يسألونك في الدين والحياة ، دار الجيل ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠١=١٩٨١م .
- ١٣٤- الشعراوي ، محمد متولي الشعراوي ، ٢٠٠ سؤال وجواب في الفقه الإسلامي ، مكتبة التراث الإسلامي ، ١٤٢١هـ=٢٠٠١م .
- ١٣٥- الشنقيطي ، محمد بن محمد المختار بن أحمد مزيد الجكني ، أحكام الجراحة الطبية ، مكتبة الصحابة ، الشارقة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ=١٩٩٤م .
- ١٣٦- شويح ، أحمد ذياب شويح ، تجميل وتزيين المرأة في الإسلام ، قدمه لجنة الإفتاء بالجامعة الإسلامية ، غزة .
- ١٣٧- صباغ ، أسامة صباغ ، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ=١٩٩٩م .

- ١٣٨- صدقي ، نعمت صدقي ، التبرج ، دار الاعتصام ، مصر، إيداع رقم ١٥١٢-١٩٧٥ .
- ١٣٩- الطنطاوي ، علي الطنطاوي ، فتاوي ، جمعها مجاهد ديرانية ، دار المنارة ، جدة ، السعودية ، الطبعة الرابعة ، ١٤١١هـ=١٩٩١م .
- ١٤٠- العدوي ، مصطفى العدوي ، جامع أحكام النساء ، دار ابن عوفان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م .
- ١٤١- العك ، خالد عبد الرحمن العك ، بناء الأسرة المسلمة في ضوء القرآن والسنة ، دار المعارف ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م .
- ١٤٢- علي ، سعاد عثمان علي ، الموسوعة الفريدة لتجميل المرأة ، دار العلم للطباعة والنشر ، الطبعة الثانية ، ١٤١٣هـ=١٩٩٣م .
- ١٤٣- عمرو ، محمد عبد العزيز عمرو ، اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، دار الفرقان ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ=١٩٨٣م .
- ١٤٤- عيسى ، عبده غالب عيسى ، أدب المرأة المسلمة ، دار الحديث ، القاهرة ، رقم الإيداع ، ٨٦/٢٥٢٢ .
- ١٤٥- فائز ، أحمد فائز ، دستور الأسرة في ظلال القرآن ، مؤسسة الرسالة ، الشركة المتحدة للتوزيع ، بيروت ، لبنان .
- ١٤٦- القاضي ، محمد عبد الحكيم القاضي ، اللباس والزينة من السنة المطهرة ، دار الحديث ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ=١٩٨٩م .
- ١٤٧- القرضاوي ، فتاوى معاصرة ، دار القلم ، الكويت ، الطبعة الخامسة ، ١٤١٠هـ=١٩٩٠م .
- ١٤٨- القرضاوي ، يوسف القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة السابعة ، ١٣٩٣هـ=١٩٧٣م .
- ١٤٩- القيسي ، مروان إبراهيم القيسي ، المرأة المسلمة بين اجتهادات الفقهاء وممارسات المسلمين ، حققه محمد عيد العباسي ، دار الفضيلة ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٢١هـ=٢٠٠٠م .
- ١٥٠- المتولي ، صبري المتولي المتولي ، الحجاب بين الإفراط والتفريط ، تقديم علي جريشة ، ومحمد الشنقيطي ، مكتبة القرآن ، القاهرة .
- ١٥١- محمد وآخرون ، الكيمياء للصف الأول الثانوي ، راجعه علي لبيب إبراهيم ، وزارة التربية والتعليم ، رام الله ، فلسطين ، ٢٠٠٠م .
- ١٥٢- مخلوف ، حسنين محمد مخلوف ، فتاوى شرعية وبحوث إسلامية ، دار الاعتصام ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م .

- ١٥٣- المسند ، محمد عبد العزيز المسند ، زينة المرأة بين الطب والشرع ، الطبعة الثانية ، ١٤١٦هـ .
- ١٥٤- منصور ، عبد القادر محمد منصور ، زينة النساء في الإسلام ، دار القلم العربي ، سوريا ، حلب ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ=٢٠٠٢م .
- ١٥٥- منصور ، محمد خالد منصور ، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء ، دار النفائس ، الأردن ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م .
- ١٥٦- المودودي ، أبو الأعلى المودودي ، موقف الإسلام من اللباس ، لاهور-باكستان ، ١٣٩٦هـ=١٩٧٦م .
- ١٥٧- المودودي ، تفسير سورة النور ، دار الاعتصام ، ١٣٧٨هـ=١٩٥٩م .
- ١٥٨- الهاشمي ، محمد علي الهاشمي ، شخصية المرأة المسلمة كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنة ، دار البشائر الإسلامية ، الطبعة السابعة ، ١٤٢٣هـ=٢٠٠٢م .

سابعاً: مجلات عامة:

- ١٥٩- مجلة بلسم ، آب (أغسطس) ، ١٩٨٨م ، العدد ١٥٨ .
- ١٦٠- مجلة دراسات ، حكم التشريع وجراحة التجميل في الشريعة ، المجلد الثاني عشر ، العدد الثالث ، محمود السرطاوي .
- ١٦١- مجلة طبيبك ، العدد ٢٦٢ ، السنة الثانية والعشرون ، أكتوبر ، ١٩٩٠م .
- ١٦٢- مجلة العلم ، العدد ٢٥٦ ، يناير ١٩٩٨م .

ثامناً: البريد الإلكتروني(الإنترنت) والقنوات التلفزيونية:

- ١٦٣- إسلام أون لاين، بنك الفتاوي، رفعت فوزي، تاريخ ٢٠٠١/٥/٣ .
www.islamonline.net .
- ١٦٤- إسلام أون لاين ، محمد فتحي عبد المجيد ، استشارات صحية .
- ١٦٥- إسلام أون لاين، دليل المواقع، صحة المرأة، الشعر الزائد عند المرأة ، موسوعة الأمراض الجلدية ، ديسمبر ، ٢٠٠٢م
www.geocities.com .
- ١٦٦- أحمد سيف مكي ، موقع الرشاقة والجمال
www.drmakki.com .
- ١٦٧- إسلام اليوم ، ركن الأخوات ، كيف تحافظين على جمالك ، المشرفة نجما السم .
- ١٦٨- الإسلام اليوم ، سلمان العودة ، ١/٨/١٤٢١هـ
www.islamtoday.net .
- ١٦٩- برنامج بلا حدود ، عادل نور ، قناة الجزيرة ، تقديم أحمد منصور .
- ١٧٠- مركز بنان الطبي التخصصي
www.banan.com .
- ١٧١- المنتدى الأدبي النسائي
www.arabmedmag.com .

١٧٢- جريدة الرياض اليومية com.alriyadh.www

١٧٣- أنور حمادي ، عن الزينة com.nqaha.www

١٧٤- الشبكة الإسلامية ، مركز الفتاوي ، رقم ٢٤٣٩٥ ، بإشراف عبد الله الفقيه ، فتوى رقم ١٧٣٤٢ ، ورقم ٢٢٦٧ .

١٧٥- في رحاب الشريعة، قناة اقرأ ، عبد الله الفقيه ، خليل الميس ، إعداد مسعود الغامدي، إخراج أسامة شعبان ، ٢٠٠٣/٢/١٩ .

١٧٦- العيادة الطبية ، تلفزيون سوريا ، إعداد سلوى صبري ، إخراج وسنان بلال ، نصر قاسم ، محمد زهير دكاش ، ٢٠٠١/٢/٣١ م .

١٧٧- com.drmakki.www

١٧٨- رداي ، ركن التجميل ، ركن الأخوات htm/org.tajmeel.www

١٧٩- رداي ، دليل المواقع الإسلامية ، ركن الفتاوي ، نسيح القاهرة ، ٢١ شعبان .

١٨٠- برنامج سيرة وانفتحت ، قناة LBC ، الاثنين ٢٠/٥/٢٠٠٢ م .

١٨١- موقع صيد ، للنساء فقط ، ركن الفتاوي ، أحكام لباس المرأة وزينتها ، إعداد دار الوطن net.saaid.www

١٨٢- برنامج مواجهات ، عمليات التجميل حلال أم حرام ، قناة اقرأ ، محمد المسير ، إبراهيم نجيب ، إخراج هشام الشافعي .

١٨٣- موقع وكالات ، الشبان الصهيونية يلجئون إلى الوشم ، ١١/٧/٢٠٠٢ م .

١٨٤- إسلام أون لاين ، الصحة ، إزالة الشعر بالليزر ، ٢٢/٢/٢٠٠٢ م com.sehha.www

١٨٥- الشعر آدابه ، إزالة الشعر com.alshirazi.www

١٨٦- برنامج المملكة هذا الصباح ، قناة السعودية ، سناء نصر الله ، إعداد حسن خماش ، إخراج فهد مبارك السبيعي .

١٨٧- الإسلام اليوم ، فتاوي مختارة ، عبد الله السحيباني ، ٢٧/٣/١٤٢٤ هـ .

١٨٨- رداي، مواقع طبية، قسم الجراحات التجميلية، عيادات أدمة com.adamaclincs.www

١٨٩- محتوى الخبر ، بروكسل ، بترا ، بحث عن الوشم ، ٢٠ تموز .

١٩٠- جريدة المدينة للطباعة والنشر ، ملحق الأسرة ، توفيق الباقي ، ١٣/٧/٢٠٠٢ م .

com.madinapress.www

١٩١- المنيع، عبد الله بن سليمان المنيع ، فتاوى على الهواء ، قناة السعودية ، ٢٤/٣/٢٠٠٢ م .

١٩٢- إسلام أون لاين ، حكم الإسلام في قضايا طبية ، محمد عودة

dowalla.net. islamonline. www

- 193- إسلام اليوم ، فتاوى مختارة ، ١٤٢٢/٩/٤ هـ ، عبد الوهاب ناصر الطريحي .
- ١٩٤- مشكلات من الحياة ، عبد الله المصلح ، قناة اقرأ ، الاثنين ، ١٢/٨/٢٠٠٣ م .
- ١٩٥- فتاوى على الهواء ، عبد الله المطلق ، قناة السعودية ، ٥/٥/٢٠٠٣ م .
- ١٩٦- ركن الفتاوى ، وهبة الزحيلي net.zhyle.www .
- ١٩٧- موقع صيد ، ابن عثيمين ، محاذير الكوافيرات net.saaid.www .
- ١٩٨- إسلام أون لاين ، نصر فريد واصل ، بنك الفتاوى ، يونيو ٢٠٠١ م .
- ١٩٩- عيادات ديراما com.derma-clinc.www
- ٢٠٠- مركز الشفا net.shefa-online.www

فهرس الموضوعات

9	مقدمة الكتاب ..
15	توطئة
16	أولاً : زينة المرأة في الجاهلية
19	ثانياً : زينة المرأة في عصر الرسالة
25	ثالثاً : زينة المرأة بعد عهد الرسالة
27	رابعاً : زينة المرأة في العصر الحديث
29	الفصل الأول : حقيقة الزينة وأدلة مشروعيتها
31	المبحث الأول : تعريف الزينة
31	المطلب الأول : تعريف الزينة لغة
33	المطلب الثاني : تعريف الزينة اصطلاحاً
34	المطلب الثالث : الألفاظ ذات الصلة
37	المبحث الثاني : أدلة مشروعية الزينة وضوابطها
37	المطلب الأول : الأدلة من الكتاب
39	المطلب الثاني : الأدلة من السنة
42	المطلب الثالث : الضوابط العامة لزينة المرأة
49	المبحث الثالث : أنواع الزينة بالاعتبارات المختلفة
49	المطلب الأول : باعتبار ذاتها
49	أولاً : الزينة الخلقية
51	ثانياً : الزينة المكتسبة
53	المطلب الثاني : باعتبار أحكامها (مباحة ومحرمة)
54	أ- زينة المرأة أمام زوجها
54	ب- زينة المرأة أمام محارمها

56	ج- زينة المرأة المسلمة أمام النساء
58	د- زينة المرأة المسلمة أمام الأجانب
58	أ) أدلة القول الأول الأحناف والمالكية
58	ب) أدلة القول الثاني الشافعية والحنابلة
62	المنافشة
63	الترجيح
64	هـ -زينة المرأة في العبادات
64	أ) زينة المرأة في الإحرام بالحج والعمرة
65	ب) زينة المرأة في الحداد
67	الفصل الثاني : أحكام زينة الوجه والشعر
69	المبحث الأول : زينة الوجه
69	المطلب الأول : تزيين الوجه بالمساحيق المختلفة
69	أولاً : المساحيق النجسة
70	ثانياً : المساحيق الضارة
71	ثالثاً : مساحيق طاهره غير ضارة
73	حكم الكحل في العين
75	المطلب الثاني : تزيين الوجه بالتمص والوشم والتفليج والحلي
75	أولاً : تزيين الوجه بالتمص
75	حكم النماص
78	حكمة تحريم النماص
78	الترجيح
79	ثانياً : تزيين الوجه بالوشم
79	حكم الوشم
81	ثالثاً : التزيين بالتفليج
81	حكم التفليج
83	الغرض من التقويم

- 83 رابعاً : تزيين الوجه بالحلي
- 83 أ- تجميل الأذن بثقبها وتعليق الحلي فيها
- 83 الأدلة
- 86 الترجيح
- 86 ب- تعليق الحلي في الأنف
- 87 المطلب الثالث : عمليات تجميل بعض أجزاء الوجه
- 87 أ- قشر الوجه
- 88 الأدلة على تحريمه
- 88 ب- اتخاذ أنف وسن من الذهب والفضة
- 89 الأدلة
- 90 الراجع
- 91 المبحث الثاني : زينة الشعر
- 91 المطلب الأول : تزيين الشعر بالوصل
- 93 تحرير محل النزاع عند الفقهاء في مسألة الوصل
- 95 الرأي المختار في الوصل
- 97 المطلب الثاني : تزيين الشعر بالصبغ والحناء
- 97 أ- تزيين الشعر بالصبغ
- 98 حكم وضع الأصباغ على الشعر
- 99 ب- تزيين الشعر بالحناء
- 99 حكم صبغ الشعر بالحناء
- 100 الأدلة
- 102 الترجيح
- 102 هل الأفضل صبغ الشيب أم تركه
- 103 المطلب الثالث : تزيين الشعر بالقص والحلق
- 103 أ- تزيين الشعر بالقص
- 103 حكم تقصير الشعر للنساء

103	الأدلة
104	الترجيح
104	ب- تزيين الشعر بالحلق
105	الأدلة
106	الترجيح
107	المبحث الثالث : أنماط جديدة لزينة الوجه والشعر
107	المطلب الأول : زينة الوجه
108	أولاً : الأنماط والعمليات التي يقصد بها التجميل المحض
108	١- عملية شد الوجه
108	٢- عملية شد الجبين ورفع الحواجب
108	٣- تكبير الشفاه
109	٤- عملية تجميل الأنف
110	٥- تجميل الأذن
110	٦- تجميل العيون
111	الآثار العامة المترتبة على جملة هذه العمليات
113	ثانياً : أنماط وعمليات تجميل تكون بهدف التداوي والمعالجة الطبية
115	المطلب الثاني : زينة الشعر
115	أولاً : القصات المأخوذة من الغرب
116	ثانياً : فرق الشعر على جنب
117	ثالثاً : لبس الباروكة
118	رابعاً : صور أخرى لزينة الشعر
119	الفصل الثالث : أحكام زينة الجسم
121	المبحث الأول : زينة اللباس والعطور
121	المطلب الأول : زينة الثياب والأحذية
122	أولاً : زينة الثياب
125	مواصفات اللباس الشرعي للمرأة

129 ثانياً : زينة الأحذية
129 حكم لبس النعل
130 أحكام تتعلق بلبس الحذاء
131 حكم لبس الكعب العالي في أحذية النساء
133 المطلب الثاني : زينة الحللي
133 أ- حكم التحلي بالذهب والفضة
136 الترجيح
137 ب- حكم التحلي بالجواهر النفيسة
137 ج- حكم التحلي بالحديد والنحاس والرصاص
 د- حكم تزيين النساء بالقطع الذهبية والفضية وهي مكتوب عليها آيات قرآنية
140 قرآنية
141 المطلب الثالث : زينة العطور
141 حكم استعمال النساء للعطور
142 تطيب الزوجة زوجها
144 المبحث الثاني : الزينة بعمليات التجميل
144 المطلب الأول : شد الجسم ونفخ الأثداء
144 أ- عملية شد الجسم
145 آثار هذه العملية
145 حكم هذا النوع من الجراحات
146 ب- نفخ الأثداء
146 آثاره الجانبية
148 حكم عمليات تجميل الثديين
149 المطلب الثاني : استئصال الزوائد في جسم الإنسان
149 ١- الزوائد التي يولد بها الإنسان
152 ٢- حكم الزوائد الحادثة

152	المطلب الثالث : شفط الدهون والوشم على أعضاء الجسم
152	أولاً : شفط الدهون
153	مضاعفاتها
154	حكم شفط الدهون
154	ثانياً : الوشم على أعضاء الجسم
155	إزالة الوشم وحكمه
157	المبحث الثالث : أساليب أخرى لتزيين الجسم
157	المطلب الأول : الطبع والرسم والحناء
160	المطلب الثاني : تشقير الشعر وتحفيفه
160	أولاً : التشقير
160	ثانياً : التحفيف
162	حكم تشقير وتحفيف الشعر
163	المطلب الثالث : تزيين الأظافر
163	تزيين الأظافر بالطلاء وأضراره
164	حكم طلاء الأظافر بالمناكير
165	تزيين الأظافر بتطويلها
166	المطلب الرابع : حكم الذهاب إلى مراكز التجميل
169	الخاتمة (أهم نتائج الكتاب)
173	المراجع
187	فهرس الموضوعات

زينة المرأة المسلمة وعمليات التجميل

(قل من حرم زينة الله التي أخرج الله لعباده) (٢٢ - الأعراف)

لم يترك الإسلام حينما بهم الإنسان عامة في حياته الدنيا إلا وقد بينه وعلمه كما خصى المرأة بكل ما هو خير لها وأبعد عنها ما يسوءها. لقد كرم الله المرأة في شريعة الإسلام ما لم تكرم في الشرائع الأخرى السماوية أو الوضعية.

إن المرأة ذلك المخلوق الجميل الرقيق الذي أنشئ في الحلية بعد زينتها بالأخلاق الحميدة والصفات الطيبة لهن في أشد الحاجة بعد جمالها الطبيعي الأنثوي الذي منحه الله تعالى إياها لهن في حاجة إلى إبراز هذا الجمال ولكن لمن يكون إنه ليس للغادى أو الرائج بل تحليدا لزوجها كي تدوم الحياة الزوجية بينهما وتستمر ولتشبع عين زوجها حتى لا ينظر لغيرها. وكلمة في أذن كل زوج - كي يكون الكتاب نافعا له هو الآخر - تزين لزوجتك كما تحب أن تزين امرأتك لك.

هذا هو موضوع ذلك الكتاب الذي لا يستغنى عن قراءته الرجل والمرأة عموما والزوجة والزوج خصوصا.

لقد طافت بك الأستاذة المؤلفة فجاءت بكل ما يخص هذا الموضوع من زينة مباحة وأخرى محرمة بكل أنواعها وأشكالها وحكم الدين وبالنسبة إليها والتحلى بأنواع المعادن أيضا عمليات التجميل وحكمها حتى أنها لم تترك شاردة ولا واردة إلا أتت بما يشبع فهم القارئ الشادي إلى هذا الموضوع الخطير الذي نالت به الأستاذة المؤلفة درجة الماجستير ولن تشعب هذه العجالة القارئ ليعرف كل ما في هذا الإصدار ولكن النصيحة والنصيحة المطلوبة أن تقرأ هذا الكتاب من أوله ولن تتركه حتى تأتي على آخره.

I.S.B.N. 977-376-243-2



9 789773 762438

